وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة فرحات عباس–سطيف–

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

مدرسة الدكتوراه إدارة الاعمال والتنمية المستدامة

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في إطار مدرسة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير

تخصص: الاقتصاد الدولي والتنمية المستدامة

تحت عنوان:

الجوانب البيئية للنظام التجاري متعدد الأطراف في إطار متطلبات التنمية المستدامة وانعكاساتها على الدول العربية

–دراسة دول المغرب العربي نموذجا–

إعداد الطالبة:

حبيبة عامر

تحت إشراف الأستاذ:

د/معزوز مختار

لجنة المناقشة

د. فوزي عبد الرزاق.....أستاذ محاضر.....جامعة سطيف.....رئيسا

د. معزوز مختار.....أستاذ محاضر..... جامعة مسيلة.....مشرفا ومقررا

د. زواوي موسى.....أستاذ محاضر.....جامعة سطيف.....مناقشا

د. بلعيدي عبد العزيز.....أستاذ محاضر.....جامعة الجزائر.....مناقشا

السنة الجامعية: 2011 – 2012.

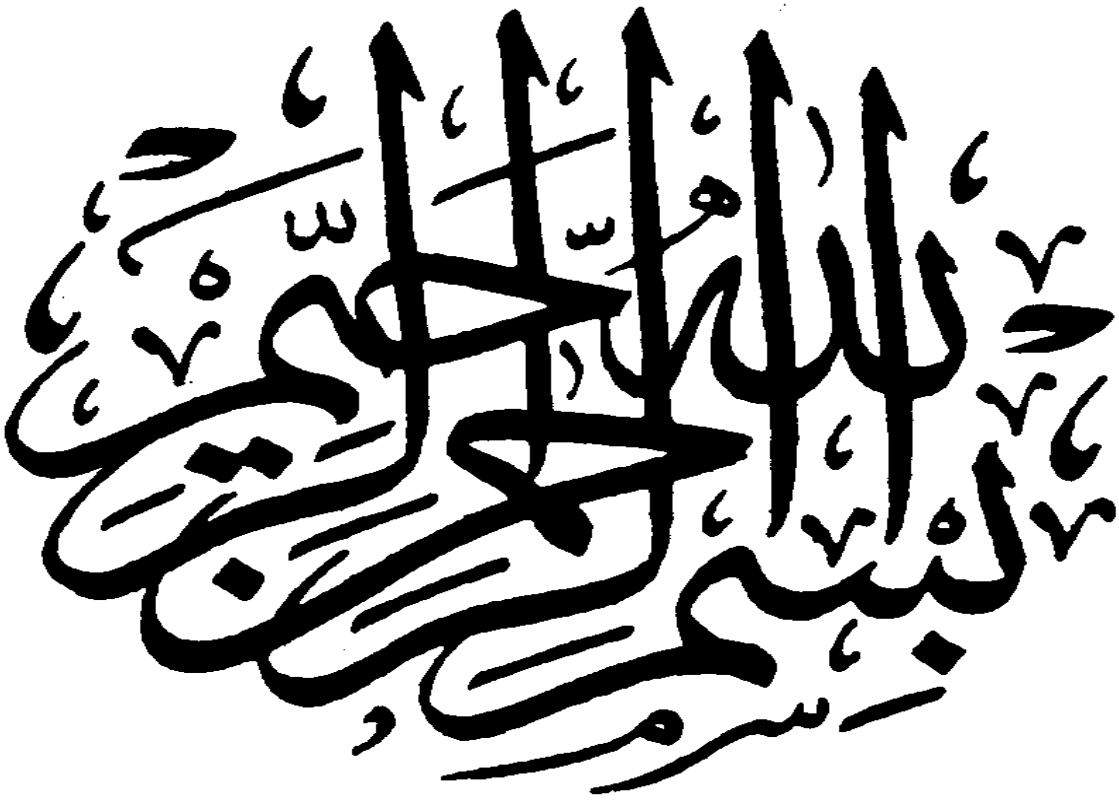

التشكرات

الشكر للمولى عز وجل على نعمه وفضله؛

ورجاؤنا أن يكون عملنا خالصا لوجهه.

نتوجه بالشكر الجزيل والعرفان بالجميل إلى كل

من ساعدنا من قريب أو بعيد في انجاز هذا البحث المتواضع

ونخص بالذكر:

الأستاذ المؤطر الدكتور: معزوز مختار

دون أن ننسى أساتذتنا الأعزاء الذين سأنال شرف مناقشتهم لبحثي هذا

فلهم الشكر والعرفان على مجمل نصائحهم وتوجيهاتهم التي ستنير دربنا العلمي.

الإهداء

أهدي ثمرة جهدي:

إلى روح أبي وإلى أمي الغالية ؛

إلى كل من نسيه قلمي وتذكره قلبي.

فهـــرس الموضوعـــات

فهرس الموضوعات.....أ
فهرس الجداول.....ز
فهرس الأشكال.....ح
المقدمة العامة..... 01

الفصل الأول: الإطار النظري حول البيئة، التنمية المستدامة والنظام التجاري متعدد الأطراف

مقدمة الفصل الأول:..... 11
المبحث الأول: البيئة أنظمتها وأساسياتها.....12
المطلب الأول: مفهوم البيئة، قوانينها ومكوناتها..... 12
1. مفهوم البيئة..... 12
2. مكونات البيئة..... 13
3. قوانين البيئة.....14
4. أساسيات النظام البيئي.....15
المطلب الثاني: البيئة ومشكلاتها في إطار النشاط الاقتصادي.....16
1. المشكلات البيئية وطبيعة النشاط الاقتصادي.....16
2. المشكلات البيئية والنظم الاقتصادية.....17
3. المشكلات البيئية العالمية.....18
المبحث الثاني: التنمية والبيئة 21
المطلب الأول: مفهوم التنمية.....21
1. النمو الاقتصادي..... 21
2. نشأة مفهوم التنمية وتطورها.....23
المطلب الثاني: أنواع وأهداف التنمية.....24
1. أنواع التنمية.....24
2. أهداف ومتطلبات تحقيق التنمية.....24
المطلب الثالث: علاقة البيئة بالتنمية الاقتصادية.....26
المبحث الثالث: التنمية المستدامة.....27
المطلب الأول: مفاهيم حول التنمية المستدامة.....28
1. السياق التاريخي للتنمية المستدامة.....28
2. مفهوم التنمية المستدامة.....32

3. تمويل التنمية المستدامة.....33
المطلب الثاني: مقومات وأبعاد التنمية المستدامة.....34
1. مقومات وأسس التنمية المستدامة.....34
2. أبعاد التنمية المستدامة.....35
3. أهداف التنمية المستدامة والأطراف المؤثرة فيها.....37
المبحث الرابع: التطور التاريخي للنظام التجاري متعدد الأطراف.....39
المطلب الأول: الاتفاقية العامة للتعريفة الجمركية وأهدافها.....39
1. نشأة الغات 39
2. مبادئ اتفاقية الغات.....41
3. جولات الغات التفاوضية.....42
المطلب الثاني: المنظمة العالمية للتجارة.....46
1.تعريف المنظمة العالمية للتجارة.....46
2.مهام المنظمة العالمية للتجارة.....47
3.أهداف ومبادئ المنظمة العالمية للتجارة.....48
خلاصة الفصل.....51

الفصل الثاني: الجوانب البيئية في ظل النظام التجاري متعدد الأطراف ومتطلبات التنمية المستدامة.

مقدمة الفصل:.....53
المبحث الأول: موقع المتغيرات البيئية في التجارة الدولية.....54
المطلب الأول: مجال تحليل العلاقة بين التجارة والبيئة.....54
1. الإطار العام للتجارة والبيئة والعلاقة بينهما.....54
2. إدراج البيئة كأحد عناصر التجارة الدولية.....56
3. الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالتجارة والبيئة.....57
المطلب الثاني: سياسات وأدوات التجارة الدولية والبيئة.....61
1. طبيعة العلاقة بين السياسات التجارية والبيئة..... 61
2. أثار المبادلات التجارية الدولية على البيئة.....62
المبحث الثاني: أثر السياسات والمعايير البيئية على التجارة الدولية.....64
المطلب الأول: ماهية السياسات والمعايير البيئية.....65
1. ماهية السياسات البيئية.....65

2. علاقة المعايير البيئية بالتجارة الدولية.....68
3. المعايير البيئية كأحد العوائق غير التعريفية.....70
4. أثر المتطلبات والمعايير البيئية على التجارة الدولية.....71
المطلب الثاني: مزايا تبني السياسات البيئية وأثرها على تنافسية الصادرات.....73
1. مزايا تبني السياسات البيئية..... 73
2. أثر السياسات البيئية على تنافسية الصادرات.....74
3. تقييم السياسات البيئية.....75
المبحث الثالث: التجارة والبيئة في النظام التجاري متعدد الأطراف.....76
المطلب الأول: التنظيمات البيئية في ظل منظمة التجارة العالمية..... 76
1. مبادئ الاتفاقية العامة للغات والمتعلقة بالبيئة.....76
2. الجوانب البيئية في اتفاقيات تحرير التجارة الدولية.....78
3. لجنة التجارة والبيئة ودورها داخل المنظمة.....84
4. العلاقة بين الاتفاقيات البيئية متعددة الأطراف وقواعد التجارة وآلية فض المنازعات بمنظمة التجارة العالمية.....86
المطلب الثاني: المؤتمرات الوزارية في المنظمة العالمية للتجارة وقضية البيئة في إطار التنمية المستدامة..... 86
1. المؤتمر الوزاري الأول بسنغافورة 1996..... ...87
2. المؤتمر الوزاري الثاني والثالث: مؤتمر جنيف1998 –سياتل1999.....87
3. المؤتمر الوزاري الرابع بالدوحة، مؤتمر الألفية بالدوحة 2001.....88
4. المؤتمر الوزاري الخامس بكانكون 2003– المؤتمر الوزاري السادس بهونغ كونغ 2005....89
5. المؤتمر الوزاري السابع بجنيف 2009.....90
المبحث الرابع: علاقة النظام التجاري متعدد الأطراف بالتنمية المستدامة.....91
المطلب الأول: حماية البيئة في إطار اتفاقيات النظام التجاري المتعدد الأطراف.....92
1. في اتفاق إنشاء المنظمة.....92
2. الترتيبات مع المنظمات غير الحكومية.....93
3.اتفاقية الحواجز الفنية للتجارة" T .B.T"و اتفاقية تدابير الصحة والصحة الحيوانية والنباتية "S.P.S".....94
4.اتفاقية الزراعة اتفاقية الدعم والإجراءات المضادة.....101
5. اتفاقية أوجه حقوق الملكية الفكرية المرتبطة بالتجارةTRIPS 101

6. الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات TRIMS.....102
المطلب الثاني: منظمة التجارة العالمية ودعم الاتجاهات البيئية.....103
1. منظمة كوكدس إليمانتاريوس 103
2. العلاقة والآثار بين الجوانب البيئية في النظام التجاري متعدد الأطراف والتنمية المستدامة.....105
خلاصة الفصل.....112
الفصل الثالث: انعكاسات الجوانب البيئية للنظام التجاري متعدد الأطراف على الدول العربية.
مقدمة الفصل.....115
المبحث الأول: خصائص الدول العربية وانعكاسات تحرير التجارة في تحقيق الاستدامة التنموية.....116
المطلب الأول: خصائص الدول العربية.....116
1. الخصائص الاقتصادية.....116
2. الخصائص الغير اقتصادية.....119
المطلب الثاني: إجمالي التجارة الخارجية العربية والتجارة العربية البينية.....120
1. اتجاه التجارة الخارجية الإجمالية العربية.....121
2. واقع التجارة العربية البينية.....126
المبحث الثاني: انعكاسات النظام التجاري متعدد الأطراف على الدول العربية.....129
المطلب الأول: الانعكاسات في اتفاقيات تحرير التجارة.....129
1. تجارة السلع.....129
2. تجارة الخدمات.....132
3. حقوق الملكية الفكرية.....134
المطلب الثاني: الانعكاسات الايجابية والسلبية على أبعاد التنمية المستدامة في الدول العربية.....135
1. الانعكاسات الإيجابية.....136
2. الانعكاسات السلبية.....138
المبحث الثالث: الإطار العام لقضايا التجارة والبيئة في المنطقة العربية.....141
المطلب الأول: إدارة شؤون البيئة والتنمية المستدامة في الدول العربية.....141
1. الاتفاقيات البيئية المطبقة في الدول العربية.....141
2. إدارة شؤون البيئة والتنمية المستدامة في الدول العربية.....143
3. التوجهات البيئية التي تسعى الدول المتقدمة تضمينها وتخوفات الدول العربية..... 144
المطلب الثاني: الفرص والتحديات التجارية والبيئية أمام الدول العربية.....147

1. تطور الالتزامات التجارية والبيئية في المنطقة العربية.....147
2. المسائل البيئية والتجارية الأساسية في المنطقة العربية.....148
المطلب الثالث: واقع تحرير تجارة السلع والخدمات البيئية في الدول العربية.....158
1.تعريف السلع البيئية وأنواعها.....159
2. انعكاسات تحرير تجارة السلع والخدمات البيئية على الدول العربية.....164
خلاصة الفصل:.....169
الفصل الرابع: واقع تحرير تجارة السلع والخدمات البيئية على التجارة البينية لدول المغرب العربي
مقدمة الفصل:.....170
المبحث الأول: الاتحاد المغاربي: الإمكانيات المتاحة والإستراتيجية البديلة لتحقيق التنمية المستدامة.....172
المطلب الأول: الخصائص الاقتصادية للدول المغرب العربي.....172
1. الإمكانيات الزراعية والطاقات البشرية.....173
2. الإمكانيات والموارد المعدنية والطاقوية.....174
3. الإمكانيات المالية والتجارية.....174
المطلب الثاني: عوامل نجاح التكامل بين الاتحاد المغاربي ومعوقاته.....178
1. فكرة إنشاء اتحاد مغاربي..... 178
2. عوامل نجاح التكامل المغاربي ومعوقاته.....180
المطلب الثالث: إستراتيجية بديلة لتحقيق التنمية المستدامة والشراكة المتوازنة بين دول الاتحاد....183
1. أهداف الإستراتيجية والمنهج التنموي اللازم لنجاحها.....183
2. نظام الإستغلال الامثل الموارد في إطار الإستراتيجية البديلة.....186
3. تنويع طرق تمويل الاستثمارات وتوجيهها نحو الأولويات المجتمعية القطرية والاتحادية...187
المبحث الثاني: واقع السياسات التجارية المغاربية.....186
المطلب الأول: السياسات التجارية المغاربية وآفاقها في ظل منظمة التجارة العالمية.....187
1. السمات الرئيسية للسياسات التجارية.....187
2. اتفاقية منظمة التجارة العالمية وانعكاساتها على السياسات التجارية لدول المغرب العربي.188
3. أثّر إنهاء العمل باتفاقية الألياف المتعددة على اقتصاديات دول الاتحاد.....190
المطلب الثاني: اتفاقية الشراكة الأورو–مغاربية وانعكاساتها على التجارة الخارجية والبينية المغاربية..191
1. واقع اتفاقيات الشراكة الأورو–مغاربية.....192
2. التبادل التجاري على المستويين المغاربي والأوروبي..... 195

3. انعكاسات اتفاقية الشراكة الاورو–مغاربية على التجارة البينية.....199
المبحث الثالث: واقع تحرير تجارة السلع والخدمات البيئية بين دول المغرب العربي.....200
المطلب الأول: واقع التجارة البينية لدول المغرب العربي 200
1.إجمالي التجارة البينية..... 201
2.إجمالي الصادرات والواردات البينية للدول المغاربية.....201
المطلب الثاني: الصادرات البينية المغاربية من السلع البيئية الصنف أ حسب نوع الخدمة البيئية.....203
1. تطور إجمالي الصادرات البينية من الصنف أ للسلع البيئية حسب نوع الخدمة..... 203
2. الصادرات المغاربية من السلع البيئية الصنف أ حسب نوع الخدمة.....204
المطلب الثالث: الواردات البينية المغاربية من السلع البيئية الصنف أ حسب نوع الخدمة 206
1. تطور إجمالي الواردات البينية من الصنف أ للسلع البيئية حسب نوع الخدمة.....206
2. الصادرات المغاربية من السلع البيئية الصنف أ حسب نوع الخدمة.....207
3. الميزان التجاري للتجارة البينية للدول المغرب العربي من الصنف أ للسلع البيئية.....209
خلاصة الفصل.....210
الخاتمة العامة.....213
المراجع.....218
الملاحق.....230

فهرس الجداول

الرقم	عنوان الجدول	الصفحة
01	جولات التفاوض منذ إنشاء الغات	45
02	اللوائح الأوروبية المطبقة على المستوردات الزراعية والغذائية والتي تشكل معوقات غير تعريفية	97
03	تطور حجم المبادلات التجارية الدولية في السلع 1990-2010	106
04	نسبة التطور السنوي المتوسط للمبادلات التجارية الدولية	107
05	تطور حجم المبادلات التجارية الدولية في الخدمات 1990-2010	107
06	تمثل هيكل الصادرات العالمية من السلع (نسبة إلى الإجمالي)	108
07	نسبة عوائد الصادرات النفطية العربية من إجمالي الصادرات	118
08	نسبة صادرات وواردات تونس والجزائر وليبيا إلى الاتحاد الأوروبي	120
09	الدول العربية الأعضاء في منظمة التجارة العالمية والدول التي لها صفة مراقب	121
10	متوسط معدل النمو السنوي للتجارة الخارجية للدول العربية قبل وبعد الانضمام	123
11	نسبة إجمالي التجارة البينية العربية لإجمالي التجارة الخارجية	124
12	يمثل المعاهدات البيئية الدولية الرئيسية لبعض الدول العربية	142
13	تأثير التشريعات البيئية على حركة التجارة	146
14	توزيع آثار برتوكول كيوتو في مناطق مختارة (2010)	155
15	الدول العربية الموقعة على برتوكول كارتخينا (قرطاجنة) للسلامة البيولوجية	156
16	توزيع الأراضي حسب طبيعتها في دول المغرب العربي	173
17	الاحتياطات البترولية والغازية في دول المغرب العربي	175
18	إنتاج الثروة المعدنية والطاقوية 2011	176
19	تطور حجم المديونية الخارجية لبلدان المغرب العربي	177
20	قيمة الصادرات وواردات والميزان التجاري لدول المغرب العربي	177
21	الصادرات والواردات البينية لدول المغرب العربي	201
22	إجمالي نمو الصادرات البينية من السلع البيئية لدول المغرب العربي من 1996 إلى 2010	204
23	إجمالي نمو الواردات البينية من السلع البيئية لدول المغرب العربي من 1996 إلى 2010	207

فهرس الأشكال

الرقم	العنوان	الصفحة
01	أبعاد التنمية المستدامة	36
02	نمو حجم التجارة العالمية في السلع بالنسبة للناتج الإجمالي PIB للفترة(2000–2010)	108
03	تطور حاجيات الإنسان من الطاقة عبر العصور	109
04	تطور استهلاك الطاقة منذ الثورة الصناعية	110
05	الاستهلاك العالمي من الطاقة حسب الأولية حسب المصادر	110
06	الاستهلاك العالمي من الكهرباء حسب مصادر الطاقة الأولية المستعملة	111
07	مشاركة الدول العربية في مفاوضات لجنة التجارة والبيئة	148
08	واردات الدول العربية من دول العالم من الصنف أ للسلع البيئية مقسمة حسب نوع الخدمة البيئية	165
09	واردات الدول العربية من دول العالم من الصنف أ للسلع البيئية مقسمة حسب نوع الخدمة البيئية	166
10	الصادرات والواردات التونسية إلى ومن الاتحاد الأوروبي بملايين الدولارات	195
11	الصادرات والواردات المغربية إلى ومن الاتحاد الأوروبي بملايين الدولارات	196
12	معدل تطور الصادرات المغاربية من السلع المصنعة	197
13	نسبة واردات وصادرات تونس والمغرب والجزائر من الاتحاد الأوروبي وشمال أفريقيا إلى إجمالي التجارة الخارجية خلال السنوات 1995–2007	199
14	الصادرات البينية لدول المغرب العربي من الصنف أ مقسمة حسب نوع الخدمة البيئية خلال الفترة 1996–2010	205
15	الواردات البينية لدول المغرب العربي من الصنف أ مقسمة حسب نوع الخدمة البيئية خلال الفترة 1996–2010	208
16	الميزان التجاري للتجارة البينية للدول المغرب العربي من الصنف أ للسلع البيئية خلال الفترة 1996–2010	209

المقـــــدمة العامـــــة

لعبت التجارة على مر العصور دورا كبيرا في مجال التنمية الاقتصادية، فبعد الحرب العالمية الثانية تم إنشاء الغات لتقود العالم إلى الانتعاش الاقتصادي والرخاء ولتكون مع صندوق النقد الدولي والبنك الدولي الدعائم الأساسية للاقتصاد العالمي، حيث أن تحرير التجارة هو الاتجاه الصحيح لتحقيق التنمية الاقتصادية ومنع تكرار الكساد الاقتصادي وتحقيق معدلات نمو عالية مع الأخذ بعين الاعتبار الجوانب البيئية في عملية السعي وراء تحقيق التنمية لما لتحرير التجارة من تأثير مباشر على الإنتاج والاستهلاك والعمالة والاستثمار.

حظيت مواضيع التجارة والبيئة بقدر كبير من الجدل في ظل التطورات التي طرأت على تحرير التجارة الدولية والاستثمارات والاتفاقيات الإقليمية والدولية المرتبطة بذلك، وقد تمحور الجدل حول أثر التدفقات التجارية على جودة البيئة لأن تحرير التجارة لا يؤدي بالضرورة إلى تحقيق التنمية المستدامة بل له الكثير من الآثار البيئية غير المرغوبة التي تؤثر على تحقيق أهداف التنمية المستدامة.

لهذا يعد موضوع التجارة والبيئة وعلاقتهما بالتنمية المستدامة من المواضيع التي زاد الاهتمام بها في مطلع التسعينات من القرن الماضي، وبرز ذلك من خلال الدعوة إلى تضمين وإدراج مواضيع البيئة في مفاوضات جولة الأورغواي، إلا أن هذه المقترحات لم تحظى بالموافقة الكافية بل تم الاكتفاء بإنشاء لجنة متخصصة في إطار المنظمة العالمية للتجارة تهتم بمواضيع البيئة وهي لجنة التجارة والبيئة في إطار منظمة التجارة العالمية ومن المهام التي تقوم بها، تحديد العلاقة بين أحكام النظام التجاري العالمي المتعدد الأطراف والإجراءات التجارية المتخذة لأغراض بيئية وتلك المتخذة بموجب الاتفاقات الدولية المعنية بالبيئة، والعلاقة بين السياسات البيئية المتعلقة بالإجراءات البيئية ذات الآثار التجارية وأحكام النظام التجاري المتعدد الأطراف، واهتمت أيضا اللجنة بتحديد العلاقة بين أحكام النظام التجاري العالمي متعدد الأطراف والرسوم والضرائب المفروضة لأغراض البيئة والمتطلبات البيئية المتعلقة بالمنتجات وعدة مهام أخرى لها علاقة بالبيئة، وتختص اللجنة بتحديد أثر الإجراءات البيئية على النفاذ إلى الأسواق خاصة بالنسبة للدول النامية، وتهدف اللجنة خاصة إلى إحداث نوع من التوفيق بين السياسات التجارية والبيئية وجعل العلاقة بينهما هي علاقة تكاملية ترابطية تسمح بتحقيق أهداف التنمية المستدامة وذلك من خلال إحداث تحرير في التجارة مبني على مراعاة القواعد البيئية مما يساعد على التنمية البيئية المتوازنة والمحافظة على وتيرة التنمية المستدامة، من خلال نشر تكنولوجيا حماية البيئة ونشر المنتجات والتكنولوجيات الصديقة للبيئة مثل الطاقة الشمسية وغير ذلك، في حين أن التحرير التجاري الذي لايستند إلى هذه القواعد ولا يراعي الجوانب البيئية سيكون سببا رئيسيا في الإضرار بالبيئة مثل تجارة ونقل المخلفات الخطيرة أو السامة وارتفاع معدلات انقراض الأنواع البيئية بسبب المتاجرة به.

تعد المنظمة العالمية للتجارة من المنظمات الدولية التي اهتمت بمواضيع البيئة من خلال إنشاء لجنة خاصة بذلك كما سبق الإشارة لذلك، كما وردت العديد من النصوص و الأحكام الخاصة بالبيئة في إطار اتفاقياتها منها اتفاقية القيود الفنية للتجارة المعنية بالمعايير الصناعية والإنتاجية الاشتراطات الفنية للمنتجات وتقضي بجواز تحديد معايير بيئية شرط توافر الشفافية والوضوح، كما أن اتفاقية الصحة والصحة النباتية تسمح بتطبيق التدابير الضرورية لحماية حياة وصحة الإنسان والحيوان والنبات، وتضمنت اتفاقية الزراعة الإعفاء من تخفيض الدعم الزراعي المتعلق بالبرامج البيئية، أما اتفاقية الخدمات فإن المادة 14 منها تضمنت نصوصا ذات صلة بالبيئة من خلال إعفاء الإجراءات الضرورية المتعلقة بحماية الحياة والصحة البشرية أو الحيوانية أو النباتية في حالة توفر شروط محددة.

يتضح مما سبق الاهتمام الكبير للمنظمة العالمية للتجارة بموضوع البيئة لاعتبارها أن المشاكل البيئية يجب أن تطرح ضمن قوانين معتمدة عالميا، ولذلك حظيت موضوع البيئة بمناقشات واسعة في إطار المؤتمرات الوزارية للمنظمة العالمية للتجارة انطلاقا من مؤتمر سنغافورة سنة 1996 التي طرح فيها الموضوع لأول مرة إلى مؤتمر الدوحة في سنة 2001 الذي تناول إعلانه الوزاري العلاقة بين قواعد المنظمة العالمية للتجارة والموجبات التجارية المحددة في الاتفاقيات البيئية متعددة الأطراف ودراسة تأثير التدابير البيئية على النفاذ للأسواق خاصة بالنسبة لصادرات الدول النامية ومنها الدول العربية ويعتبر منعرجا حاسما في إيجاد التوازن بين التجارة والبيئة إضافة إلى إعلانه الختامي حيث تم الاتفاق على المضي في التفاوض حول تحرير تجارة السلع والخدمات البيئية من العوائق الجمركية وغير الجمركية سيما تلك التي تشكل أهمية تصديرية للدول العربية.

قد استقطب هذا النوع من السلع المهتمين وبعد أن فرضت المواضيع المتعلقة بالبيئة نفسها بشدة على الساحة الدولية وبعد أن بلغ الاختلال البيئي حدا ينذر بالانهيار وبالتأثير سلبا على مستقبل الأجيال القادمة، فأضحى الحفاظ على البيئة قضية مصيرية ومطلبا ملحا عند القيام بأي نشاط اقتصادي. وفي هذا السياق ظهر نقاش حول التفاعل بين التجارة والبيئة من حيث تأثر هذا الأخير سلبا بالتجارة سيما عند نقل المواد الخطيرة، ومن حيث إمكانية تعطيل القوانين البيئية لحرية التجارة.

ومن ثم تجلت العلاقة الوطيدة بين هذين المتغيرين وتأثيرهما على القدرة التنافسية الصناعية والتصديرية للاقتصاديات.

1. الإشكالية:

ظهرت معطيات جديدة في مجال التجارة الدولية إذ كان للبيئة السبق في الدراسة والبحث، حيث أن اعتماد الجوانب البيئية وفق تحرير تجارة السلع والخدمات البيئية وانعكاسات ذلك على اقتصاديات الدول العربية ودول المغرب العربي خاصة، يمثل موضوع مثير للجدل بين الباحثين الاقتصاديين فمنهم من يرى أن هذا التوجه الجديد سوف تستفيد منه الدول العربية باعتبارها دول نامية والدول المتقدمة على حد السواء ومنهم من يرى أنه موجه إلى تحقيق مصالح الدول المتقدمة على حساب الدول الأخرى.

تلك هي الخلفيات التي كانت وراء الخوض في هذا الموضوع للإجابة على الإشكالية التالية:

هل ستعمل الجوانب البيئية التي اعتمدتها المنظمة العالمية للتجارة على تسهيل اندماج الدول العربية وتحسين موقعها في التجارة الدولية، أم أنه سيضع أمامها عقبات جديدة علاوة على تلك التي واجهتها في ظل النظام السابق؟

2. التساؤلات الفرعية:

- كيف نشأت المنظمة العالمية للتجارة وكيف ظهرت التنمية المستدامة وما العلاقة بينهما؟

- كيف يمكن لتحرير التجارة أن يساعد على التنمية البيئية والمحافظة على وتيرة التنمية المستدامة؟

- هل التوجهات الجديدة للنظام التجاري العالمي متعدد الأطراف في صالح الدول العربية؟

- ما هي انعكاسات تحرير تجارة السلع والخدمات البيئية على اقتصاديات الدول العربية ودول المغرب العربي خاصة ؟

3. الفرضيات:

لمعالجة هذا الموضوع اعتمدنا الفرضية الرئيسية: **تسعى المنظمة العالمية للتجارة للمحافظة على البيئة من خلال الاعتبارات البيئية التي اعتمدتها في اتفاقيات تحرير التجارة لتعزيز التنمية المستدامة في بعدها البيئي، على أن يسهل ذلك اندماج الدول العربية ويحسن موقعها في التجارة الدولية.**

والفرضيات الفرعية التالية:

– تعتبر التنمية المستدامة امتداد للتنمية بمفهومها التقليدي، إذ يعتبر التدهور البيئي العامل الرئيسي الذي عجل بظهور مفهوم التنمية المستدامة.

– يمكن التنسيق بين تحرير التجارة وصناعة السياسات البيئية وذلك عن طريق التسوية أو التوفيق بين سياستين هامتين، وهما تعزيز النمو الاقتصادي من خلال التجارة الحرة وحماية البيئة في نفس الوقت.

– بقدر ماتسعى المنظمة العالمية للتجارة لتحرير التجارة المبني على مراعاة القواعد البيئية على أن يساعد ذلك على التنمية البيئية والمحافظة على وتيرة التنمية المستدامة فهي في المقابل تساهم بطريقة غير مباشرة في الإضرار بالبيئة ومن ثم التنمية المستدامة في بعدها البيئي.

– يؤثر تحرير تجارة السلع والخدمات البيئة على التجارة الخارجية للدول العربية والتجارة البينية لدول المغرب العربي خاصة.

4. أهمية الدراسة:

إن هذا البحث يكتسي أهمية بالغة ويعود هذا أساسا إلى طبيعة الموضوع، وذلك من خلال وجود علاقة ترابطية بين التجارة والبيئة تجعل كل منهما يؤثر في الأخر، فالاهتمام بمجال واحد يؤثر سلبا على الأخر ولذلك يجب التوفيق بين السياسات التجارية والبيئة فلا يجب الاهتمام بالتجارة من أجل تحقيق التنمية دون وضع الاعتبارات البيئية في الحسبان، كما لا يجب أن تعتمد الدول على الجوانب البيئية دون مراعاة الجوانب التنموية ومع ذلك اتفقت المقترحات على تأكيد أهمية تحرير التجارة من أجل التنمية المستدامة، وعلى أهمية العمل الذي تقوم به كل من لجنة التجارة والبيئة ولجنة التجارة والتنمية من أجل المساهمة في التنمية المستدامة، بالإضافة للتطرق إلى الاعتبارات البيئية التي تم الأخذ بها في النظام التجاري متعدد الأطراف وذلك انطلاقا من المؤتمر الوزاري الرابع 2001 بالدوحة، أين تم الاتفاق على المضي في التفاوض حول تحرير تجارة السلع والخدمات البيئية من تلك العوائق الجمركية وغير الجمركية التي تمثل أهمية تصديرية للدول وخاصة أن النسبة الكبرى من صادرات الدول العربية تقتصر على المواد الأولية التي لا تمثل سوى نسبة ضئيلة من السلع البيئية.

5.أهداف الدراسة :

الهدف الرئيسي لهذه الدراسة هو البحث في تطور وفي مضمون النظام التجاري العالمي متعدد الأطراف وذلك بعد الأخذ بعين الاعتبار البيئة والجوانب البيئية ضمن التوجهات الراهنة للمنظمة العالمية للتجارة وانعكاساتها على اقتصاديات الدول العربية وواقع تحرير تجارة السلع والخدمات البيئية في الدول العربية، ومدى توافقها مع مطالب التنمية المستدامة.

– إبراز معالم المنظمة العالمية للتجارة وتوجهاتها الجديدة في إطار التنمية المستدامة.

– الجوانب والمعايير البيئية التي تم تضمينها في النظام التجاري متعدد الأطراف ابتداء من المؤتمر الوزاري الرابع بالدوحة ومتطلبات التنمية المستدامة.

– واقع تحرير تجارة السلع والخدمات البيئية على التجارة العربية وعلى التجارة البينية لدول المغرب العربي خاصة.

– الإجابة على التساؤل الجوهري المتمثل في اعتماد الجوانب البيئية ضمن النظام التجاري متعدد الأطراف انعكاساتها على الدول العربية.

6. دوافع اختيار الموضوع:

يرجع اختيارنا لمعالجة هذا الموضوع إلى عدة أسباب موضوعية أهمها :

– دراسة الجوانب والاعتبارات البيئية التي تم اعتمادها ضمن المنظمة العالمية للتجارة في ظاهرها تخدم التوجهات للاقتصاديات الدولية الهادفة إلى ترقية النمو ودفع التنمية المستدامة قدما لضمان الحاجيات الآنية والمستقبلية، لكن الباطن هدفها وضع عوائق أمام منتجات الدول النامية والدول العربية خاصة القادرة على المنافسة التي لا تكون بمستوى المواصفات البيئية المطلوبة.

– الآثار التي قد يجلبها تحرير تجارة السلع والخدمات البيئية على الدول العربية المنظمة والتي في طريق الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة، حيث يؤدي ذلك إلى الحفاظ على البيئة وزيادة النمو الاقتصادي وبالتالي تحقيق التنمية المستدامة.

7.حدود الدراسة:

للإجابة على الإشكالية محل الدراسة قمنا بإجراء بحثنا في إطار مجموعة من الحدود كالتالي:

– اقتصرت دراستنا على الدول العربية 22 دولة وهي على التوالي: الإمارات العربية المتحدة، المملكة العربية السعودية، قطر، البحرين، العراق، سوريا، جيبوتي، جزر القمر، الأردن، لبنان، عمان، اليمن، الكويت، مصر، ليبيا، تونس، السودان، الجزائر، المغرب، موريتانيا، الصومال، فلسطين (دولة فلسطين وجيبوتي والعراق لم تأخذ بعين الاعتبار لعدم توفر النصيب الكافي من المعطيات). وذلك لدراسة انعكاسات اتفاقيات تحرير التجارة الدولية على الدول المنظمة لمنظمة التجارة العالمية لذلك تناولنا معطيات خاصة بمعدلات النمو السنوية المحققة وذلك قبل وبعد الانضمام أي فترة تمتد من 1986-2009، هذا من جهة، ومن جهة أخرى حاولنا دراسة انعكاسات اعتماد الجوانب البيئية ضمن اتفاقيات تحرير التجارة الدولية على اقتصاديات الدول العربية مركزين على تحرير تجارة السلع والخدمات البيئية.

أما دول المغرب العربي فهي جزء من الدول العربية والتي سوف يطالها انعكاس اعتماد الجوانب البيئية التي أصبحت من متطلبات التنمية المستدامة ضمن اتفاقيات تحرير التجارة الدولية على تجارتها البينية.

7.منهج البحث:

للإجابة عن التساؤلات المطروحة والفرضيات المعتمدة في هذه الدراسة اتبعنا المنهج التاريخي لدراسة تطور النظام التجاري متعدد الأطراف في ظل التطورات التي عرفها النظام الاقتصادي، والمنهج الوصفي التحليلي، لدراسة وتحليل نتائج جولة الدوحة ونتائج مختلف المؤتمرات الوزارية وتأثيراتها على اتجاهات ومستقبل التجارة الدولية مع التركيز على الجوانب البيئية التي تم اعتمادها في تحرير تجارة السلع والخدمات مع دراسة انعكاسات تحرير السلع والخدمات البيئية على الدول العربية ودول المغرب العربي خاصة.

8.الدراسات السابقة:

تم إجراء العديد من الدراسات والأبحاث العلمية الأكاديمية في موضوع النظام التجاري متعدد الأطراف وتحقيق التنمية الاقتصادية، وكذلك التوجهات الجديدة للنظام التجاري العالمي الجديد في ظل العولمة الاقتصادية، حيث أنه لم يتم تناول الجانب البيئي والاعتبارات البيئية ضمن المنظمة العالمية للتجارة.

الدراسة الأولى: أطروحة دكتوراه من إعداد الطالب حشماوي محمد بعنوان الاتجاهات الجديدة للتجارة الدولية في ظل العولمة، جامعة الجزائر،2006، وكان الهدف الرئيسي لهذه الدراسة هو البحث في تطور مراحل تكوين النظام الاقتصادي العالمي الجديد وفي مضمون النظام الجديد للتجارة العالمية وتقصى آثاره على طبيعة واتجاهات التجارة الدولية وانعكاساتها على الاقتصاد العالمي واقتصاديات الدول النامية بالخصوص، ومدى توافقها مع مطالب التنمية لهذه الأخيرة، فكانت أهم نتائج دراسته:

– تآكل المزايا الخاصة التي كانت تتمتع بها الدول النامية في ظل النظام السابق للنفاذ إلى أسواق الدول المتقدمة وخاصة في المنتجات التي كانت تتمتع فيها بمزايا نسبية.

– ارتفاع أسعار المنتجات الزراعية وأسعار المواد الغذائية خصوصا لاسيما أن هذه الدول هي المستورد الكبير لهذه المواد.

– تقليص قدرة الدول النامية على تصميم وتصور سياساتها التنموية المستقلة.

– المنافسة الشديدة من قبل الدول المتقدمة وحديثة التصنيع.

الدراسة الثانية: أطروحة دكتوراه من إعداد الطالبة شامي رشيدة، المنظمة العالمية للتجارة والآثار المرتقبة على الدول النامية حالة الجزائر، جامعة الجزائر، 2007، حيث تمحورت إشكالية دراستها في إبراز أهمية تفهم النظام الجديد للتجارة العالمية واستقصاء بالنسبة للدول النامية بوجه عام والدول العربية بوجه خاص، ذلك أن هذه الدول تعاني من التخلف وعدم قدرتها على الانطلاق في التنمية مما ينتج عنه ضعف موقعها من هذا النظام التجاري العالمي. والأمر بالنسبة للدول النامية هو لا يتعلق بمجرد تحسين أوضاع التجارة والنمو الاقتصادي كما هو الحال بالنسبة للدول الصناعية المتقدمة، وحتى الدول التي انطلقت في التصنيع والتي تحتل موقع ممتاز يمكنها من مواجهة ما تنطوي عليه جولة الأورغواي بل أن المسألة بالنسبة للدول النامية أعقد فالأمر يتعلق بمصيرها في ظل هذا النظام الجديد ومن جملة النتائج المتوصل إليها:

– تسمح اتفاقيات جولة الأورغواي بفرص أوسع لبعض صادرات الدول النامية لدخول أسواق الدول المتقدمة وأسواق أخرى.

– حماية منتجات هذه الدول من سياسة الإغراق بفضل آلية محاربة هذه السياسة لمنظمة التجارة العالمية.

– تكفل الاتفاقيات الجديدة (الخدمات– الملكية الفكرية– الزراعة) معاملة مميزة وتفضيلية لفترات معينة للدول النامية.

– تحفيز الصناعات المحلية للرفع من مستويات الإنتاج والجودة وكفاءة تخصيص الموارد لمواجهة المنافسة الشديدة التي يفرضها نظام تحرير التجارة الدولية.

– العمل على تحسين المناخ الاقتصادي لهذه الدول لجلب الاستثمارات الأجنبية والتكنولوجيات الحديثة.

الدراسة الثالثة: أطروحة دكتوراه من إعداد الطالب بن موسى كمال، المنظمة العالمية للتجارة والنظام التجاري العالمي الجديد، جامعة الجزائر، 2004، ففي هذه الرسالة كانت الإشكالية تدور حول إمكانية تحديد مستقبل التجارة الدولية للدول النامية في ظل المنظمة العالمية للتجارة، التي حلّت محل الجات، والدور الذي ستلعبه هذه المنظمة في النظام الاقتصادي الدولي الجديد ومن مجمل النتائج المتوصل إليها:

– يظهر أن التعايش مع النظام الجديد للتجارة العالمية أمرا لا مناص منه، وفي هذه الظروف لا مفر للدول النامية من سلوك سبيلين في آن واحد لمواجهة التحديات التي تفرضها التحولات التي عرفها هذا النظام.

أولا: العمل على تقليل الخسائر المحتملة واغتنام الفرص الجديدة التي يتيحها النظام وتحويلها من فرص نظرية إلى فرص واقعية.

ثانيا: العمل على بناء قوة اقتصادية ذاتية وطنيا وإقليميا بإعادة هيكلة اقتصادياتها لأخذ التنمية مأخذ الجد بعيدا عن أوهام حرية التجارة والانفتاح وبرامج الاستقرار والتصحيح الهيكلي.

– الفهم العميق للنصوص وما وراء النصوص التي تضمنتها الاتفاقيات الجديدة، وذلك أمر مهم لمعرفة حقوق وواجبات هذه الدول ولمعرفة كل موضوع بدقة وماهية الفرص والإمكانات المتاحة لها وطبيعة المخاطر والتحديات المحتمل أن تواجهها.

كما أن الدراسة المعمقة للاتفاقيات يسمح لهذه الدول بمعرفة النواحي التي تتمتع فيها هذه الدول بفترات السماح للتخفيض التدريجي للتعريفات الجمركية عن بعض المواد، وإلغاء القيود، أو بعض صور الدعم، والإعفاء من تحويل القيود غير التعريفية إلى قيود تعريفية على بعض المنتجات الزراعية. كما تسمح دراسة هذه الاتفاقيات إلى معرفة جدول المعاملات التفضيلية والاستثناءات والإغراق وأشكال دعم الصادرات الواردة فيها.

ومن خلال الدراسات السابقة والنتائج المتوصل إليها أين تم التطرق إلى انعكاسات اتفاقيات تحرير التجارة الدولية على الدول النامية والدول العربية خاصة، ولكن لم يتم التطرق إلى انعكاسات اعتماد الجوانب البيئية ضمن اتفاقيات تحرير التجارة الدولية التي أصبحت من متطلبات التنمية المستدامة على اقتصاديات الدول العربية وهو ما سوف نتطرق له بنوع من التفصيل في بحثنا.

9. أدوات الدراسة :

المراجع المشكلة من: كتب، مجلات، مقالات، وتقارير لمنظمات دولية وثائق عمل رسمية

تقارير المنظمة العالمية للتجارة والنتائج والتوصيات لكل المؤتمرات الوزارية.

10. صعوبات الدراسة:

واجهنا خلال المراحل المختلفة لإعداد المذكرة بعض العراقيل والصعوبات، ليس فقط على مستوى جمع المادة العلمية وحصر البيانات والمعطيات ولكن أيضا على مستوى قلة ومحدودية المواد التي تضمنتها اتفاقيات المنظمة العالمية للتجارة حول البيئة كون طريقة وأسلوب صياغة هذه المواد جعلها قابلة للتأويل من جانب العديد من الباحثين، الأمر الذي جعل محاولة البحث عن الآراء التوفيقية بين الآراء المتعارضة مهمة جد صعبة.

11.خطة الدراسة:

تنقسم هذه الدراسة إلى أربع فصول:

نتناول في الفصل الأول: الإطار النظري لكل من البيئة والتنمية المستدامة، النظام التجاري متعدد الأطراف المتمثل في المنظمة العالمية للتجارة أما الفصل الثاني خصصناه للجوانب البيئية في ظل النظام التجاري المتعدد الأطراف والتي أصبحت من متطلبات التنمية المستدامة.

الفصل الثالث: يتضمن واقع تحرير تجارة السلع والخدمات البيئية وانعكاساتها على اقتصاديات الدول العربية .

الفصل الرابع: واقع تحرير تجارة السلع والخدمات البيئية على التجارة البينية لدول المغرب العربي.

الفصل الأول: الإطار النظري حول البيئة، التنمية المستدامة والنظام التجاري متعدد الأطراف

تمهيد:

ساهمت الضغوط المشتركة لكل من ازدياد الوعي بالندرة؛ وتفاقم مشكلة التلوث في العالم، إلى بروز مسألة الحفاظ على البيئة واستدامتها كموضوع مهم في جميع المجالات، والبحث عن نموذج جديد يعمل على التوفيق بين متطلبات التنمية، والحفاظ على بيئة سليمة ومستدامة، وهذا ما أدّى إلى ظهور جدال حاد بين أنصار البيئة وحماتها من جهة ودعاة تحقيق التنمية من جهة أخرى في إطار الهيآت والمنظمات الدولية المختلفة، وهذا ما دفع المنظمة العالمية للتجارة التي تسيّر النظام التجاري متعدد الأطراف أن تجعل التنمية المستدامة إحدى أسمى أهدافها في ديباجة تأسيسها. وللإلمام بالموضوع سوف نتطرق من خلال هذا الفصل للنقاط التالية:

- البيئة أنظمتها وأساسياتها؛
- التنمية والبيئة وظهور التنمية المستدامة؛
- الانتقال من الغات إلى المنظمة العالمية للتجارة.

المبحث الأول: البيئة أنظمتها وأساسياتها:

يتباين اهتمام الإنسان بالمشاكل التي يواجهها وفقا لمدى التأثيرات المترتبة عليها، وقد تنامى مؤخرا اهتمام كافة المجتمعات البشرية بالبيئة حيث أصبح تعريف الكوارث بالنسبة للإنسان لا يقتصر على الكوارث الطبيعية المتمثلة في الزلازل والبراكين والأعاصير وإنما يتضمن مفهوما شموليا جديدا يعرف بالكوارث البيئية، وعليها فقد حظي هذا المفهوم الجديد باهتمام الدارسين في مختلف المجالات التنظيمية، وفي هذا السياق تم تبني الكثير من التعليمات الدينية والممارسات الاجتماعية التي تؤكد ضرورة تقنين السلوك اتجاه البيئة، ولذا سوف يتم في هذا المبحث تسليط الضوء على النقاط التالية:

- مفهوم البيئة؛
- البيئة ومشكلاتها في إطار النشاط الاقتصادي؛
- المشكلات البيئية العالمية.

المطلب الأول: مفهوم البيئة: قوانينها ومكوناتها

1.مفهوم البيئة:

البيئة في الفكر المعاصر: يمكننا أن نحصر المفاهيم المتنوعة والمتباينة لعلم البيئة في قسمين رئيسيين:

القسم الأول: يختص بالمفهوم الإيكولوجي للبيئة، الذي يرتكز على الطبيعة المحيطة بالإنسان؛
القسم الثاني: هو المفهوم الواسع للبيئة، والذي تبناه مؤتمر استكهولم 1972.

تعرف البيئة إيكولوجيا "بأنها مجموع كل المؤثرات والظروف الخارجية المباشرة والغير المباشرة المؤثرة على حياة ونمو الكائنات الحية"، وعرّفها البعض بأنّها " الوسط الطبيعي الذي يعيش فيه الإنسان". في حين يعرفها البعض الآخر بأنها " المجال المكاني الذي يعيش فيه الإنسان بما يضم من ظواهر طبيعية وبشرية يتأثر بها ويؤثر فيها".

يتكون الإطار البيئي من ثلاثة عناصر متداخلة مع بعضها هي: البيئة كمصدر للترفيه والتمتع بالمناظر الطبيعية، والبيئة كمصدر للموارد الطبيعية والبيئة كمستودع لاستيعاب المخلفات.[1]

من خلال ما سبق نستخلص، أنّ البيئة بمنظار الفكر المعاصر تمثل المحيط الذي يعيش فيه الإنسان وينشط فيه، كما أنّها مستودع لموارده المتفاعلة فيما بينها، لتحدث التأثير في الإنسان و تتأثر هي به.

[1]. راتب سعود: الإنسان والبيئة، دار الحامد للنشر والتوزيع، الأردن، 2004، ص.18.

أما المعنى الاصطلاحي للبيئة، فإنه لم يختلف كثيرا عن المعنى اللغوي فجُل التعريفات تشير"إلى أنّ البيئة هي ذلك الإطار الذي يحيا فيه الإنسان ويحصل منه على مقومات حياته، ويمارس فيه علاقاته مع بني البشر". [1]

2. مكونات البيئة:

من خلال مؤتمر استوكهولم 1972، نجد المفهوم الشامل والواسع للبيئة وقد قام بعض الباحثين بتقسيم البيئة إلى قسمين مميزين هما:[2]

– **البيئة الطبيعية:** وهي عبارة عن المظاهر التي لا دخل للإنسان في وجودها أو استخدامها ومن مظاهرها: الصحراء، المناخ، التضاريس، الماء والحياة النباتية والحيوانية وغير ذلك.

– **البيئة المشيدة:** وتتكون من البنية الأساسية المادية التي شيّدها الإنسان ومن النظم الاجتماعية والمؤسسات التي أقامها.

وقد قُسّم الإطار البيئي إلى أربع مجموعات هي:[3]

– **البيئة الطبيعية:** الأرض، الظروف المناخية، النبات والحيوان، موارد الطاقة، المجاري المائية، بالإضافة إلى مستويات التلوث الطبيعية ومصادرها المختلفة وعلاقتها بالحياة.

– **البيئة الاجتماعية:** وتشتمل على الخصائص الاجتماعية للمجتمع وحجمه وتوزيعه، علاوة على الخدمات الاجتماعية (النقل، الثقافة، السياسة، الصحة)، تشمل كذلك " التوقعات الاجتماعية وأنماط التنظيم الاجتماعي وجميع مظاهر المجتمع الأخرى وبوجه عام، تتضمن البيئة الاجتماعية أنماط العلاقات الاجتماعية القائمة بين الأفراد والجماعات التي ينقسم إليها المجتمع، تلك الأنماط التي تؤلف النظم الاجتماعية والجماعات في المجتمعات المختلفة"، بالإضافة إلى: المنتزهات العامة، والمناطق الترفيهية والمساحات الخضراء.

– **البيئة الاقتصادية:** وتشتمل على الأنشطة الاقتصادية المختلفة عناصر الإنتاج المختلفة مثل: رأس المال والتكنولوجيا والعمالة والأرض، وما يترتب على ذلك من دخول قومية وفردية تؤثر على الرفاهية الاقتصادية.

– **البيئة الثقافية:** ويعني بها الوسط الذي خلقه الإنسان لنفسه بما فيه من منتجات مادية وغير مادية من أجل السيطرة على بيئته الطبيعية، وخلق الظروف الملائمة لوجوده.

---

[1] .فراس أحمد الخرجي: الإدارة البيئية، دار الكنوز للنشر،الطبعة الأولى، الأردن، 2007، ص. 15.

[2]. فراس أحمد الخرجي، المرجع نفسه،ص. 16

[3]. صالح الشيخ: الآثار الاقتصادية والمالية لتلوث البيئة ووسائل الحماية، مطبعة الإشعاع الفنية، الطبعة الأولى، 2002، ص.19.

وبالتالي يمكن القول أن البيئة ومكوناتها هي مجموع العوامل الطبيعية والثقافية والإنسانية التي تؤثر في الكائنات الحية وتتأثر بها.

3.قوانين البيئة:

إن للبيئة ثلاثة قوانين طبيعية ثابتة تعرف بالقوانين الايكولوجية وهي:

أ.قانون الاعتماد المتبادل: إنّ العلاقات الغذائية صورة لسلسلة غذائية، بحيث ينتقل الغذاء من المنتج إلى المستهلك وتتكون هذه العلاقات الغذائية بين الأحياء وتكون متداخلة، تعطي للمستهلك الكثير من فرص الاختيار.

ب.قانون ثبات النظم البيئية: المحيط الحيوي كما هو معروف، نظام كبير الحجم، كثير التعقيد، متنوع المكونات، محكم العلاقات، يتميز بالاستمرارية والتوازن. ومن أمثلة هذه النظم البيئية الصحراء، والمنطقة العشبية والمنطقة القطبية والغابات والأرض المزروعة والمناطق المائية وغيرها.

ج.قانون محدودية الموارد البيئية: وتمثل مكونات هذا الإطار موارد متاحة لقيام الإنسان بنشاطات العملية والاقتصادية المختلفة[1]. ومن هذا المنطلق يمكن أن نصنف موارد البيئة إلى ثلاثة أصناف وهي:

- موارد البيئة الدائمة؛
- موارد البيئة المتجددة؛
- موارد البيئة غير المتجددة.

والخلاصة أن هناك ثلاثة قوانين إيكولوجية تنظم المكونات الطبيعية للبيئة ويبقى التعامل مع البيئة، في إطارها، بعقلانية وترشيد وضبط في الاستهلاك.

إلا أنّ واقع الحال لا ينبئ بذلك، إذا استقوى الإنسان على البيئة، وتجاهل قوانينها الإيكولوجية وأسرف في استخدام مكوناتها واستنزف مواردها المتجددة وغير المتجددة. وهذا ما أدى إلى إتلاف الموارد الدائمة، وظهور مشكلات بيئية تهدد الإنسان في حاضره ومستقبله.

[1]. راتب سعود، مرجع سابق، ص، ص. 24-26.

4.أساسيات النظام البيئي:

1.4 .مفهوم النظام البيئي: هو عبارة عن أي وحدة تنظيمية أو مكانية تشمل كائنات حية، ومواد غير حية متفاعلة بحيث تؤدي إلى تبادل للمواد بين الأجزاء الحية وغير الحية.[1] ويتكون النظام البيئي إجمالا في أبسط صورة من مكونات غير حية "ABIOTIC COMPONENTS" ومكونات حية" BIOTIC COMPONENTS" تشكلان معا نظاما ديناميكيا متزنا.[2] تتمثل المكونات الحية في (البدائيات، والطلائعيات والتوالي النباتية والحيوانية)، في حين تمثل المكونات الغير الحية(تركيب التربة، الرياح، طول النهار، الرطوبة، التلوث...)[3] وهو ما سوف نتناوله ببعض التفصيل.

2.4.مكونات النظام البيئي: يتألف النظام البيئي من مكونات غير حية و مكونات حية (الكائنات الحية).

أ.المكونات غير الحية: وهي مكونات لا تتمتع بمظاهر الحياة وتتكون من المواد العضوية (مخلفات الأحياء والجثث) وغير العضوية، وتقسم إلى ثلاثة أجزاء: جزء مائي وجزء غازي، وجزء صلب.

- الجزء المائي (الماء): يشكل الوسط الذي تتم فيه التفاعلات والوظائف الحيوية للكائن الحي (التغذية ،الإطراح)؛

- الجزء الغازي (الهواء): يتألف الهواء من مزيج من الغازات أهمها غاز الآزوت 78% والأوكسجين 20.9 % وثاني أوكسيد الكربون بنسبة 0.003 %، بالإضافة إلى بخار الماء وغازات أخرى نادرة؛

- الجزء الصلب (اليابسة): تتألف اليابسة من الصخور والرواسب والأتربة التي تتواجد وتعيش بها كائنات مختلفة والعناصر المعدنية والعضوية الموجودة في التربة لها دور هام في حياة الكائنات الحية وفي تكوين مادتها.[4]

ب.المكونات الحية: وتشمل الكائنات التي تتمتع بمظاهر الحياة من تغذية وتنفس وحركة وتكاثر، أو تقسم بحسب شكل حصولها على الغذاء إلى كائنات منتجة ومستهلكة ومحللة.[5]

فالمكونات الحية تشمل النباتات كالأشجار والحيوانات: كالحشرات والفقاريات والكائنات المجهرية (الميكروبات) كالبكتيريا والفطريات. تحتاج جميع الكائنات الحية إلى الغذاء بوصفه مصدرا للطاقة والنمو والتكاثر وكل الأفعال الحيوية.[6]

---

[1] . فتحي دردار: البيئة في مواجهة التلوث، نشر مشترك المؤلف ودار الأمل، ص.17.

[2] .علياء حاتوع ، بوران محمد حمدان أبودية: علم البيئة،الطبعة الثانية، الإصدار الرابع، 2003، ص.21 .

[3] . فراس أحمد الخرجي، مرجع سابق، ص.19.

[4] . فتحي دردار، مرجع سابق، ص. 19.

[5] . محمد صالح الشيخ، مرجع سابق ، ص. 20.

[6] . فتحي دردار، مرجع سابق، ص. 21.

المطلب الثاني: البيئة ومشكلاتها في إطار النشاط الاقتصادي

سنحاول من خلال هذا المطلب الوصول إلى معرفة مدى قيام علاقة بين اختلاف الهياكل الاقتصادية بين الدول، وبين مشكلات البيئة العالمية، كما سنحاول التعرف على مدى تأثير هذه المشكلات في كل الدول المتقدمة منها والمتخلفة، وهذا ما يستدعي التعرف على مشكلة البيئة في إطار النظم الاقتصادية.

1.المشكلات البيئية وطبيعة النشاط الاقتصادي

لقد أدرك المجتمع الدولي الارتباط الوثيق بين النشاط الاقتصادي والبيئة ولتوضيح مظاهر هذا الارتباط علينا إيراد بعض الأمثلة. بالنسبة لاستهلاك الطاقة على سبيل المثال فإن مختلف مظاهر الصناعة، أين يتم استهلاك الطاقة كالصناعات الكيماوية وتصنيع المعادن، ومحطات توليد الطاقة الكهربائية بالطاقة النووية نفايات صلبة خطيرة تؤثر على صحة وسلامة الإنسان.[1] فزيادة كميات الكربون تلوث الغلاف الجوي، حيث أكّدت معظم الدراسات أنه لا بد من بذل جهود عالمية لخفض استهلاك الطاقة، لأن انبعاثات الكربون في العالم ستصل إلى 10- 12 بليون طن سنويا في عام 2020، وهذا يؤدي إلى ارتفاع درجة حرارة الأرض، وما يترتب عن ذلك من مشاكل بيئية.[2] ونستطيع حصر المشكلات البيئية من حيث أهميتها وخطورتهما إلى ثلاث مشكلات هي:

- مشكلة الانفجار السكاني؛

- التلوث بمختلف أنواعه؛

- استنزاف موارد البيئة.

ونضيف إلى ذلك مشكلة الضجيج الذي يعتبر عدو الإنسان الأول.

أ.مشكلة الانفجار السكاني: إنّ المشكلة السكانية كما يراها المالتسيون (المنظور البيئي الايكولوجي) تعبر عن سياق غير متكافئ بين نمو السكان من جهة وبين الموارد المحدودة من جهة أخرى، في حين أنّ أصحاب المنظور الاقتصادي السياسي يرون بأنّ المشكلة السكانية عبارة عن سباق بين النمو السكاني المرتفع وبين الجمود.

وتخلف التشكيلات الاجتماعية المهيمنة في البلاد النامية التي عجزت عن تحقيق التقدم الاقتصادي الاجتماعي لشعوبها على النحو الذي يوفر الغذاء والكساء والتعليم والخدمات الصحية وفرص العمل الشريف

لكل مواطن قادر على العمل، فالمشكلة السكانية بهذا المعنى قضية صراع ضد هذه التشكيلات ومؤسساتها وعلاقتها الداخلية والخارجية.

---

[1] . سامح غرايبية، يحي الفرحان: المدخل إلى العلوم البيئية، الطبعة الثالثة، الإصدار الثاني، 2002، ص. 191.

[2] . محمد صالح الشيخ، مرجع سابق، ص. 39.

ب.مشكلة التلوث: إذا حاولنا دراسة هذه المشكلة في إطار النشاط الاقتصادي فإنّ العلاقة بين هذا الأخير والبيئة هي أمور تتغير بصورة مستمرة، ومن ثم فإنّ الابتكار التكنولوجي والتغير الهيكلي اتجاه الحد من الضرر البيئي وإذا كان بطبيعة الحال يؤدي إلى التوسع والزيادة في النشاط الاقتصادي، إلا أنّه في الوقت ذاته تجعله قادرا على التصدي لهذا الضرر. فالنشاط الاقتصادي يمكن أن يتسبب في إيجاد مشكلات بيئية، كما أنه يمكن أن يساعد على التصدي لهذه المشكلات.

ج.استنزاف موارد البيئة: لقد أدى تزايد عدد السكان في العالم وبالتحديد في دول العالم النامي في سعي الإنسان للحفاظ على حياته فقد اتجه إلى استنفاد واستنزاف ما في البيئة من مواد وطاقات، وبخاصة استنزاف الموارد البيئية غير المتجددة، وقد تنبهت معظم المجتمعات البشرية والهيئات الدولية والمحلية الحكومية والأهلية والمحافل العلمية البيئية إلى خطورة، مشكلة الانفجار السكاني واستنزاف الثروات البيئية بطريقة عشوائية غير منظمة.[1]

هـ.مشكلة الضجيج: إن أكثر من 65 مليون شخص في الدول الصناعية يعانون من أعراض صحية خطيرة جدا أثبت أنّ سببها الرئيسي هو الضجيج الذي يفوق طاقة الإنسان على التحمل، ويكثر انتشار هذه المشكلة في الدول الصناعية الكبرى وفي المناطق الصناعية، واليابانيون هم الأكثر تأثرا بالضجيج الصناعي، والناتج عن النقل البري والجوي كما أنّ الطائرات الأسرع من الصوت تتسبب بموت الآلاف من سكان الأرض سنويا. [2]

خلاصة حديثنا عن هذا العنصر نقول إنّ التكنولوجيا المنظفة للبيئة، قد هيأت في الآونة الأخيرة مناخا للتطور الاقتصادي أقل ضررا للبيئة ممّا كان ممكنا من قبل.

2. المشكلات البيئية والنظم الاقتصادية:

تختلف أسباب المشكلة البيئية بين بلدان اقتصاد السوق وبلدان اقتصاديات التخطيط المركزي ولكن النتيجة واحدة وهي أضرار وتدمير بيئي في كلا المجموعتين، ففي تنظيم اقتصاديات السوق فإنّ أسباب المشكلة البيئية تكمن في سعي المنشآت الخاصة للاستغلال الواسع للموارد وتعظيم الربح إلى أقصى حد ممكن، فأصحاب الأعمال يسعون لتخفيض التكلفة وتعظيم الربح وذلك باستغلال البيئة إلى أقصى حد ممكن وما ينتج عنها من نتائج وخيمة بالتخريب البيئي الذي يحتمل تبعاته كل المجتمع بالإضافة إلى ظهور الشركات الاحتكارية التي تفترض أن استغلال البيئة للتخلص من النفاية أو للحصول منها على المواد الخام عامل أساسي لنجاحها فهي تعتدي على البيئة بحجة أن هناك صعوبة للاستجابة للاعتبارات البيئية التي من شأنها أن تضعها في وضع تنافس سائر الشركات الأخرى. وعند الحديث عن الشركات الاحتكارية، لا يفوتنا التعرض للمنافسة الاحتكارية، التي

[1] . راتب سعود، مرجع السابق ، ص.43،47.

[2] . عادل الشيخ حسين: البيئة مشكلات وحلول، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، ص. 107.

تتميز بحرية في الدخول إلى النشاط وفي الخروج منه، ممّا يقود إلى ربح اقتصادي يساوي إلى الصفر في المدى الطويل كما هو الحال مع المنشأة في المنافسة.[1]

أما في النظم الاقتصادية المخططة مركزيا: فأن المشكلة البيئية في هذه البلدان هي أقل حدة مما هو عليه في البلدان ذات النظم اقتصاديات السوق وذلك نظرا لان الدولة تسيطر على الإنتاج وتؤثر بشكل كبير في الاستهلاك وبالتالي يمكن أن تأخذ البيئة بعين الاعتبار من خلال حسابات التكلفة وإجراءات الحماية وذلك باعتبار أنه لا يعتبر هدفا بحد ذاته في هذه البلدان غير أنّه في الواقع تسعى هذه البلدان جاهدة لجعل معدل نمو الناتج المحلي الإجمالي أعلى ما يمكن، وباعتبار أنّ معدل النمو هو مقياس لنجاح الخطة ويكون كل ذلك على حساب البيئة والمنشآت في هذه البلدان.[2]

3.المشكلات البيئيـة العالميـة:

لقد تفاقم الإحساس بأخطار التلوث البيئي والمشكلات البيئية عند دول العالم، مما دفع العديد منها إلى وضع ضوابط الروادع للحد من أخطار العبث بالبيئة ففي الولايات المتحدة الأمريكية ظهرت سلسلة من القوانين والتشريعات كان من أبرزها قانون الهواء النظيف الذي صدر عام 1946 وفي حين ظهرت بعض القوانين في النمسا منذ عام 1811 وفي ألمانيا في الأعوام 1909 و 1920 وفي إيطاليا عام 1912 وفي فرنسا 1932، وعلى الرغم من جميع هذه التشريعات، لكنها لم تكن من الصرامة، حيث تمنع حدوث الكوارث البيئية أو تحد بشكل واضح من مخاطر التلوث.[3]

بعض المشكلات البيئية العالمية: في هذا السياق سنتعرض لأهم المشكلات البيئية العالمية وأكثرها خطرا حدة والتي أصبحت كلها تقع تحت اسم " تلوث البيئة"، ولعل أهم هذه المشاكل ارتفاع حرارة الأرض و تآكل طبقة الأوزون، وتدمير الغابات الاستوائية بوصف هذه المشكلات صورا لمظاهر التلوث البيئي.

ومن أهم المشاكل التي تعاني منها البيئة العالمية نذكر النقاط التالية:

أ. ارتفـاع حـرارة الأرض: إنّ ظاهرة الاحتباس الحراري (GLOBAL WARNING) تعنى بتركيز غاز CO_2 في الغلاف الجوي، ونسبته في الهواء تقدر بـ: 300 جزء بالمليون في الهواء الجاف وهذا الغاز يزداد تركيزه بصورة مستمرة، والخطر يكمن في أنه يؤدي إلى الإقلال من انتشار الحرارة في جو الكرة الأرضية إلى الفضاء الخارجي بفعل تأثير البيت الزجاجي، مما يسبب ارتفاع معدلات درجات الحرارة على سطح المعمورة. [4]

---

[1] . إبراهيم سليمان قطف، علي محمد خليل: مبادئ الاقتصاد الجزئي، دار الحامد للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 2004، ص. 242.

[2]. محمد عبد المولى: البيئة والتلوث، مؤسسة شباب الجامعة للنشر، مصر، 2005، ص. 26.

[3] . حسين علي السعدي: أساسيات البيئة والتلوث، دار اليازوري للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 2006 ، ص. 289.

[4] . حسين السعدي، المرجع نفسه، ص، ص. 322-324.

ويتوقع بعض العلماء أن من آثار هذه الغازات أن ترتفع درجة حرارة العالم بحلول منتصف القرن القادم بين درجتين و5 درجات مئوية وهذا الارتفاع المتوقع في درجة الحرارة سيخلف حالة من الفوضى البيئية المدمرة بما في ذلك ذوبان القمم الجليدية، وارتفاع مستويات البحار، وتوسع المحيطات واندثار آلاف الجزر، وتهديد المدن والموانئ والمنشآت الساحلية، كذلك سيؤدي إلى تعرض مناطق للجفاف ومناطق أخرى في العالم إلى فيضانات وسيول مما يؤدي إلى اختفاء مساحات واسعة من الأرض الزراعية، وسوف يترتب على هذه التغيرات البيئية آثار اقتصادية واجتماعية بالغة الأهمية، قد تتمثل في انخفاض الإنتاج الزراعي والحيواني العالمي، وتتمثل أيضا في تشريد أعداد هائلة من السكان وخلق عشرات الملايين من اللاجئين البيئيين الجدد في العالم، والذين يلجئون إلى أماكن أخرى من العالم تكون آمنة بيئيا.[1] هذا وإن الارتفاع في درجة حرارة العالم، قد ارتبط بالنشاط الاقتصادي بصفة عامة والتصنيع المتسارع بصفة خاصة، والذي انتشر مع تزايد مجال التصنيع في كافة دول العالم.

تسعى دول العالم إلى تقليص مجموع الانبعاث العالمي لغاز ثاني أُكسيد الكربون واستخدام التقنيات النظيفة بيئيا وتحسين إدارة الغابات والمساحات الخضراء والحفاظ عليها وهذه الجهود التي ظهرت في الآونة الأخيرة من قبل الدول الكبرى – وعلى رأسها الولايات المتحدة الأمريكية– تطلب العديد من الدراسات والأبحاث في إطار تطور قضية تغير المناخ دون إبداء إسهام فعلي في هذه القضية، وقد لا تستطيع الدول الأخرى أن تتنصل من هذه المشكلة البيئية داخليا ودوليا، ويرجع ذلك إلى ما تشهده هذه الدول من تزايد كبير في استخدام الآليات والمركبات واستهلاك الوقود الأحفوري، الذي يعد المصدر الغني بالكربون والنيتروجين كما أنّ هذه الدول اتبعت نمطا تصنيعيا يقتفي أثر ما اتبعته الدول الصناعية المتقدمة.

ب. تآكـل طبقــة الأوزون: يشكل الأوزون درعا واقيا يحيط بالأرض ليحمي الحياة فوقها من الأشعة فوق البنفسجية ذات الطبيعة الضارة، وبامتصاص هذه الأشعة يصبح الأوزون المصدر الحراري الوحيد في الأجواء العليا للغلاف الجوي الذي يكون منطقة دافئة على ارتفاع 40 – 60 كلم من سطح الأرض ويؤدي نقص تركيز الأوزون في المجرة السماوية إلى سلبيات شتى، فالأوزون هو غاز له وظيفة هامة، لأن وجوده في طبقات الجو العليا بمثابة حام للكائنات الحية من الإشعاعات فوق البنفسجية تعرف باسم UV-B، فمن بين المركبات الكيماوية التي تتسرب إلى الغلاف الجوي غاز فلوريد الكربون، وقد بدأ الإنتاج العالمي لهذا الغاز منذ الثلاثينات من هذا القرن ثم ازداد إنتاجه بسرعة منذ الخمسينات، وقد أدّى تراكم تسرب هذا الغاز في الغلاف الجوي إلى تقليل تركيز الأوزون.[2]

وتتمثل بعض الأخطار في زيادة تعرض البشر للأشعة فوق البنفسجية في زيادة في إصابات سرطان الجلد والوفيات نتيجة هذا المرض، وخاصة في المناطق الشمالية من الكرة الأرضية أيضا فإنه يؤثر على جهاز المناعة

[1] .محمد صالح الشيخ، المرجع السابق، ص.52.

[2] . محمد صالح الشيخ، المرجع السابق، ص.55.

بجسم الإنسان، وغير ذلك من تلك المخاطر. ولم تسلم طبقة الأوزون البعيدة عن سطح الأرض من إفساد الإنسان لها، وقد بدأ الإنسان ينتبه إلى مخاطر تناقص الأوزون منذ عام 1975 حيث أثارت تقارير الأقمار الصناعية إلى وجود ثغرة في طبقة الأوزون متمركزة فوق القطب الجنوبي، وأمكن قياس اتساعها بالطائرات في عام 1978، وقدرت مساحتها بما يعادل مساحة الولايات المتحدة الأمريكية وأن تناقص الأوزون فيها بنسبة 40 - 50 %، وقد لوحظ زيادة اتساع ثغرة سنة بعد سنة[1]. حتى أصبحت قريبة من جنوب الأرجنتين وأستراليا ونيوزيلندا، وفي عام 1988 رصد العلماء وجود فجوة أخرى في طبقة الأوزون فوق القطب الشمالي، حيث تتمركز في سماء النرويج بتناقص قدر بحوالي 20%، وبحثا عن الأسباب التي تحدث نضوب غاز الأوزون في طبقات الجو عامة، وفي الفجوتين المرصودتين خاصة يمكن القول أن من أهمها ما يلي:(العبوات الرذاذة، الطيران النفاث، صواريخ الفضاء، التفجيرات النووية)، أما بالنسبة للأضرار التي يسببها هذا المشكل في الاختلال العالمي ضارة في مناخ الأرض علما بأن مركبات الكلور، وكلورو كربونات، هي ضمن غازات الاحتباس الحراري المحتملة.[2]

هذا ما أدّى إلى القيام بالعديد الدراسات والجهود العلمية التي تركزت على مراقبة طبقة الأوزون خلال منظمة برنامج الأمم المتحدة للبيئة (اليونيب UNEP)، وكذلك معاهدة حظر تجارب الأسلحة النووية في الغلاف الجوي وفي الفضاء الخارجي لعام 1963،[3]وصدرت اتفاقية "فيينا" لحماية الأوزون عام 1985، و بروتوكول "موتنريال" الخاص بالمواد الكلورية الفلورية الكربونية التي تستنفذ طبقة الأوزون عام 1987. وتبعا لمؤتمر "هلنسكي" 1989 ومؤتمر لندن 1989 و 1990 وتشير هذه اللقاءات الدولية إلى حماية طبقة الأوزون من خلال منع الإنتاج وتداول المركبات التي تؤدي إلى تناقص هذا الغاز مثل مركبات الكلور وفلور وكربونات كغاز الفريون، علما أن لهذا الغاز استخدامات عديدة منها سوائل دفع عبوات وسوائل التبريد في الثلاجات، ومكيفات الهواء، وسوائل التنظيف، وتعقيم الأدوات الجراحية وغيرها.[4]

ج.تدمير الغابات الاستوائية: تعد الغابات أكثر المنظومات البيئية انتشارا على البيئة البرية من الأرض وهي تغطي نحو 30 % من إجمالي المساحة اليابسة، إلا أنّ الدراسات قد أكّدت على أن إزالة الغابات قد ارتفعت إلى ما يقدر بـ: 17–20 مليون هكتار سنويا مقارنة بحوالي 11.4 مليون هكتار عام 1980، لذلك فمن المقدر أنه لو استمرت المعدلات الحالية لقطع أشجار الغابات فإنّ ما بين عشرة وخمسة عشر في المائة 10 و 15% من الغابات الاستوائية ستكون قد اختفت بحلول عام ألفين.[5] ومع ازدياد مخاطر التصحر على الأراضي العربية أخذت البرامج العربية لمقاومة هذه الظاهرة تتفاعل وتترسخ تحت مظلة الجامعة العربية وتحت رعاية الحكومات والمنظمات المعنية

[1] . راتب السعود، المرجع السابق، ص.72.

[2] .عادل الشيخ حسين، المرجع السابق، ص. 103.

[3]. ابتسام سعيد الملكاوي: جريمة تلويث البيئة دراسة مقارنة، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الإصدار الثاني، 2009، ص.120.

[4] .حسين السعدي، المرجع السابق ،ص. 326.

[5] . محمد صالح الشيخ ، المرجع السابق، ص.5.

إن حالة استنزاف الموارد الطبيعية وتدمير الآلاف من الأشجار والغابات وتقهقر الثروة النباتية بسبب النشاط البشري والاستغلال غير الرشيد للموارد الطبيعية، وعدم توفر الكوادر البشرية المؤهلة، وضعف القدرات والمهارات الفنية اللازمة للحفاظ على الموارد الطبيعية وتنميتها تكاد تكون سمة منتشرة في كثير من بلدان العالم الساعية إلى النمو.

المبحث الثاني: التنمية والبيئة

في ظل المتغيرات المعاصرة، تتسابق المجتمعات إلى وضع الخطط التنموية بهدف النهوض بالبنية الاقتصادية والاجتماعية، ولقد نتج عن مشاريع التنمية التي قامت بها تحسين حياة الفرد، وتطويرها نحو الأفضل وهذا في ظل استخدام الموارد والوسائل اللازمة لذلك التحسين، كما أحدثت هذه المشاريع إنجازات كثيرة مثل زيادة معدلات الناتج وتحسين مستوى المعيشة من خلال ارتفاع نصيب الفرد من الناتج الوطني الإجمالي. إلا أن النمو السريع وغير المتوازن غالبا ما يؤدي إلى مشكلات بيئية تاركة أثارا سلبية على المجتمع، نتيجة الزيادة المتنامية لاستنزاف الموارد وأنواع التلوث في خضم الاستمرار في إقامة المشاريع التنموية وتأثير ذلك على صحة ونوعية الحياة.

المطلب الأول:مفهوم التنمية

يميل البعض إلى المساواة بين التنمية والنمو أي استخدامهما كمرادفين، حيث كلاهما يعني التغير إلى الأحسن، ويميل البعض إلى استخدام مصطلح النمو الاقتصادي بشأن الدول المتقدمة اقتصاديا، في حين يستخدم مصطلح التنمية الاقتصادية على الدول الأقل تقدما، إلا أن الأصح والذي نتفق معه هو قيام اختلاف واضح بين المصطلحين لهذا فإنه من المفيد أن نوضح تفصيلا مفهوم كل من النمو الاقتصادي والتنمية الاقتصادية.

1.النمو الاقتصادي:

أ.مفهوم النمو الاقتصادي: يقصد بالنمو الاقتصادي حدوث زيادة في إجمالي الناتج المحلي أو إجمالي الدخل الوطني بما يحقق زيادة في متوسط نصيب الفرد من الدخل الحقيقي[1]، وبالتالي فإن النمو الاقتصادي لا يعني فقط حدوث زيادة في إجمالي الناتج المحلي بل لابد وأن يترتب عليه زيادة في دخل الفرد الحقيقي، بمعنى أن معدل النمو لابد وأن يفوق معدل النمو السكاني، وكثيرا ما يزيد إجمالي الناتج المحلي في بلد ما، إلا أنّ نمو السكان بمعدل أعلى يحول دون زيادة متوسط دخل الفرد الحقيقي، فعلى الرغم من زيادة الناتج المحلي في هذا البلد إلا انه لم يحقق نموا اقتصاديا[2].

[1]. إبراهيم العيسوي: التنمية في عالم متغير، دار الشروق للنشر،، الطبعة الأولى، القاهرة، 2000، ص.18.

[2]. محمد عبد العزيز عجمية، إيمان عطية ناصف: التنمية الاقتصادية دراسات نظرية وتطبيقية، الإسكندرية، 2000،ص. 51

كما يعرف النمو الاقتصادي بأنه: الزيادة في قدرة الدولة على عرض توليفة متنوعة من السلع الاقتصادية لسكانها، وتكون هذه الزيادة المتنامية في القدرة الإنتاجية مبنية على التقدم التكنولوجي والتعديلات المؤسسية والإيديولوجية التي يحتاج الأمر إليها.[1] هذا التعريف يتكون من ثلاث مكونات رئيسية هي:

– أن استمرارية الزيادة في الناتج الوطني هي تبيان للنمو الاقتصادي والقدرة على توفير مدى واسع للسلع، وهي إشارة للنضج الاقتصادي؛

– التكنولوجيا المتقدمة هي الأساس أو الشرط المسبق لاستمرار النمو الاقتصادي كشرط ضروري؛

– لتحقيق النمو المرتقب المصاحب للتكنولوجيا الجديدة لا بد من وجود تعديلات مؤسسية وإيديولوجية، فالابتكارات التكنولوجية بدون ابتكارات اجتماعية ملازمة تكون مثل المصباح بدون كهرباء.

ب.مراحل النمو الاقتصادي: إن النمو في أي مجتمع يسير بموجب مراحل محددة ومتتابعة صنفها " والت روستو" بخمسة مراحل وهي:[2]

– مرحلة المجتمع التقليدي: تتميز هذه المرحلة بغلبة الطابع الزراعي البدائي على الحياة الاقتصادية، سيطرة التقاليد والأعراف الاجتماعية التي تعمر طويلا، غلبة النظرة البيئية الضيّقة النطاق، سيادة الجماعات الأولية ذات النفوذ والسيطرة الإقطاعية، ويتطور هذا المجتمع ببطء شديد إلا في حالات استثنائية كنتيجة للتجديدات الفنية المصادفة أو قيام الحروب والكوارث والهزات الطبيعية؛

– مرحلة التهيؤ للانطلاق: تمثل مرحلة انتقالية للمجتمع للتخلص التدريجي من مرحلته التقليدية استعدادا لاستقبال مرحلة الانطلاق، مع توفر شروط اقتصادية وسياسية واجتماعية معينة لتهيئة مرحلة التهيؤ، فيتحول المجتمع من نظام الاقتصاد المعيشي الزراعي المتخلف إلى نظام معاملات اقتصاد السوق المتقدم؛

– مرحلة الانطلاق: يتعبأ فيها طاقات المجتمع بزخم قوي، ويشترط "روستو" توفر شروط أساسية لهذه المرحلة، منها ارتفاع معدل الادخار ومعدل الاستثمار عند المواطنين بنسبة 5% –10% من صافي الدخل القومي، ثم تنمية قطاع أو أكثر من القطاعات الصناعية الرائدة حتى ينشط الإنتاج في قطاعات أخرى ويزدهر النمو الاقتصادي القومي؛

– مرحلة النضج: تتميز هذه المرحلة بزيادة نسبة الاستثمار من 10%-20% من الدخل القومي بحيث تصبح زيادة معدل الإنتاج تفوق نسبة الزيادة في معدل نمو السكان، ثم يبدأ الاقتصاد يزدهر في المجال التجاري الدولي، فتزداد الصادرات وتزداد طاقة أفراد المجتمع الشرائية، وتستغرق هذه المرحلة قرابة الأربعين عاما؛

– مرحلة الاستهلاك الوفير: في هذه المرحلة انتقال النشاط الاقتصادي إلى قطاع الخدمات وإنتاج السلع المعمرة كالأجهزة الكهربائية وصناعة التكنولوجيا المتقدمة في مختلف المجالات، وتقل نسبة العاملين في القطاعين الزراعي والصناعي التقليدي، وتشهد المجتمعات المتقدمة في هذه المرحلة ارتفاع متوسط دخل الفرد.

---

[1]. ميشيل تودارو: التنمية الاقتصادية، ترجمة محمود حسن حسني، محمود حامد محمود ، دار المريخ للنشر، الرياض،2006، ص.175.

[2]. حلمي شحادة محمد يوسف: إدارة التنمية، دار المناهج للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى عمان، الأردن، 2001، ص، ص. 32-36. (بتصرف)

2. نشأة مفهوم التنمية وتطورها:

برز مفهوم التنمية « Développement » بداية في علم الاقتصاد حيث أستخدم للدلالة على حدوث مجموعة من التغيرات الجذرية في مجتمع معين؛ بهدف اكتساب ذلك المجتمع القدرة على التطور الذاتي المستمر بمعدل يضمن التحسن المتزايد في نوعية الحياة لكل أفراده بالصورة التي تكلف زيادة درجات الإشباع للحاجات الأساسية عن طريق ترشيد استغلال الموارد الاقتصادية المتاحة، وحسن توزيع عائد الاستغلال.

يعرف البعض التنمية بأنّها العملية التي بمقتضاها يتم الانتقال بالمجتمع من حالة التخلف إلى حالة التقدم، هذا الانتقال يتطلب إحداث العديد من التغيرات الجذرية والجوهرية في البنيان والهيكل الاقتصادي، ويعرفها آخرون بأنها العملية التي يتم بمقتضاها دخول الاقتصاد الوطني مرحلة الانطلاق نحو النمو الذاتي.[1]

وعُرفت التنمية بأنّها تنشيط الاقتصاد الوطني، وتحويله من حالة الركود والثبات إلى حالة الحركة والديناميكية، عن طريق زيادة مقدّرة الاقتصاد الوطني لتحقيق زيادة سنوية ملموسة في إجمالي الناتج الوطني، مع تغيير في هياكل الإنتاج ووسائله، ومستوى العمالة، وتزايد الاعتماد على القطاع الصناعي والحرفي، يقابله انخفاض في الأنشطة التقليدية. ويعني تغيير البنية الاقتصادية بالتحول إلى اقتصاد الصناعة، ولهذا اعتبرت الزيادة السنوية الملموسة في إجمالي الناتج الوطني، ومتوسط دخل الفرد من المؤشرات الأساسية للتنمية.[2]

التنمية الاقتصادية هي الزيادة الحقيقية في الناتج القومي خلال فترة زمنية محددة وطويلة والتي غالبا ما تتحقق بصورة شاملة. إن عملية التنمية تتألف من التغيرات الهيكلية التي تحصل في الاقتصاد وفي المجتمع في المهارات التكنولوجية لسكان البلد وفي القدرة التكنولوجية للشركات والمؤسسات التي تسمح لهم بتبني واستيعاب المنافسة والتغيير.[3]

التنمية الاقتصادية هي التي يحدث من خلالها تغير شامل ومتواصل مصحوب بزيادة في متوسط الدخل الحقيقي وتحسين في توزيع الدخل لصالح الطبقة الفقيرة وتحسين في نوعية الحياة وتغيير هيكلي في الإنتاج.[4]

---

[1]. مدحت القريشي: التنمية الاقتصادية نظريات وسياسات وموضوعات، دار وائل للنشر،الطبعة الأولى، الأردن، 2007، ص.122.

[2].محمد عبد العزيز عجمية، محمد علي الليثي: التنمية الاقتصادية مفهومها، نظرياتها، سياساتها، الدار الجامعية للنشر، الإسكندرية، 2003،ص.20.

[3]. محمد صالح تركي القريشي: علم اقتصاد التنمية، مكتبة إثراء للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الأردن، 2010، ص.41.

[4]. وداد أحمد كيكسو: العولمة والتنمية الاقتصادية، بيروت، 2002 ، ص.103.

المطلب الثاني: أنواع وأهداف التنمية:

يتطلب نجاح التنمية وجود أعداد وفيرة من الكفاءات الإدارية والتنظيمية، وتوسيع الجهاز الحكومي وإعادة تنظيمه وتدعيمه بهذه الكفاءات لمقابلة احتياجات عملية التنمية، كما يتطلب إعادة التفكير في حديث وإدخال أفكار جديدة في داخل بعض التنظيمات والمؤسسات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية والبيئية التي تعمل على إشباع الحاجات الأساسية والثانوية.

1.أنواع التنمية: تعددت أنواع التنمية حسب طبيعة المجالات، نذكر منها:[1]

أ.التنمية الاقتصادية: هي عملية تستخدم فيها الدولة الموارد المتاحة لتحقيق معدل سريع للتوسع الاقتصادي، يؤدي بالضرورة إلى زيادة مطردة في دخلها القومي، لكن لن يحدث هذا إلا إذا تم التغلب على المعوقات الاقتصادية وتوفر رأس المال والخبرة الفنية والتكنولوجية؛

ب.التنمية الاجتماعية: هي الجهود التي تبذل لإحداث سلسلة من المتغيرات الوظيفية والهيكلية اللازمة لنمو المجتمع، وذلك بزيادة قدرة أفراده على استغلال الطاقات المتاحة إلى أقصى حد، لتحقيق قدر من الحرية والرفاهية للأفراد بأسرع من معدل النمو الطبيعي؛

ج.التنمية السياسية: هي دراسة التنظيم الرسمي للحكومة والإدارة المركزية والمحلية ودراسة المشكلات التطبيقية في التنظيم والإجراءات بغية تحقيق التكامل بين القضايا الوصفية والتقويمية؛

د.التنمية الثقافية: هي التغيير الذي يحدث في الجوانب المادية وغير المادية للثقافة، بما فيها العلوم والفنون والفلسفة والتكنولوجيا والأذواق، بالإضافة إلى التغيير الذي يحدث على مستوى بنيان المجتمع ووظائفه؛

هـ.التنمية البيئية أو المتواصلة: هي التي تلبي احتياجات الحاضر دون أن يعرض للخطر قدرة الأجيال التي من شأنها أن تقودنا إلى ممارسة النوع الصحيح من النمو الاقتصادي القائم على التنوع الحيوي والتحكم في الأنشطة الضارة بالبيئة، وتجديد المواد القابلة للتجديد وحماية البيئة الطبيعية. [2]

2.أهداف ومتطلبات تحقيق التنمية : تهدف التنمية إلى تحقيق ما يلي :

– تحسين حياة البشر من خلال رفع إشباع الحاجات الأساسية للفرد وتحقيق ذاته الإنسانية وتحسين فرص العدالة الاقتصادية والاجتماعية وفرص المشاركة في العمليات السياسية؛

[1]. إبراهيم حسين العسل: التنمية في الفكر الإسلامي مفاهيم – عطاءات – معوقات – أساليب، المؤسسة الجامعية للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 2006، ص،ص. 29-31.

[2].إبراهيم حسين العسل، المرجع نفسه، ص. 31.

– إحداث سلسلة من المتغيرات الوظيفية والهيكلية اللازمة لنمو المجتمع وذلك بزيادة قدرة أفراده على استغلال الطاقة المتاحة لتحقيق أكبر قدر من الحرية والرفاهية بأسرع من معدل النمو الطبيعي؛

– الانتقال إلى مرحلة جديدة شاملة الإنتاج والإنسان ومقدراته وفرص حياته ومشاركته الإيجابية على مستوى مغاير لمرحلة سابقة؛

– تهيئة سيطرة الإنسان على بيئته وإمكانيته وطاقاته لبناء حاضره ومستقبله من واقع الشعور بمسؤولية الانتماء الاجتماعي والقدرة على المنافسة في عالم يحكمه منطق الصراع؛

– تأمين زيادة مستمرة في متوسط دخل الفرد عبر فترة ممتدة من الزمن وإلى إنشاء التنظيم السياسي الممثل لمصالح القوى صاحبة المصلحة الحقيقية في التنمية، وإيجاد أعداد وفيرة من الكفاءات الإدارية والتنظيمية، وإجراء تغييرات في القيم والعادات وخلق مؤسسات وتنظيمات جديدة؛

– إزالة جميع المصادر الرئيسية لبقاء التخلف منها والفقر والطغيان وضعف الفرص الاقتصادية وكذا الحرمان والقهر الاجتماعي والسياسي؛

– تهدف التنمية الإسلامية إلى إقامة مجتمع يتمتع بأعلى مستويات المعيشة الطيبة من خلال الزيادة في الإنتاج إلى أقصى حد ممكن، وتحقيق الكفاية لكل واحد سواء بجهوده الخاصة أو العامة وتحقيق الوفرة الاقتصادية إلى جانب الرفاهية الاجتماعية.[1]

ومن أهم متطلبات تحقيق التنمية نذكر:[2]

– ضرورة توافر شبكة ملائمة من رأس المال الاجتماعي، وهي عبارة عن البنية الأساسية من طرق وجسور وشبكات المياه والصرف الصحي والاتصالات والكهرباء...الخ؛

– ضرورة الاهتمام بقضايا التعليم والتدريب وتنمية مهارات القوى العاملة؛

– ضرورة الاهتمام بقضايا التطوير التكنولوجي والبحث العلمي؛

– ضرورة تطوير البنية الأساسية للمجتمع بما يضمن مشاركة جميع الأفراد في صنع القرارات، بالإضافة إلى ضرورة تهيئة المناخ الاستثماري بشكل يسمح للاستثمارات الأجنبية بالتدفق وذلك لضمان نقل الخبرة والمعرفة لفنية في مختلف المجالات الاستثمارية ونقل التكنولوجيا مع هذه الاستثمارات ومنها التكنولوجيا النظيفة للمحافظة على

[1]. إبراهيم حسين العسل، المرجع السابق، ص، ص.27 ،28.

[2].عادل المهدي: عولمة النظام الاقتصادي العالمي ومنظمة التجارة العالمية، الدار المصرية اللبنانية للنشر، الطبعة الثانية، القاهرة، 2004، ص. 283.

البيئة، فنجد أن الاهتمام بالبيئة ضمن عملية تحقيق التنمية فأين تكمن علاقة التنمية بالبيئة؟ وهذا ما سوف نجيب عليه في المطلب الموالي.

المطلب الثالث:علاقة البيئة بالتنمية الاقتصادية

العلاقة بين التنمية والبيئة تظهر من خلال الموارد الطبيعية، في كيفية استعمالها والمقادير المناسبة في المشاريع التنموية، فإذا تمت بطرق جائرة ستؤدي إلى تدهور البيئة مستقبلا والمتمثل في فقدان بعض الموارد أو قلتها، وعدم خصوبة الأراضي وزيادة التصحر، وتلوث المياه والهواء وغيرها من المشاكل السالفة الذكر.

لأن الدراسات الاقتصادية والتنموية اهتمت بالموارد النادرة وأهملت الموارد الحرة كالماء والهواء، واعتبرتها هذه الأخيرة ليست لها قيمة تبادلية سوقية (أو منخفضة جدا) ومن ثم فهي تستهلك دون قيود أو ضوابط، وكان الاقتصاديون يرون بأن السعي لتحقيق المعطيات من العمل، النقود، حجم التبادل، معدلات البطالة، هو سعي حكيم لتحقيق النمو الاقتصادي[1]، لكن بعد ذلك تغيرت النظرة إلى هذه الموارد، لما سببت أضرارا جسيمة للكائنات الحية (خصوصا الإنسان) من جراء الاستعمال المفرط لها، وتغيرت النظرة الاقتصادية إلى هذه الموارد الحرة، إذ أصبح ينظر إليها من جانب قيمتها الاستعمالية نظرا لأن التلوث يسبب انخفاضا كبيرا لهذه القيمة مما يترتب عليه تكاليف باهظة سواء لإزالة التلوث أو لإيجاد البديل لهذه القيمة.

وقد ظهرت العلاقة بين النمو الاقتصادي والبيئة منذ أكثر من ثلاثين سنة (في الثمانينيات من القرن الماضي) لكن مفهوم البيئة المستدامة ظهر بوضوح أكثر سنة 2002 من خلال قمة "جوها نزبورغ".

وأعدت جامعة الدول العربية دراسات عن برامج التنمية المتواصلة مثل: برنامج مكافحة التلوث الصناعي، وبرنامج التوعية والتربية والإعلام البيئي، المستوطنات البشرية وتأثيرها على البيئة،كما تناول الاتحاد الأوروبي التنمية المستدامة لحماية البيئة في معاهدة أمستردام والتي من خلالها وضعت أوروبا نموذجا لتقويم تأثير التنمية المستديمة. وعلى الرغم من المناداة بضرورة إدراج موضوع حماية البيئة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية في مجمل الندوات والمؤتمرات الدولية إلا أن معظم الاستجابات بقيت ذات شكل مؤسسي في سياسات الحكومات ووكالات التنمية ونُظم التخطيط، إذ لم تولي سوى بلدان قليلة اهتماما بالاعتبارات البيئية عند وضع سياساتها أو خطط تنميتها، فالمنتجون يتسببون في تلويث البيئة ويتحمل أضرارها المستهلكون الذين لم يكونوا طرفا فيها، من خلال تكاليف العلاج والوفيات وغيرها، وكان من المفروض أن يتحملها المتسببون في تلويثها، ومن ثم فالعلاقة بين التنمية والبيئة علاقة طردية، حيث كلما ازدادت معدلات التنمية ازدادت المشاكل البيئية فهل نضحي بجزء من التنمية (بتخفيض وتيرتها) من أجل المحافظة على البيئة حتى نسلمها إلى الأجيال القادمة سالمة؟ أم نقوم بتطبيق برامج حماية البيئة (بتحمل نفقات الحماية) ونترك للتنمية بأن تتعاظم كما نريد لها دون إعاقتها؟

[1] .Frédéric Malaval : Développement durable, assurances et environnement, Edition Economico, 1999, P. 256.

ونكون بذلك أمام جدل احتدم بين فئتين (المحافظين والاقتصاديين)، فالمحافظون يرون وجود جهاز مركزي (الدولة مثلا) يمتلك الموارد ويستخدمها بطريقة انتقائية حماية للبيئة من التلوث إذ أن السوق تخفق في تخصيص الموارد وتوزيعها بعدالة وكفاءة، بسبب المؤثرات الخارجية واهتمام القطاع الخاص بالربح فقط، لذلك فالبيئة في غياب الدولة ستتلوث حتما.

أما الاقتصاديون فيرون أن السوق قد تحدث فيه بعض التشوهات بفعل المؤثرات الخارجية لكن يمكن تصحيحها بالسياسات النقدية والمالية، أو قد تحدث لكن قصيرة الأجل تزول بمرور الزمن وعليه فإنه لا يمكن منع تلوث البيئة بصورة نهائية (100 %) مع تزايد التنمية، باعتبار أنه كلما ازداد الإنفاق على الحماية البيئية، فإنه سوف نصل إلى مرحلة تفوق تلك النفقات منافعها أي أن التكاليف الحدية للمزيد من السلامة البيئية بعد حد معين ستكون أعلى من العائدات الحدية ومن ثم فالوصول إلى حد التلوث الأمثل هو الأفضل، وهذا ما يتلاءم مع وجهة النظرة الإسلامية التي تدعو إلى استخدام الموارد ولكن بدون إسراف أو تقصير، وذلك كله للمحافظة على التنمية المستدامة.

ومن خلال ما سبق وبعد عرضنا للبيئة والعلاقة بين التنمية والبيئة والمشكلات البيئية التي ظهرت والتي عجلت بظهور مصطلح التنمية المستدامة، وهذا ما سوف نتطرق إليه بالتفصيل في المبحث الموالي.

المبحث الثالث :التنمية المستدامة

سعت الكثير من الدول بعد حصولها على استقلالها السياسي، إلى البحث عن تحقيق تطورها ونموها الاقتصادي من خلال التنمية الاقتصادية، ولكن التركيز على التنمية الاقتصادية دون التفكير في عواقبها على الجانب الاجتماعي والبيئي أدى إلى حدوث كثير من الأزمات الاجتماعية والبيئية، فتغير المفهوم من التنمية الاقتصادية إلى مفهوم أوسع التنمية المستدامة الذي يجمع بين بعدين أساسيين هما التنمية كعملية للتغيير والاستدامة كبعد زمني.

المطلب الأول : مفاهيم حول التنمية المستدامة

يعتبر مفهوم التنمية المستدامة أهم تطور في الفكر التنموي الحديث وأبرز إضافة إلى أدبيات التنمية خلال العقود الأخيرة، وقبل الحديث عن تعريف التنمية المستدامة لا بد من استعراض السياق التاريخي لهذا المفهوم.

1.السياق التاريخي للتنمية المستدامة

التنمية المستدامة ليست فكرة جديدة، وقد حدث تطور سريع في أطرها وسبل تنفيذها منذ ثمانينات القرن الماضي، فكان البنك الدولي السبق في وضع منهج متكامل للنمو الاقتصادي، والآن يخطو البنك بهذا المنهج إلى مستو جديد، حيث يتم التركيز على استمرارية تحقيق النمو وتحسين جودته النوعية وتمخض عن الفكر الجديد التنمية المستدامة وأبعادها الثلاثة التي ترتكز عليها وهي قاعدة الموارد الطبيعية والبيئية، البعد الاجتماعي والاقتصادي. وذلك بعد أن تطور الفكر من مجرد النظر إلى بيئة الإنسان (مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية أو قمة الأرض، "ريودي جانيرو" 1992)، وأخيرا إلى فكرة البيئة المستدامة (مؤتمر الأمم المتحدة حول التنمية المستدامة "جوهانسبورغ" 2002)، هذا التطور كان نتيجة للمعرفة الكبيرة التي اكتسبت خلال الفترة 1972-2002 والتي مازلت تكتسب.[1]

لعل أول فكرة لظهور الاهتمام بالبيئة وبالتالي التنمية المستدامة، وهو عندما أُنشئ ما أطلق عليه نادي روما سنة 1968، حيث ضم عدد من العلماء والمفكرين والاقتصاديين وكذا رجال الأعمال من مختلف أنحاء العالم، دعا هذا النادي إلى ضرورة إجراء أبحاث تخص مجالات التطور العلمي لتحديد حدود النمو في الدول المتقدمة[2] .

- في سنة 1972 ينشر نادي روما تقريرا مفصلا حول تطور المجتمع البشري وعلاقة ذلك باستغلال الموارد الاقتصادية، وتوقعات ذلك حتى سنة 2100 ولعل من أهم نتائجه، هو أنّه سيحدث خللا خلال القرن الواحد والعشرين بسبب التلوث واستنزاف الموارد الطبيعية وتعرية التربة وغيرها. كما تم نشر دراسة "جاي فوستر" بعنوان "حدود النمو" والتي تضمنت نموذج رياضي لدراسة خمسة متغيرات أساسية بارزة وهي استنزاف الموارد الطبيعية،

[1].عصام الحناوي: الموسوعة العربية للمعرفة من أجل التنمية المستدامة، المجلد الأول، اليونسكو والأكاديمية العربية للعلوم، بيروت، 2005، ص. 31.
[2]. محمد عبد البديع: اقتصاد حماية البيئة، دار الأمين للنشر، مصر، 2000، ص. 294.

النمو السكاني، التصنيع، سوء التغذية، تدهور البيئة، حيث أبرزت هذه الدراسة اتجاهات هذه المتغيرات الخمسة وأثرها على كوكب الأرضي، وذلك لمدة ثلاثين سنة.

- خلال الفترة الممتدة من 5- 16 جويلية 1972 تنعقد قمة الأمم المتحدة حول البيئة في ستوكهولم، ضرورة الترابط بين البيئة والمشاكل الاقتصادية. وطالبت الدول النامية بأن لها الأولوية في التنمية وضرورة تضييق الفجوة مابين الدول الغنية والفقيرة.[1]

- في سنة 1982 وضع برنامج الأمم المتحدة للبيئة تقريرا عن حالة البيئة العالمية وكانت أهمية التقرير أنه مبني على وثائق علمية وبيانات إحصائية أكدت الخطر المحيط بالعالم، وأشار إلى أن أكثر من 25 ألف نوع من الخلايا النباتية والحيوانية كانت في طريقها للانقراض، وأن ألوف غير المعروفة يمكن أن تكون قد اختفت نهائيا. كما أفاد التقرير أن الأنشطة البشرية أطلقت عام 1981 ففي الهواء 990 مليون طن من أكسيد الكبريت و68 مليون طن من أكسيد النتروجين 57 مليون طن من المواد الدقيقة العالقة، و177 مليون طن من أول أكسيد الكربون من مصادر ثابتة ومتنقلة.

- وفي 28 أكتوبر 1982 أقرت الجمعية العامة للأمم المتحدة، الميثاق العالمي للطبيعة، الهدف منه توجيه وتقويم النشاط البشري من شأنه التأثير على الطبيعة، ويجب الأخذ بعين الاعتبار النظام الطبيعي عند وضع الخطط التنموية[2].

فأستوجب علينا انتظار أكثر من عشر سنوات حتى تعود لجنة منظمة الأمم المتحدة للبيئة إلى شبابها تحت رئاسة "قرو هارلم بريتلاند" (Gro Harle Brundtland) وزيرة نرويج التي أصبحت في سنة 1990 الوزير الأول، أخذ البعض يطرح التنمية المستدامة كنموذج تنموي بديل، في ذلك الصدد وضع إستراتيجية تتخيل إمكانية وجود تنمية تجعل الانسجام ما بين النمو الاقتصادي، حماية المحيط والأخذ بالاعتبار للمتطلبات الاجتماعية[3].

- في 27 أفريل 1987 قدمت الجنة الدولية للبيئة التابعين للأمم المتحدة تقريرا بعنوان "مستقبلنا المشترك" ويعرف كذلك بتقرير بورتلاند حيث اظهر التقرير فصلا كاملا عن التنمية المستدامة، وتم بلورة تعريف دقيق لها، وأكد التقرير على أنّه لا يمكننا الاستمرار في التنمية بهذا الشكل ما لم تكن التنمية قابلة للاستمرار ومن دون ضرر بيئي.[4]

---

[1]. عماري عمار: إشكالية التنمية المستدامة وأبعادها ، مداخلة في بحوث وأوراق عمل الملتقى الدولي حول التنمية المستدامة والكفاءة الإستخدامية للموارد المتاحة، الجزء الأول،7_8 أفريل 2008، منشورات مخبر الشراكة والاستثمار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الفضاء الاورو-مغاربي، دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع، سطيف، الجزائر، ص.36. وكذلك الطاهر خامرة، المسؤولية البيئية والاجتماعية مدخل لمساهمة المؤسسة الاقتصادية في تحقيق التنمية المستدامة، رسالة ماجستير 2007،ص.25.

[2]. عماري عمار، المرجع نفسه.ص.37.

[3]. Lavoisier, Revue Française de gestion, le développement durable, N152, HERMES, 2004, P 118.

[4] .www .islamfin.go-forum.net 22/02/2011

– بعد ذلك تعالت الأصوات وعقدت الندوات الفكرية والمؤتمرات المحلية والعالمية بعد أن تأكد بأن كوكب الأرض أصبح في خطر، وبدأت الدعوات تدعو إلى ضرورة إعادة النظر في اتجاهات التنمية الحالية لما يشهده العالم من تدمير ذاتي لأسس بقائه واستمراره.

وهكذا، على غرار الكوارث الطبيعية في العالم مثل انفجار المفاعل النووي "تشرنوبيل" وانتباه جماعة الخضر إلى ضرورة الاهتمام بالبيئة، تنعقد قمة الأرض في "ريودي جانيرو" بالبرازيل، أو ما يعرف بمؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية، مابين 3–4 جوان 1992، خصص المؤتمر إستراتيجيات وتدابير تحد من التآكل البيئي في إطار تنمية قابلة للاستمرار وملائمة بيئيا. وقد خرج المؤتمر بستة نتائج:[1]

– وضع معاهدة بشان مسائل ذات أهمية كونية كمعاهدة لتغيير المناخ وأخرى للتنوع البيولوجي؛

– إعلان ميثاق الأرض يحدد ويعلن مبادئ تلتزم الشعوب بها في العلاقات فيما بينها، ومع البيئة، وتؤكد على إستراتيجيات قابلة للاستمرار؛

– جدول أعمال(أجندة) القرن 21 لتطبيق ميثاق الأرض؛

– وضع آلية تمويل للأنشطة التنفيذية للمبادئ المعلنة خصوصا في الدول النامية التي تفتقر إلى موارد مالية إضافية لدمج البعد البيئي في سياساتها الإنمائية؛

– إقرار إتاحة التقانة البيئية لكافة الدول، مع احترام حقوق الملكية الفكرية؛

– بحث مسألة المؤسسات التي ستشرف على عملية التنفيذ.

التعريف بالأجندة21 :تعتبر الأجندة 21 برنامج العمل الشامل الذي تبنيه 182 دولة، والخطة التفصيلية لتحقيق المستقبل المتواصل لكوكب الأرض منذ عام 1994 وخلال القرن 21، وهي أول وثيقة من نوعها تحظى باتفاق دولي واسع يعكس إجماعا عالميا والتزاما سياسيا من أعلى مستوى. الأجندة تجمع سلسلة من الموضوعات تنتظم في أربعين فصلا، ومائة وخمسة عشر مجالا من مجالات العمل، يمثل كل منها بعدا هاما من أبعاد إستراتيجية لفترة انتقالية شاملة للأعمال التي يلزم القيام بها للحماية البيئية، والتنمية البشرية بشكل متكامل، وتتضمن حوافز وتدابير محددة لتضييق الثغرة بين الأمم الغنية والأمم الفقيرة، ودفع عجلة اقتصاديات الدول النامية، والقضاء على مشكلة الفقر وتخفيض استخدام الموارد الطبيعية للأرض وضبط معدلات الزيادة السكانية التي تهدد تنمية الموارد والبيئة معا. إنّ برنامج العمل يوصي بالوسائل التي من شأنها أن تدعم الدور الذي يمكن أن تقوم به بعض المجموعات والممثلين الرئيسيين للمجتمع (النساء، النقابات، المزارعين، الأطفال، الشباب والسكان الذين يعيشون

[1] http://www. Escwa .org.lb/arabic/divisions/sdpd/main.asp .

تاريخ الإطلاع: 2011/02/26

بالأرياف والعلميين، ومجموعة السلطات العمومية على الصعيد المحلي، المؤسسات الصناعية والمنظمات الغير حكومية) للوصول إلى التنمية المستدامة.

الأجندة المشار إليها تعتبر من الوثائق الدولية، التي تم بحثها و التفاوض بشأنها والموافقة عليها الأكثر تعقيدا، ورغم أنها ليست ملزمة قانونا فإن لها قوة نفاذ أدبية وعملية، ولعل قوتها الحقيقية تكمن في أنّها لم توضع بواسطة مجموعة من الخبراء لصالح الحكومات، ولكنها نوقشت وتم التفاوض بشأنها في مؤتمر دولي كلمة، بواسطة ممثلي الحكومات التي ستقوم بتنفيذها إضافة إلى ذلك، لقد أوصت القمة بعدد من المبادرات الأساسية في ميادين أخرى رئيسية للتنمية المستدامة التي تخص أساسا بعقد ندوة عالمية حول الدول الصغيرة التي تقع في الجزر والتي هي في طريق النمو.

– وفي سنة 1997 أي خمس سنوات بعد انعقاد قمة كوكب الأرض، وفي شهر ديسمبر من نفس السنة تم إقرار بروتوكول "كيويتو"، حيث عقدت الجمعية العامة دورة استثنائية حول تطبيق " الأجندة" 21، فأبرزت الدول الأعضاء اختلافها حول كيفيات تمويل التنمية المستدامة على الصعيد الدولي، إلا أنّها أكدت على أن وضع حيز التنفيذ" الأجندة " 21 يشكل أولوية أكثر من أي وقت مضى. ففي الوثيقة النهائية للدورة، أُعطيت توصيات حول عدد من الإجراءات لهذا الغرض وهي أساسا: المصادقة على أهداف الرامية إلى الحد من انبعاث الغازات الدفيئة، التحكم في كفاءة استخدام الطاقة في القطاعات الاقتصادية المختلفة وزيادة استخدام نظم الطاقة الجديدة والمتجددة، إضافة إلى زيادة المصبات المتاحة لامتصاص الغازات الدفيئة، العمل أكثر وبكل جد على النمو نحو أنماط مستدامة للإنتاج، والتوزيع، واستخدام الطاقة، والتركيز على القضاء على الفقر، هو شرط مسبق لكل تنمية مستدامة.

– من جانب آخر انعقد في أفريل 2002 مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة في "جوهانزبورغ" بجنوب إفريقيا، بهدف التأكيد على الالتزام الدولي بتحقيق التنمية المستدامة وذلك من خلال:[1]

- ✓ تقويم التقدم الحرز في تنفيذ جدول أعمال القرن 21 والصادر عن مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية والبيئة عام 1992؛
- ✓ استعراض التحديات والفرص التي يمكن أن تؤثر في إمكانات تحقيق التنمية المستدامة؛
- ✓ اقتراح الإجراءات المطلوب اتخاذها والترتيبات المؤسسية والمالية اللازمة لتنفيذها؛
- ✓ تحديد سبل دعم البناء المؤسسي اللازم على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية.

[1].عماري عمار، مرجع سابق، ص. 38. والموقع www .islamfin.go-forum.net تاريخ الإطلاع: 2011/02/22

2. مفهوم التنمية المستدامة:

التنمية المستدامة لا تمثل ظاهرة أو اهتماما جديدا، فالدافع وراء مخاوفنا الحالية يرجع إلى آلاف السنين، ولكن التنمية المستدامة كمصطلح، فعدد قليل نسبيا سمح به قبل مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية 1992.[1]

فقد تتعدد تعريفات التنمية المستدامة، فثم ما يزيد عن ستين تعريفا لهذا النوع من التنمية ولكن الملفت للنظر أنها لم تستخدم استخداما صحيحا في جميع الأحوال، ونجد أن أصل مصطلح الاستدامة يعود إلى علم الإيكولوجي حيث استخدمت الاستدامة للتعبير عن تشكل وتطور النظم الديناميكية التي تكون عرضة لتغيرات هيكلية تؤدي لحدوث تغير في خصائصها وعناصرها وعلاقات هذه العناصر بعضها ببعض، وفي المفهوم التنموي أستخدم مصطلح الاستدامة للتعبير طبيعة العلاقة بين علم الاقتصاد وعلم الإيكولوجي.[2]

إن التنمية كلمة مثقلة بالقيم ولا يوجد هناك إجماع بشأن معناها، فهي تعرف بطريقة معيارية، لكونها قوة موجهة نحو أهداف اجتماعية مميزة وهذه القوة موجهة تشتمل على قائمة من الصفات التي يرمي المجتمع إلى تحقيقها أو بلوغ حدودها القصوى. أما التنمية المستدامة تطلب قيام المجتمعات بتلبية الحاجات الإنسانية عن طريق زيادة الإمكانات الإنتاجية وتأمين الفرص المتساوية للجميع على حد سواء، غير أن تحقيق التنمية المستدامة لا يتم ما لم تنسجم التطورات السكانية مع الإمكانات الإنتاجية وفقا لما يخدم مصلحة البيئة ويحافظ عليها.[3]

تعتبر رئيسة وزراء النرويج" Gro Harlem Bruntland" أول من أستخدم مصطلح التنمية المستدامة ولقد توصل تقرير "بروندتلاند" الشهير في عام 1987 إلى تعريف التنمية المستدامة كالتالي:" التنمية التي تفي باحتياجات الحاضر دون المجازفة بقدرة أجيال المستقبل على الوفاء باحتياجاتها"[4].كما عرفت بأنها تعمل على تلبية احتياجات الحاضر دون أن تؤدي لتدمير قدرة الأجيال المقبلة على تلبية احتياجاتها الخاصة. وانتهت اللجنة العالمية للتنمية المستدامة في تقريرها المعنون" بمستقبلنا المشترك" إلى أن هناك حاجة إلى طريق جديد للتنمية، طريق يستديم التقدم البشري لا في مجرد أماكن قليلة أو لبضع سنين قليلة، بل للكرة الأرضية بأسرها وصولا للمستقبل البعيد.[5]عرفها الاقتصادي روبرت سولو"Robert Solow" أنّها تعني عدم الإضرار بالطاقة الإنتاجية للأجيال المقبلة وتركها على الوضع الذي ورثها عليه الجيل الحالي.[6]

---

[1]. دوجلاس موسشيت: مبادئ التنمية المستدامة، ترجمة بهاء شاهين، الطبعة الأولى، القاهرة، 2000، ص.13.

[2]. ماجدة أحمد أبو زنط، عثمان محمد غنيم: التنمية المستديمة فلسفتها وأساليب تخطيطها وأدوات قياسها، دار الصفاء للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الأردن، 2007، ص. 23.

[3]. سحر قدوري الرفاعي: التنمية المستدامة مع تركيز خاص على الإدارة البيئية، أوراق عمل المؤتمر العربي الخامس للإدارة البيئية، تونس، 2006، ص . 22.

[4]. Corinne Gendron: Le développement durable comme compromis, Publications de l'université , Québec, 2006 , p 166.

[5]. ماجدة أحمد أبو زنط، عثمان محمد غنيم، المرجع السابق، ص. 25.

[6].عبد القادر محمد عبد القادر عطية، السيدة مصطفى إبراهيم، إيمان محب ذكي: قضايا اقتصادية معاصرة، الناشر قسم الاقتصاد، كلية التجارة الإسكندرية، مصر، 2005،ص.205.

كما نجد من التعريفات المتفق عليها لتعريف التنمية المستدامة هو أنها التنمية التي تفي باحتياجات الحاضر دون التقليل من قدرة أجيال المستقبل على الوفاء باحتياجاتها، وهي تهدف إلى التوافق والتكامل بين البيئة والتنمية من خلال ثلاث أنماط هي: نظام حيوي للموارد، نظام اقتصادي ونظام اجتماعي، بمعنى أن التنمية المستدامة عملية مجتمعية يجب أن تساهم فيها كل الفئات والقطاعات والجماعات بشكل متناسق، ولا يجوز اعتمادها على فئة قليلة ومورد واحد.[1]

وينظر إلى التنمية المستدامة أنها تساوي النظام البيئي لأن نتيجة ظهورها هو ظهور المشاكل البيئية العالمية.[2]

ويعرف الإتحاد العالمي للحفاظ على الطبيعة التنمية المستدامة على أنها التنمية التي تأخذ بعين الاعتبار البيئة والاقتصاد والمجتمع.[3]

وتعرف التنمية المستدامة كذلك على أنها سيرورة تغيير، بواسطة استغلال الموارد، وتوجيه الاستثمارات، والتغيرات التقنية والمؤسساتية التي تحدث التناسق أو التكامل وتدعم الطاقات الحالية والمستقبلية بهدف إرضاء الحاجات البشرية.[4]

نجد أن الإطار العام للتنمية المستدامة يتناول اهتمامين رئيسيين سلامة البيئة (من خلال البيئة والموارد بالمعنى الدقيق)، ورفاهية الإنسان (من خلال السكان والتكنولوجيا والمؤسسات)، وسوف يتعين تتبع عدد من المؤشرات التي يضم كل منها أكثر من متغير واحد؛

- الثروة من الموارد بما في ذلك الوفرة والتنوع والصمود؛
- البيئة وذلك ممثلا بالإشارة إلى حالتها الأصلية؛
- التكنولوجيا من حيث قدرتها فضلا عن تأثيراتها على البيئة؛
- المؤسسات؛
- الجوانب البشرية بما في ذلك المنافع (الغذاء وفرص العمل والدخل) واقتصاديات الاستغلال(التكاليف والعائدات والأسعار)، والسياق الاجتماعي (الاتساق الاجتماعي والمشاركة والامتثال).[5]

3 .تمويل التنمية المستدامة:

عند قمة كوكب الأرض لقد تقرر أن تمويل" الأجندة 21 " سيقوم به أساسا القطاعات العمومية والخاصة لكل بلد، إلا أنه اتضح أن الإعانات التي قد تأتي من الصناديق الخارجية الإضافية قد تكون ضرورية لمساندة

[1]. بوعشة مبارك: التنمية المستدامة مقاربة اقتصادية في إشكالية المفاهيم والأبعاد،مداخلة في بحوث وأوراق عمل الملتقى الدولي حول التنمية المستدامة والكفاءة الإستخدامية للموارد المتاحة، الجزء الأول،7_8 أفريل 2008، منشورات مخبر الشراكة والاستثمار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الفضاء الاورو–مغاربي، دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع، سطيف، الجزائر، ص،54.

[2]. Sylvain Allemand: Les Paradoxes du développement durable , le Cavalier bleu édition, Paris, 2007, p 31.

[3]. Corinne Gendron ,op.cit, p167.

[4].Beat Burgenmeier:Economie du développement durable , 2 édition, Boeck Université, Bruxelles, 2005, p.38.

[5].بوعشة مبارك، مرجع سابق، ص . 55.

البلدان النامية في المجهودات التي تقوم بها للمصادقة على التطبيقات من أجل التنمية المستدامة وحماية بيئة الكوكب.

إن الصندوق من أجل البيئة العالمية(FEM) الذي أنشأ في سنة 1991 وأعيدت هيكلته في سنة 1994 قد كلف وللمرة الثانية بإدارة هذه الصناديق، وفي سنة 1994 هناك 34 دولة التزمت لتقديم مليارين من الدولارات، وفي سنة 1998حوالي 36دولة أعلنت عن 2,75 مليار دولار من المساهمات الإضافية إن موارد الصندوق تعتبر الوسيلة الأساسية التي من شأنها أن تسمح بتحقيق وبصفة مجسدة أهداف الاتفاقيات المتعلقة بالتغيير البيولوجي والمناخي.

إن(FEM) يمول حاليا تقريبا 700 مشروع في 140 بلد نامي وفي طريق التحويل الاقتصادي، لقد منح 3 ملايير دولار وتحصل على 8 ملايير دولار إضافية بصفة التمويل المشترك لدى الحكومات المستفيدة، الهيئات الدولية للتنمية، القطاع الخاص الصناعي والمنظمات الغير حكومية.[1]

المطلب الثاني: مقومات وأبعاد وأهداف التنمية المستدامة

إنّ التنمية المستدامة نتاج لتفاعل عدة مقومات وأسس ولا يمكن تحقيقها إلا بتكامل أبعادها الثلاثة هذا ما سوف نتناوله في هذا المطلب.

1. مقومات وأُسس التنمية المستدامة: من المقومات والأُسس التي تقوم عليها التنمية المستدامة نذكر:[2]

أ.الإنسان: وهو المسؤول وحامل الأمانة، وتوضح أجندة 21 أنه نتيجة للنمو السريع في عدد سكان العالم فإن أنماط استهلاكهم تتزايد على الأرض والماء والطاقة والموارد الطبيعية الأخرى، لقد كان عدد سكان العالم أقل من 5,5 بليون عام 1993م ومن المتوقع أن يصل إلى 8 بليون عام 2025 وينبغي على إستراتيجيات التنمية أن تتعامل مع النمو السكاني، وصحة النظام البيئي، ووسائل التكنولوجيا واستخداماتها المتقدمة، كما ينبغي أن تتضمن الأهداف الأولية للتنمية محاربة الفقر، وتأمين الحياة البشرية والسعي لنوعية حياة جديدة متضمنة تحسين أوضاع المرأة، وتأمين الحاجات الأساس مثل الغذاء والمأوى، والخدمات الأساس مثل التعليم وصحة الأسرة، وإعادة تشجير الغابات، وتوفير فرص العمل، والرعاية البيئية، كما ينبغي أن تكون اهتمامات السكان جزء إستراتيجيات التنمية المستدامة. وتطالب أجندة القرن الحادي والعشرين من الدول أن يتعرفوا على القدرات الاحتمالية لمواردهم، مع إعطاء اهتمام خاص للموارد الحرجة مثل المياه والأرض، والعوامل البيئية الأخرى،كصحة النظام البيئي،والتنوع الإحيائي(والقدرة الاحتمالية تعني مقدرة الموارد على إعالة وتقديم احتياجات البشر بدون إهدارها أو استنزافها)،كما تنبه أجندة القرن 21 إلى أن العالم يحتاج لدراسات جادة للتنبؤ بالنتائج المحتملة

[1]. زرنوخ ياسمينة: إشكالية التنمية المستدامة في الجزائر، أطروحة لنيل شهادة الماجستير ،كلية العلوم الاقتصادية، جامعة لجزائر، 2006، ص.126.

[2]. سلامة سالم سلمان: تأثير التجارة الدولية على التنمية المستدامة، أوراق عمل المؤتمر العربي الخامس للإدارة البيئية، تونس، 2006، ص،ص.54،55.

للأنشطة البشرية، متضمنة اتجاهات السكان، ونصيب كل فرد منهم من الناتج الإجمالي للدخل، وتوزيع الثروة، والهجرات المنتظرة نتيجة للتغيير المناخي.

ب.الطبيعة: وهي المحيط الحيوي، وهو خزانة الموارد المتجددة وغير المتجددة، وترشيد وتنمية الموارد الطبيعية المتجددة وغير المتجددة نقيض استنزافها، أي تجاوز قدرة النظم البيئية على العطاء، وهذا الترشيد هو التنمية المتواصلة أو المستدامة أو المطردة. وحاليا في عهد الثورة العلمية الثالثة بعد أن كانت مقومات الاقتصاد في عهد الثورة الصناعية هي الأرض بمواردها: العمالة ورأس المال والآلات، أصبحت حاليا في عهد الثورة الثالثة هي الفكر والعلم والابتكار، فقد أصبحنا نتكلم الآن عن زراعة بلا زراع وبلا مزارع، وعلى سبيل المثال مادة الفانيليا التي تبلغ قيمة إنتاجها السنوي عالميا ثلاثة بلايين دولار ويزيد إنتاجها كل سنة بنسبة تصل إلى 3% ، وتكسب معظم الأغذية الطعم والرائحة، استطاع العلماء أن يفصلوا الجين الخاص بالفانيليا، واستطاعوا أن ينتجوه بكميات تجارية، في حمامات بكتيرية، عن طريق جزء من الهندسة الوراثية بطريقة نقل الجينات، وهذا يعني أننا نتجه نحو عالم فيه الزراعة بلا زراع وبلا مزارع، وصناعة تدخل فيها المعرفة والعلوم، بدلا من النفط، والأيدي العاملة، والأرض والمواد الخام.

ج. التكنولوجيا: لقد أصبح التطور التكنولوجي مترسبا في نسيج المجتمعات وفي حياة الناس اليومية، وذلك لأن الكثير من المشاكل التي تنشئ عن التقنية ليس لها حل، إلا البحث عن تقنيات تصوب الأخطاء. فقد تبدو بعض الوسائل التكنولوجية عظيمة النفع أول الأمر، بريئة الضرر، ومع تطور المعارف العلمية والتكنولوجية تبين أن لها أضرارا جسيمة خفية علينا مثل مركبات الفريون(الكلور وفلوروكربون) والتي اكتشفت عام 1928، وطبقت عام 1930، كبديل لمركبات الأمونيا وثاني أكسيد الكبريت والتي كانت تستخدم في صناعة التبريد، وسرعان ما اكتشفت لها استعمالات عديدة باعتبارها مركبات آمنة، وبعد خمسين عاما علمنا أن هذه المركبات قد تكون سببا في واحدة من قضايا البيئة العالمية وهي تضر بطبقة الأوزون في الأستراتوسفير.

2. أبعاد التنمية المستدامة

إن التنمية المستدامة هي تنمية لا تركز على الجانب البيئي فقط، بل تشمل أيضا الجوانب الاقتصادية والاجتماعية، فهي تنمية بثلاثة أبعاد مترابطة ومتكاملة تتمثل في البعد الاقتصادي، البعد الاجتماعي والبعد البيئي، والتي يجب التركيز عليها جميعها بنفس المستوى والأهمية، وتعبر الأبعاد الثلاثة للتنمية المستدامة عن طبيعة المفهوم متعدد الاختصاصات بشكل واضح. وفيما يلي عرض للأبعاد الثلاثة للتنمية المستدامة:

أ.البعد البيئي: يتمثل البعد البيئي للتنمية المستدامة في الحفاظ على الموارد الطبيعية والاستخدام الأمثل لها على أساس مستدام، والتنبؤ لها قد يحدث للنظم الإيكولوجية من جراء التنمية، وذلك بغرض الاحتياط والوقاية.

ويتمحور البعد البيئي حول مجموعة من العناصر تتمثل في:[1]النظم الإيكولوجية؛ الطاقة؛ التنوع البيولوجي؛ الإنتاجية البيولوجية؛ القدرة على التكيف.

تتمثل أهم الاهتمامات البيئية في ظاهرة ارتفاع درجة حرارة المناخ، اختلال طبقة الأوزون، الاستغلال المفرط للموارد الطبيعية والعديد من المشاكل المتعلقة بتلوث الهواء والتي سبق وأن تطرقنا إليها بالتفصيل في المبحث الأول.

ب.البعد الاقتصادي: يتمحور البعد الاقتصادي للتنمية المستدامة حول الانعكاسات الراهنة والمستقبلية للاقتصاد على البيئة، إذ يطرح مسألة اختيار وتمويل وتحسين التقنيات الصناعية في مجال توظيف الموارد الطبيعية. ووفقا للبعد الاقتصادي، تعمل التنمية المستدامة على تطوير التنمية الاقتصادية مع الأخذ بالحسبان التوازنات البيئية على المدى البعيد، باعتبار البيئة هي الأساس والقاعدة للحياة البشرية، الطبيعية وكذا النباتية.[2] وتمثل العناصر الآتية محور البعد الاقتصادي:[3] النمو الاقتصادي المستدام؛ كفاءة رأس المال؛ إشباع الحاجات الأساسية؛ العدالة الاقتصادية.

وتجدر الإشارة إلى أن التنمية المستدامة توفق بين هذين البعدين، وذلك بالأخذ بعين الاعتبار بضرورة المحافظة على الطبيعة، هذا من جهة وضرورة تقدير نتائج الأفعال البشرية على الطبيعة من جهة أخرى.

ج.البعد الاجتماعي: تتميز التنمية المستدامة بهذا البعد بشكل خاص، وهو يمثل البعد الإنساني بالمعنى الضيق، إذ يجعل من النمو وسيلة للالتحام الاجتماعي، وضرورة اختيار الإنصاف بين الأجيال. إذ يتوجب على الأجيال الراهنة– النظر لمهمة وضرورة عملية الإنصاف والعدل– والقيام باختيارات النمو وفقا لرغباتها ورغبات الأجيال القادمة، وهكذا فإن كلا من البعد البيئي والاقتصادي يرتبط بشكل كبير بالبعد الاجتماعي الذي يمثله الإنسان أو الفرد. وأهم عناصر البعد الاجتماعي:[4]المساواة في التوزيع؛ الحراك الاجتماعي؛ المشاركة الشعبية؛ التنوع الثقافي واستدامة المؤسسات. الشكل التالي يوضح التداخل بين الأبعاد الثلاثة للتنمية المستدامة:[5]

[1]. عثمان محمد غنيم، ماجدة أحمد أبو زنط، مرجع سابق، ص. 40.

[2]- على الموقع: www.islam.net تاريخ الإطلاع:2011/2/22.

[3].عثمان محمد غنيم، ماجدة أحمد أبو زنط، مرجع سابق، ص. 39.

[4]. عثمان محمد غنيم واخرون، المرجع السابق ، ص. 40.

[5]. Emilie brun et Clémentine Mc Millan, Développement durable de le stratégie à l'opérationnel , Afanor, Paris, 2007.p12 .

الشكل رقم 1.أبعاد التنمية المستدامة

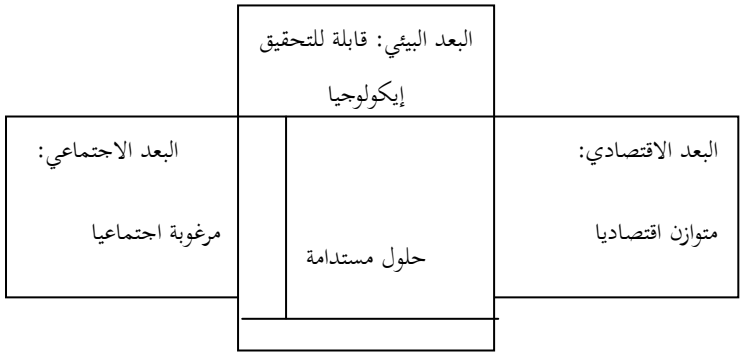

Source :Emilie brun et Clémentine Mc Millan, Développement durable de le stratégie à l'opérationationnel , Afanor, Paris, 2007,p.7.

فتحقيق التنمية المستدامة يتم من خلال التقاء العناصر الثلاثة الرئيسية التي تشمل وجهات نظر الإيكولوجيين والاقتصاديين وعلماء الاجتماع.

3. أهداف التنمية المستدامة والأطراف المؤثرة فيها:

تواجهه التنمية المستدامة عدة تحديات، من خلال التشجيع على إتباع أنماط إنتاج واستهلاك متوازنة، دون الإفراط في الاعتماد على الموارد الطبيعية، وفيما يلي استعراض أمثلة

لأهم أهداف التنمية المستدامة من خلال بعض البنود التي من شأنها التأثير مباشرة في الظروف المعيشية للناس:[1]

– **المياه:** تهدف الاستدامة الاقتصادية إلى ضمان إمداد كاف من المياه ورفع كفاءة استخدام المياه في التنمية الزراعية والصناعية والحضرية والريفية. وتهدف الاستدامة الاجتماعية إلى تأمين الحصول على المياه في المنطقة الكافية للاستعمال المنزلي والزراعة الصغيرة للغالبية الفقيرة. وتهدف الاستدامة البيئية إلى ضمان الحماية الكافية للمستجمعات المائية والمياه الجوفية وموارد المياه العذبة وأنظمتها الإيكولوجي.

– **الغذاء:** تهدف الاستدامة الاقتصادية فيه إلى رفع الإنتاجية الزراعية والإنتاج من أجل تحقيق الأمن الغذائي في الإقليم التصديري. وتهدف الاستدامة الاجتماعية إلى تحسين الإنتاجية وأرباح الزراعة الصغيرة وضمان الأمن الغذائي المنزلي. وتهدف الاستدامة البيئية إلى ضمان الاستخدام المستدام والحفاظ على الأراضي والغابات والمياه والحياة البرية والأسماك وموارد المياه.

– **الصحة:** تهدف الاستدامة الاقتصادية فيها إلى زيادة الإنتاجية من خلال الرعاية الصحية والوقائية وتحسين الصحة والأمان في أماكن العمل. وتهدف الاستدامة الاجتماعية إلى فرض معايير للهواء والمياه والضوضاء لحماية

[1]. رزاي سعاد: إشكالية البيئة في إطار التنمية المستدامة، مذكرة ماجستير، جامعة الجزائر، 2008، ص.50. (غير منشورة)

صحة البشر وضمان الرعاية الصحية الأولية للأغلبية الفقيرة. وتهدف الاستدامة البيئية إلى ضمان الحماية الكافية للموارد البيولوجية والأنظمة الإيكولوجية والأنظمة الداعمة للحياة.

– **المأوى والخدمات:** تهدف الاستدامة الاقتصادية فيها إلى ضمان الإمداد الكافي والاستعمال الكفء لموارد البناء ونظم المواصلات. وتهدف الاستدامة الاجتماعية لضمان الحصول على السكن المناسب بالسعر المناسب بالإضافة إلى الصرف الصحي والمواصلات للأغلبية الفقيرة. وتهدف الاستدامة البيئية إلى ضمان الاستخدام المستدام أو المثالي للأراضي والغابات والطاقة والموارد المعدنية.

– **الدخل:** تهدف الاستدامة الاقتصادية إلى زيادة الكفاءة الاقتصادية والنمو وفرص العمل في القطاع الرسمي. وتهدف الاستدامة الاجتماعية إلى دعم المشاريع الصغيرة وخلق الوظائف للأغلبية الفقيرة في القطاع غير الرسمي. وتهدف الاستدامة البيئية إلى ضمان الاستعمال المستدام للموارد الطبيعية والضرورية للنمو الاقتصادي في القطاعين العام والخاص.

بعد عرضنا لأهم أهداف التنمية المستدامة ولأبعادها فإن لهذه التنمية بعدا عالميا فحتما أن الأطراف المؤثرة فيها والتي تكون حتما متأثرة بها هي أطراف عديدة، سوف نذكر أهمها فقط.

تعتبر الهيئات والمنظمات الدولية كل الكيانات ذات البعد العالمي يحكمها القانون الدولي، عددها كبير وكذلك مجالات تخصصها مختلفة منها(الأمم المتحدة، صندوق النقد الدولي والبنك الدولي، المنظمة العالمية للتجارة، منظمة الصحة العالمية، منظمة الأغذية والزراعة، منظمة العمل الدولية، الوكالة الدولية للطاقة الذرية، المنظمة البحرية الدولية، منظمة الطيران المدني الدولية، المنظمة الدولية للتوحيد القياسي،...)، لذلك سوف نتطرق لأهمها والتي تؤثر على إمكانيات تحقيق التنمية المستدامة سلبا أو إيجابا[1].

– **الأمم المتحدة** التي تعتبر الداعية لإحلال الحكم الراشد والديمقراطية في البلدان النامية بدءا بنفسها وفي نظامها ولجانها عبر قراراتها فتسهم بذلك في تحقيق التنمية المستدامة، كما أنها صاحبة أغلب البرامج التنموية الرائدة في العالم، كما تعتبر الراعية لقمم الأرض التي تعنى بتحقيق التنمية المستدامة هذا من جهة، ومن جهة أخرى تؤخذ المنظمة الأممية كوسيلة هيمنة تستخدمها الدول المتقدمة لفرض سيطرتها على العالم.

– **صندوق النقد الدولي والبنك الدولي** تعتبران هيئتان اقتصاديتان تهتمان بشؤون الاقتصادية العالمية، يركز الأول على الأمور النقدية الدولية ويتيح الصندوق الموارد للدول التي بحاجة اليها، كما يوجه نظام النقد العالمي، أما البنك فهو مؤسسة مالية دولية يقوم بتقديم القروض للدول النامية من رأس المال المكتتب فيه وكذلك من الأموال التي يتم

[1].العيشاوي صباح: المسؤولية الدولية عن حماية البيئة، دار الخلدونية للنشر والتوزيع، الجزائر، ص. 112 (بتصرف).

توفيرها من أسواق راس المال العالمية[1]، فهما يلعبان دورا هاما في تحقيق الاستقرار الاقتصادي الدولي ومنه تعزيز البعد الاقتصادي للتنمية المستدامة، أم الانتقاد الموجه لهما كونهما وسيلتان من وسائل العولمة الاقتصادية التي تؤثر سلبا على الدول النامية.

- **المنظمة العالمية للتجارة:** أن هذه المنظمة قد تأسست بعد سنتين من انعقاد قمة الأرض بريو دي جانيرو والتزمت بالسعي لتحقيق التنمية المستدامة وما جعل دورها حساسا لنجاح التنمية المستدامة كونها تختص بالعلاقات الاقتصادية الدولية وبالأخص التجارة الدولية التي لها أثار على كل المستويات وخاصة المستوى البيئي، حيث تم إنشاء لجنة التجارة والبيئة على مستوى المنظمة التي تهتم بموضوع البيئة، وبالتالي ضرورة الترابط بين طرق تنفيذ الأجندة 21 التي تمت المصادقة عليها في قمة الأرض سنة 1992 وبين النظام التجاري متعدد الأطراف، ومن المؤكد أن قضايا البيئة في إطار متطلبات التنمية المستدامة ستكون في صلب اهتمامات المنظمة العالمية للتجارة. وهو ما سوف نتناوله في الفصول المقبلة على دور هذه المنظمة في تحقيق أبعاد التنمية المستدامة بالتركيز على البعد البيئي، لذلك وجب التطرق إلى الإطار النظري للنظام المتعدد الأطراف المتمثل في المنظمة العالمية للتجارة في المبحث الموالي.

المبحث الرابع: التطور التاريخي للنظام التجاري متعدد الأطراف

لقد كانت الاتفاقية العامة للتعريفة الجمركية والتجارة هي الإطار الذي اهتدى إليه المشاركون في التجارة الدولية بعد الحرب العالمية الثانية لتنظيم العلاقات بينهم وما إن تغيرت الظروف حتى اتفق الأعضاء في الاتفاقية على ضرورة الارتقاء بها إلى درجة منظمة، فكيف كان هذا الانتقال من الاتفاقية إلى المنظمة؟

المطلب الأول: الاتفاقية العامة للتعريفة الجمركية وأهدافها

لقد سعت الغات منذ تأسيسها إلى محاولة التقريب بين وجهات نظر قادة الدول إلى إعادة التجارة الدولية إلى عهدها السابق المتسم بالحرية التجارية بعد موجات المقاطعة الاقتصادية التي عرفتها الدول بانتهاج سياسات إفقار الجار تجاريا وتكريس مبدأ الحمائية، فمن سمات الاتفاقية أنها عرفت عدة دورات وجولات من المفاوضات آخرها جولة الأورغواي التي انتهت بميلاد المنظمة العالمية للتجارة سنة 1994.

1.نشأة الغات

في نفس الوقت الذي كان التفاوض جاري حول ميثاق هافانا أين طرحت الولايات المتحدة الأمريكية ميثاق منظمة التجارة الدولية تم تشكيل لجنة تحضيرية وعقدت لقاء بلندن في أكتوبر 1946، كما انعقد اللقاء الرئيسي بجنيف من أفريل إلى نوفمبر 1947 وكان مفصلا إلى ثلاثة أقسام كبرى يهتم القسم الأول بتحضير ميثاق المؤسسة المتعلقة بالتجارة الدولية، أما القسم الثاني فيهتم بالتفاوض على الاتفاق متعدد الأطراف لتخفيض

[1]. مورد خاي كريانين: الاقتصاد الدولي مدخل السياسات، تعريب محمد إبراهيم منصور، علي مسعود عطية، دار المريخ للنشر المملكة العربية السعودية، 2007، ص. 37.

التعريفة الجمركية بصفة متبادلة والقسم الثالث يهتم بصياغة البنود العامة للالتزام المتعلق بالتعريفة الجمركية. وتجدر الإشارة أن القسم الثاني والثالث في الواقع يمثلان الاتفاقية العامة للتعريفة الجمركية والتجارة-الغات-"GATT* " ولقد فرضت البنود العامة لمشروع الغات التزامات مع الدول للامتناع عن الإجراءات المعرقلة للتجارة كما تم إثراء العديد من هذه البنود في الاتفاقيات التجارية الثنائية الأمريكية، وقد تم الاجتماع بجنيف ممثلو 23 دولة ووقعوا على الاتفاقية العامة للتعريفة الجمركية، واعتبارا من بداية جانفي 1948 أصبحت هذه الاتفاقية نافذة، إلا أن هذه الاتفاقية تكتسي الطابع المؤقت حيث تبنت بروتوكول التطبيق المؤقت ريثما تسمح الظروف الدولية بإنشاء المنظمة المقترحة، واتفقت ثماني دول على تطبيق الغات تطبيقا مؤقت ابتداء من جانفي 1948 على أن يعمل بهذا الأعضاء الخمسة عشر المتبقون في وقت لاحق.

تجدر الإشارة أن الأثر الأكثر أهمية لبروتوكول التطبيق المؤقت يتمثل في طريقته لتنفيذ الغات، إذ أنّه يتم تنفيذ القسم الأول والثالث كليا دون استثناء ويتعلق الأمر ببروتوكول التنفيذ المؤقت ولكن القسم الثاني فينفذ إلى أقصى حد ممكن على أن لا يتعارض مع التشريع القائم، ويحتوي القسم الأول من الغات على الالتزامات الخاصة بالدول الأكثر رعاية الخاصة بالتنازلات المتعلقة بالتعريفة الجمركية بينما القسم الثالث فهو إجرائي أما القسم الثاني(من المادة 3 إلى 23) فيحتوي على معظم الالتزامات الأساسية بما فيها المتعلقة بالإجراءات الجمركية والحصص والإعانات المالية والرسوم ضد الإغراق الأجنبي والتعامل مع الشؤون الوطنية .[1]

لقد اتخذت الغات من جنيف بسويسرا مقرا لها، ورغم الطابع المؤقت للغات إلا أنّها أصبحت تكتسي أهمية كبيرة وتزايد عدد المنظمين، أو المتعاقدين إلى الاتفاقية كما انتقل عددهم من 23 دولة سنة 1947 إلى 133 دولة حتى مارس 1995.

تعريف الغات و أهدافها :

"الغات" اختصار للتسمية الانكليزية للمنظمة:"General Agreement on Tariffs and Trade" (GATT)، وتعني "الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة ". وقد أبرمت الاتفاقية في 30 تشرين الأول 1947 ، ودخلت حيز التنفيذ في بداية عام 1948. وكانت تشرف على تنفيذ الاتفاقية أمانة عامة دائمة مقرها في جنيف. وكان من مهام "الغات" الإشراف على جولات المفاوضات حول تجارة السلع والإجراءات المتعلقة بتنظيم التجارة الدولية بين الدول الأعضاء في الاتفاقية[2].

[1].نبيل حشاد: الجات ومنظمة التجارة العالمية أهم التحديات في مواجهة الاقتصاد العربي، دار النشر الذهبي للطباعة، 1996، ص.6 .

* GATT:THE GENERAL AGREEMENT ON TARIF AND TRADE

[2].Emmanuel Nyahoho et Pierre-Paul Proulx : Le commerce International , 3édition , I 'université de Québec, Canada, 2006, P.293.

تجدر الإشارة إلى أنه كان من المفترض أنه عام 1947 تم إنشاء منظمة للتجارة الدولية (ITO) وذلك بناء على ميثاق هافانا. غير أن الولايات المتحدة رفضت لأسباب عديدة التوقيع على ميثاق هافانا، مما أدى عمليا إلى إحباط خطة إقامة هذه المنظمة، وبقيت اتفاقية الغات رغم طابعها المؤقت الآلية المتعددة الأطراف العاملة على تنظيم التجارة الدولية، إلى حين إنشاء منظمة التجارة العالمية(WTO) عام 1995. وهي تختلف عن المنظمة التي كان من المفترض قيامها عام 1947، من حيث الأهداف والاتفاقات التجارية المتعددة الأطراف التي تشملها، فقد كان من المفترض أن تكون ITO هيئة متخصصة تابعة للأمم المتحدة، يتضمن ميثاقها ليس فقط المبادئ التي تنظم التجارة العالمية فحسب، بل وكذلك القواعد التي تتعلق بشؤون التشغيل والعمالة، والاتفاقات حول المواد الأولية، والاستثمارات الدولية والخدمات ...الخ

ولقد وضعت لنفسها هذه الاتفاقية جملة من الأهداف عملت على تحقيقها أهمها:[1]

- تحرير التجارة الدولية وتنظيمها؛

- إزالة العوائق التي تحول دون التبادل التجاري سواء كانت عوائق جمركية أو غير جمركية[2]؛

- تنشيط التبادل التجاري بين الدول المتعاقدة؛

- ضمان مناخ دولي ملائم للمنافسة ولتوسيع التجارة الدولي؛

- تشجيع الاستثمارات في القطاع الخاص وخلق فرص عمل جديدة؛

- حسم المنازعات والخلافات التجارية عن طريق التفاوض تحت رعاية إدارة الغات.

2. مبادئ اتفاقية الغات

لقد كانت اتفاقية "الغات" بمثابة إطار قانوني لتيسير المعاملات التجارية الدولية بين الأطراف المتعاقدة وهي تعتمد على عدة مبادئ نذكر منها ما يلي[3]:

– تحرير التجارة الدولية: وذلك بتخفيض التعريفة الجمركية وتخفيف أو إزالة القيود غير الجمركية، وكانت المفاوضات في الجولات المختلفة للغات تقوم على أساس التبادلية، التي تعني أنه إذا عرضت دولة ما تخفيض

[1].محمد محمد الغزالي: مشكلة الإغراق، الدار الجامعية الجديدة للنشر، الإسكندرية، 2007، ص. 377.

*. (ITO):International Trade Organization

* . (WTO): world Trade organization

[2].علي عبد الفتاح أبو شرار: الاقتصاد الدولي–نظريات وسياسات–، دار المسيرة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الأردن، 2007، ص.472.

[3]. محمد دياب: التجارة الدولية في عصر العولمة، دار المنهل اللبناني للنشر،الطبعة الأولى، بيروت 2010، ص.357.

التعريفة الجمركية على سلعة معينة، فان ذلك يكون مشروطا بأن تحصل على تخفيضات من الدول الأخرى على سلع تهمها تصديريا، وتسمى التعريفة الجمركية المتفق عليها في إطار المفاوضات تعريفة مثبتة (Bound Tariff)؛

– **عدم التمييز** بين الدول الأعضاء في المعاملات التجارية، وهذا المبدأ يعرف بشرط الدولة الأولى بالرعاية، ومفاده أنه إذا منحت دولة ما ميزة تجارية لدولة أخرى، فإن ذلك يسري تلقائيا على جميع الدول الأعضاء. وهذا المبدأ يعني المساواة في المعاملات التجارية بين جميع الدول الأعضاء؛

– **تحديد قواعد السلوك في المعاملات التجارية الدولية:** وذلك بوضع ضوابط تجنب سياسة الإغراق (Dumping) الذي يواجه بفرض رسوم ضد الإغراق، وكذلك تجنب دعم الصادرات الذي يواجه بفرض رسوم مضادة للدعم. كما أن على الدول الاعتماد التعريفة الجمركية كوسيلة وحيدة للحماية، وعدم اللجوء إلى القيود غير التعريفية، كالقيود الكمية أو نظام الحصص أو حظر الاستيراد، مع وجود استثناء بالنسبة للدول التي تواجه مشكلات في موازين مدفوعاتها، أو تعاني عجزا شديد في المواد الغذائية، شرط إزالة هذه القيود في حال زوال السبب الذي من أجله فرضت وعلى الدولة التي تلجأ إلى القيود الكمية ألا تفعل ذلك بصورة انتقائية، بل عليها أن تفرضها على جميع الدول من دون تمييز؛

– **مبدأ المعاملة الوطنية:** ويعني أن تلتزم الأطراف المتعاقدة بأن تعطي السلع المستوردة معاملة، لا تقل امتيازا عن تلك التي تمنحها للسلع المماثلة المنتجة محليا، في ما يتعلق بالضرائب والرسوم وغيرها؛

– المعاملة المتميزة والأكثر تفضيلا للبلدان النامية، بهدف زيادة معدلات التنمية فيها.

– حل النزاعات التجارية عن طريق المشاورات والتفاوض، والتبادلية في العلاقات، أي السعي لتقديم التنازلات التجارية والسياسة المتبادلة ...الخ.

3.جولات الغات التفاوضية:

بدأت الغات أولى الجولات التفاوضية عام 1947 في جنيف، وكان عدد الدول المشاركة في الجولة الأولى 23 دولة، هي الدول المؤسسة للغات، وكان من بينها بَلدان عربيان هما لبنان وسوريا، إلا أنّهما انسحبا من الاتفاقية لاحقا، وكان الهدف من اجتماع هذه الدول، معالجة القيود التجارية المتزايدة منذ الحرب العالمية الثانية، وإنشاء نوع من التوازن بين حق الدولة في حماية منتجاتها، والتمتع بمزايا زيادة الصادرات وانسياب التبادل التجاري الدولي.

وخلال الفترة التي انقضت منذ إنشائها، وحتى قيام منظمة التجارة العالمية، أشرفت الغات على ثمان جولات من المفاوضات الخاصة بالتجارة الدولية. [1]

– **الجولة الأولى**: جولة جنيف عام 1947 (Geneva Round) عقدت هذه الجولة من المفاوضات في جنيف بسويسرا عام 1947 بحضور (23) دولة؛

– **الجولة الثانية**: جولة أنسى عام 1949 (Annecy Round) هذه الجولة من المفاوضات بين الأعضاء الغات عقدت في مدينة أنسى بفرنسا عام 1949، واشترك فيها (13) دولة فقط، وقد واصل فيها المتفاوضون عمليات تخفيض التعريفة الجمركية على السلع المتبادلة بين أعضاء منظمة الغات؛

– **الجولة الثالثة**: جولة توركاى عام 1951 (Torquay Round) عقدت هذه الجولة من المفاوضات بين أعضاء الجات في مدينة توركاى في إنجلترا عام 1951، وقد ضمت (38)دولة بشأن الرغبة في تحرير التجارة الدولية وإزالة العقبات الجمركية، وقد نوقش نحو (8700)بند من بنود التعريفة الجمركية التي انخفضت بواقع (25%) مقارنةً بالمعدلات السائدة عام 1948؛

– **الجولة الرابعة**: جولة جنيف للفترة 1952– 1956 (Geneva Round) جرت هذه الجولة من المفاوضات بين أعضاء الجات في مدينة جنيف بسويسرا في الفترة 1952– 1956، وكانت قيمة التجارة الدولية التي شملها التحرير (2,5) مليار دولار وهو رقم متواضع نسبياً؛

– **الجولة الخامسة**: جولة ديلون للفترة 1960–1961 (Dillon Round) عقدت هذه الجولة من المفاوضات بين أعضاء الغات في مدينة جنيف بسويسرا في الفترة 1960–1961 وقد سميت الجولة باسم نائب وزير الخارجية الأمريكية "دوجلاس ديلون" الذي اقترح عقد الجلسة، وقد نتج عنها تخفيض (4400) بند من بنود التعريفة الجمركية، وبلغت قيمة التجارة الدولية المحررة (4,9) مليار دولار وانطوت على تنسيق أكثر مع الإتحاد الأوروبي في مجال التعريفة الجمركية؛

– **الجولة السادسة**: جولة كينيدي للفترة 1962- 1967 (Kennedy Round)هذه الجولة من المفاوضات بين أعضاء الجات عقدت في مدينة جنيف بسويسرا في الفترة 1962– 1967، وقد نسبت هذه الجولة إلى الرئيس الأمريكي "جون كينيدي" الذي دعا إليها في 25 من يناير 1962م وشاركت قي المفاوضات (62)دولة تمثل (75%) من التجارة الخارجية. وبلغت قيمة التجارة المحررة (40)مليار دولار والموضوعات الرئيسية للجولة كانت تخفيض التعريفات الجمركية و الإجراءات المضادة للإغراق. وقد وصل خفض التعريفات إلى(50%)

[1]. .خليل عليان عبد الرحيم: الاقتصاديات النامية في ظل منظمة التجارة العالمية مع التطبيق على حالة المملكة العربية السعودية: الفرص – التحديات، مركز البحوث، المملكة العربية السعودية، 2009،ص،ص. 45-48.

ومتوسط خفض التعريفات الجمركية إلى (35%) ، وقد دعم الكونغرس الأمريكي قانون توسيع التجارة. وبرزت في هذه الجولة خلافات استمرت حتى المراحل الأخيرة من مفاوضات الأورغواي .

كما أسفرت جولة كينيدي عن اتفاقية مكافحة الإغراق، وهي الاتفاقية التي تطورت في جولة طوكيو، وقد تم التركيز في هذه الجولة على الاعتماد فقط على التعريفة الجمركية بوصفها أداة للحماية والابتعاد عن القيود الكمية، وقد تم التركيز على مبدأ الشفافية مع بعض الاستثناءات للدول التي تعاني عجزا في ميزان المدفوعات والاستثناء للسلع الزراعية واستخدام حصص الاستيراد. ومن النتائج المهمة لهذه الجولة العمل باتفاق المنسوجات القطنية لزيادة فرص التصدير أمام الدول النامية، ومنح بعض المزايا لتجارة الدول النامية وخاصة في مجال فتح الأسواق، ومنح معاملة تفضيلية لمساعدة هذه الدول في التنمية الاقتصادية، وزيادة معدل نموها من خلال التجارة الدولية .

– **الجولة السابعة:** جولة طوكيو للفترة 1973_1979Tokyo Round) طوكيو؛ لأن المؤتمر الوزاري أعلن عن بدايته في طوكيو في اليابان في أيلول عام 1963م، وتعد هذه الجولة من الجولات الكبيرة التي عقدت في إطار الغات منذ إبرامها عام 1947، وبلغ عدد الدول المشاركة (102) دولة منها (90) دولة عضو وباقي الدول مراقبون. وحققت الجولة إنجازات كبيرة في مجال تحرير التجارة فبلغت التجارة الدولية المحررة (155)مليار دولار، واشتملت الجولة على العديد من الموضوعات، أهمها تخفيض القيود الجمركية، وقد وصل خفض التعريفة الجمركية إلى(34%)، وانخفض متوسط التعريفة الجمركية للدول الصناعية من (7%) إلى (4,7%) مما زاد من التدفقات السلعية على المستوى الدولي في الثمانينات وأوائل التسعينات من القرن الماضي، وبلغ الخفض الجمركي(300) مليار دولار. وتعد هذه المفاوضات تطبيقا لفكر المدرسة الكلاسيكية والنيوكلاسيكية الداعية إلى تحرير التجارة من القيود غير الجمركية وللتخلص من آثار مذهب التجاريين في الاعتماد على الحماية. وأهم الاتفاقيات التي حققتها هذه الجولة ما يلي[1]:

✓ اتفاقية الدعم وتتضمن إجراءات مكافحة الدعم عن طريق فرض رسوم إضافية تعرف بالرسوم التعويضية (Countervailing Measures)، وتلتزم الدول الأعضاء بضمان ألا يتسبب تقديم الدعم في إلحاق الضرر في تجارة الدول الأخرى الأعضاء؛

✓ اتفاقية العوائق الفنية أمام التجارة*(TBT): وهي الاتفاقية المتعلقة بالإجراءات التي تتخذها الدول لأغراض الأمنية أو الصحية أو البيئية، وتلزم الاتفاقية الدول الأعضاء بضمان ألا يؤدي مثل هذا الإجراء إلى وضع عراقيل غير ضرورية أمام تدفق تجارة الدول الأخرى إلى أسواقها؛

[1]. رانيا محمود عبد العزيز عمارة: تحرير التجارة الدولية، دار الفكر الجامعي للنشر، الإسكندرية، 2008، ص. 243.

*T .B.T: Technical barriers to Trade

✓ إجراءات تراخيص الاستيراد التي تضع الضوابط الكفيلة بضمان عدم استخدام تراخيص الاستيراد ليكون ذلك وسيلة للحد من الواردات؛

✓ اتفاقية المشتريات الحكومية والخاصة بالقطاعات السلعية التي تحتكر الحكومة التداول فيها عن طريق الاستيراد، وتتضمن الاتفاقية مجموعة القواعد التي تكفل مشاركة المنتجين والمصدرين الأجانب في عطاءات المشتريات الحكومية وعدم قصرها على المنتجين والمنتجات المحلية؛

✓ اتفاقية احتساب قيمة الجمارك على أساس القيمة الواردة في بوليصة الشحن أو فاتورة السداد دون اللجوء إلى التقدير الجزافي لقيمة السلع المستوردة على أن تسري الاتفاقية اعتبارا من (1981/1/1)؛

✓ اتفاقية اللحوم والثروة الحيوانية لتحرير وتوسيع نطاق التجارة؛

✓ اتفاقية الألبان لتوسيع نطاق التجارة الدولية في منتجات الألبان؛

✓ اتفاقية التجارة في الطائرات المدنية من خلال إلغاء جميع الرسوم والتعريفات المفروضة على جميع أنواع الطائرات المدنية اعتبارا من 1980/11/1م؛

✓ اتفاقية مكافحة الإغراق التي تم التوصل إليها في جولة كينيدي، وقدتم تطويرها وتفسير أحكامها بصورة تفصيلية في جولة طوكيو.

ويلاحظ أن جولة طوكيو قد مهدت الطريق لترسيخ دعائم نظام التجارة العالمي، وأن جولة الأورغواي بينت على ما تم إنجازه في جولة طوكيو من حيث توسيع مجالات تحرير التجارة الدولية.

– الجولة الثامنة: جولة الأورغواي للفترة 1986–1994 (Urguay Round) بين أعضاء الجات عقدت في فترة 1986– 1994، وهي من أشهر جولات المفاوضات للجات بل أطولها، وقد وصل عدد الدول المشاركة فيها (125) دولة وانتهت الجولة في عام 1994، بتوقيع الدول المشاركة على بروتوكول مراكش في المغرب لتأسيس منظمة التجارة العالمية. وقد بلغت قيمة التجارة المحررة (755) مليار دولار، وهو رقم لم تصل إليه الجولات السابقة، حيث وصل الخفض في التعريفات الجمركية (40%) ومتوسط خفض التعريفة تراوح بين(24– 36)% وشملت هذه الجولة مجالات متعددة لتحرير التجارة الدولية من حيث نطاقها وموضوعاتها المنطوية عليها.[1]

إن جولة مفاوضات الأورغواي أُدخلت لأول مرة التفاوض في المنتجات الزراعية، وتم إدخال قطاع المنسوجات والملابس الجاهزة وتحريره تدريجيا بنهاية عام 2005، ومن ثم أصبح التحرير يعني تحرير السلع الزراعية والصناعية من القيود الجمركية وغير الجمركية، وعدم التمييز بين الدول المختلفة في المعاملات التجارية ومن ثم إدخال قطاع الخدمات لأول مرة فيما عرف باتفاقية تحرير الخدمات (GATS). كما أدخل في جولة الأورغواي

[1]. خليل عليان عبد الرحيم، المرجع السابق، ص.48.

المجال الخاص بالملكية الفكرية وتحرير مجالات الاستثمار ذات العلاقة بالتجارة الدولية وغيرها من المجالات، مثل النفاذ للأسواق وتسوية النزاعات ونحوها من الأطر المؤسسية المنظمة للتجارة الدولية .

وأُعتبرت هذه الجولة صفقة متكاملة لا تتجزأ؛ إذ إنها شهدت نهاية العمل بنظام الغات والبدء بنظام منظمة التجارة العالمية، وشهدت هذه الجولة (90%) من التجارة الدولية سواء في السلع والخدمات والملكية الفكرية والاستثمار. والجدول المولي نلخص فيه أهم موضوعات الجولات السابقة.

جدول رقم 1: جولات التفاوض منذ إنشاء الغات.

السنة	اسم الجولة	عدد الدول المشاركة	موضوع الجولة
1947	جنيف	23	تخفيض التعريفات الجمركية
1949	آنسي	13	تخفيض التعريفات الجمركية
1951-1950	تور كاي	38	تخفيض التعريفات الجمركية
1956-1955	جنيف	26	تخفيض التعريفات الجمركية
1961-1960	ديلون	26	تخفيض التعريفات الجمركية
1967-1964	كينيدي	62	التعريفات الجمركية، مكافحة الإغراق
1979 -1973	طوكيو	102	تخفيض التعريفات الجمركية، الإجراءات غير الجمركية، إطار للعلاقات التجارية
1993 -1986	الأورغواي	123	تخفيض التعريفات الجمركية، الإجراءات غير الجمركية، الخدمات، الزراعة، المنسوجات، حقوق الملكية الفكرية، تسوية النزاعات، إنشاء منظمة التجارة العالمية

المصدر: محمد دياب، التجارة الدولية في عصر العولمة،ص.259

المطلب الثاني: المنظمة العالمية للتجارة

لعل من أهم نتائج جولة الأورغواي هو إحلال منظمة التجارة العالمية محل اتفاقية الغات حيث تتولى الإشراف على تنفيذ بنود اتفاقية الغات وحل النزاع بين الأطراف، فكان ميلاد المنظمة العالمية للتجارة والتي منحت الجانب التشريعي والمؤسساتي للتحرير التجاري والدولي متعدد الأطراف بعدا جديدا.

1.تعريف المنظمة العالمية للتجارة:

يمكن تعريف المنظمة العالمية للتجارة بأنها النظام الدولي الوحيد الذي ينشغل بالقواعد التي تدير التجارة بين البلدان إذ تحمل في طياتها مجموعة اتفاقيات متفاوض عليها بين أطراف التبادل الدولي، تمثل القواعد القانونية الأساسية للتجارة الدولية، والتي على أساسها تبني الدول سياساتها التجارية داخل الحدود المتفق عليها، بهدف مساعدة المنتجين للسلع والخدمات، المصدرين والمستوردين في ممارسة نشاطاتهم.[1]

وتهدف هذه المنظمة أساسا إلى تمكين الدولة العضو من النفاذ لأسواق باقي دول المنظمة بما يحقق توسع التجارة العالمية واستقرارها ودفع مسار العولمة الاقتصادية نحو الأمام حيث تلتزم الدول الأعضاء في هذه المنظمة بعدم اللجوء للقيود الكمية على الواردات إلا في ضوء ما تسمح به المنظمة، كما لا تقوم الدول بالتمييز فيما بينها أثناء التعاملات التجارية (معاملة الدولة الأولى بالرعاية)، وتحرص الدول أيضا على إضفاء كامل الشفافية تجاه شركائها من نفس المنظمة. [2]

أما هيكلة المنظمة كما يلي:

– **المؤتمر الوزاري:** يتألف المؤتمر الوزاري من وزراء التجارة للدول الأعضاء بمنظمة التجارة العالمية ويعتبر قمة اتخاذ القرار في المنظمة، إذ يجتمع مرة كل عامين على الأقل، حيث انعقد أول مؤتمر في سنغافورة سنة 1996 أخر مؤتمر في "جنيف" سنة 2009، وقد حددت المادة الرابعة من اتفاقيات منظمة التجارة العالمية اختصاصاته[3].

– **المجلس العام:** يضم ممثلين عن الدول الأعضاء في المنظمة، يجتمع مرة واحدة على الأقل شهريا، وله عدة وظائف منها تلك التي يسندها له المؤتمر الوزاري، كما أنه جهاز لفض المنازعات التجارية، وفحص السياسات التجارية. وتخضع له جميع المجالس الرئيسية واللجان الفرعية ومجموعات العمل.

[1] -Organisation mondail du commerce, division de l'information et des relation avec les médais ; 2éme édition, Genève Suisse ;2001. P :04.

[2]. محمد صفوت قابل: منظمة التجارة العالمية وتحرير التجارة الدولية، الدار الجامعية للنشر، الإسكندرية، 2009، ص، ص.47،48.

[3]. سمير اللقاني: منظمة التجارة العالمية، دار الجامعية للنشر، القاهرة، 2004، ص.45.

– **الأمانة العامة:** تتكون من المدير العام للمنظمة وموظفين يتمتعون بالاستقلالية عن الدول التي ينتمون إليها، ويعين المدير من طرف المؤتمر الوزاري.[1]

– **المجالس الرئيسية:** وهي مجالس متخصصة جد مهمة في اتخاذ القرارات من طرف المؤتمر الوزاري حيث تتكون من:

✓ مجلس تجارة السلع: ويحتوي على عدة لجان، منها لجنة الزراعة ولجنة الإجراءات الوقائية ولجنة مراقبة المنسوجات ولجنة الممارسات ضد الإغراق؛

✓ مجلس تجارة الخدمات: ويشرف على عدة مجموعات منها مجموعة المفاوضات حول الاتصالات ولجنة تجارة الخدمات المصرفية؛

✓ مجلس حقوق الملكية الفكرية: ويهتم ببحث القضايا المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية ذات العلاقة بالتجارة.

– **اللجان الفرعية:** وهي أربع:

✓ لجنة التجارة والبيئة: وتعني بدراسة تأثير التجارة على البيئة؛

✓ لجنة التجارة والتنمية: التي تهتم بالعالم الثالث وبالدول الأقل نموا خصوصا؛

✓ لجنة القيود المفروضة لأهداف ترتبط بميزان المدفوعات: وتقدم الاستشارات فيما يخص القيود على التجارة الدولية لأهداف ترتبط بموازين المدفوعات؛

✓ لجنة الميزانية والمالية والإدارة: وتشرف على المسائل الداخلية للمنظمة.

وقد بلغت مساهمات الأعضاء عام 2009 مبلغ 177900000 فرنك سويسري، ويتناسب حجم إسهام كل عضو مع حصته التجارة الخارجية، فتبلغ حصة الولايات المتحدة الأمريكية 14.10% من ميزانية المنظمة.[2]

– **مجموعات العمل:** وتختص بدراسة الترشحات لعضوية المنظمة، إضافة إلى مجموعة العلاقة بين التجارة الاستثمار والمجموعة المختصة بسياسة المنافسة.

ويمكن تمثيل الهيكل التنظيمي المفصل للمنظمة العالمية للتجارة انظر الملحق رقم (1).

[1]. سمير محمد عبد العزيز: التجارة العالمية والجات 94، مركز الإسكندرية للكتاب، الإسكندرية، 1996، ص.83.

[2] .wwww.omc.org2011/06/ 30 تاريخ الإطلاع:

2.مهام المنظمة العالمية للتجارة:

تبدو أهمية المنظمة العالمية للتجارة من خلال المهام التي أنيطت لها وهي:[1]

– الإشراف على تنفيذ وإدارة الاتفاقيات التجارية متعددة الأطراف التي تنظم العلاقات التجارية بين الدول الأعضاء، بما فيها الاتفاقيات الجماعية عديدة الأطراف؛

– تنظيم المفاوضات الدولية حول تنفيذ أحكام الاتفاقيات المتعلقة بتحرير التجارة الدولية، وبهذا تعتبر المنظمة محفلا للمزيد من المفاوضات بشأن العلاقات التجارية متعددة الأطراف؛

– الإشراف على فض المنازعات الدولية حول تطبيق نصوص الاتفاقيات التجارية وتسوية هذه المنازعات وفق الأسس والمبادئ التي نصت عليها الاتفاقية الخاصة بذلك؛

– إدارة ومراقبة السياسات التجارية وفق الأسس التي تمت الموافقة عليها في اجتماع مراكش 1994؛

– التعاون مع صندوق النقد الدولي والبنك الدولي والإشراف على كل ما يخص النتائج المحصلة في اتفاقية أورغواي والتي شملت تجارة السلع، تجارة الخدمات، حقوق الملكية الفكرية، ومقاييس الاستثمار المتعلقة بالتجارة بالتجارة والزراعة ومختلف أنواع الدعم والإجراءات الخاصة بالتعويض.[2]

كما سطرت المنظمة العالمية للتجارة مهمة خاصة تندرج في إطار المهمات العادية التي كلفت بها، وهذه المهمة هي السعي الدؤوب إلى تحقيق التنمية المستدامة بالرفع من المستوى المعيشي للبشر واحترام البيئة، ولعل هذه المهمة هي أكبر مهمة سوف تضطلع بها هذه المنظمة وتأخذ القسط الكبير في أجندة المؤتمرات الوزارية القادمة التي ستعقدها المنظمة في القرن الواحد والعشرين تماشيا مع ما سطرته قمة "ريودي جانيرو" في الأجندة 21 بمشاركة أغلب قادة العالم.

3.أهداف ومبادئ المنظمة العالمية للتجارة:

تهدف منظمة التجارة العالمية إلى أن تكون منتدى للتشاور بين الدول الأعضاء حول المشاكل المعيقة للتجارة العالمية، وآلية لفض النزاعات التجارية التي تنشأ بينهم، إضافة إلى تقديم بعض المساعدات التقنية والمالية للدول الأعضاء، وتندرج أهداف المنظمة في النقاط التالية:[3]

– التفاوض المستمر لضمان التحرير التدريجي للتجارة؛

[1].محمد صفوت قابل،مرجع سابق،ص.37.

[2]. محفوظ العشب: المنظمة العالمية للتجارة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2006، ص. 30.

[3].سهيل حسين الفتلاوي: منظمة التجارة العالمية، دار الثقافة للنشر،الطبعة الأولى، الإصدار الأول، عمان، 2006، ص.143.(بتصرف).

- تحقيق فرص التكافؤ بين الحقوق والواجبات بين الدول الأعضاء؛

- طرح المبادرات وتبني المواقف وإدارة المفاوضات؛

- صياغة القرارات وإنفاذ الاتفاقيات الجديدة بين الدول الأعضاء؛

- رعاية التكتلات الاقتصادية والتحالفات الإستراتيجية؛

- حل النزاعات التجارية بين الدول الأعضاء وإيجاد آلية للاتصال بينهم ومراجعة السياسات التجارية.

وقد قامت منظمة التجارة العالمية على أساس مجموعة من المبادئ تتجسد في النقاط التالية:[1]

أ. المبدأ الأول: عدم التمييز: يسعى هذا المبدأ إلى تحقيق المساواة بين الدول الأعضاء في ظروف المنافسة في الأسواق الدولية، ويمكن تحقيق هذا المبدأ من خلال منح كل طرف متعاقد جميع المزايا والحقوق التي تمنح للأطراف الأخرى، ويتحقق مبدأ عدم التمييز من خلال شروط الدولة بالرعاية وشرط المعاملة بالمثل المبينين كما يلي:

– شرط الدولة الأولى بالرعاية: هذا المبدأ ينص على أن أي ميزة تفضيلية تعطى لأي دولة تتعلق بالتعريفة الجمركية أو تحويلات الدفع لتمويل الصادرات أو الواردات يجب إعطاؤها لبقية الأعضاء المتعاقدة مع الغات، ولكن لهذا المبدأ الاستثناءات التالية:

- ✓ ترتيبات الحماية للصناعات الوليدة في الدول النامية؛
- ✓ العلاقات التفضيلية بين الدول الصناعية ومستعمراتها من الدول النامية؛
- ✓ الترتيبات المتعلقة بالتكتلات الاقتصادية.

– شرط المعاملة الوطنية: تلتزم الدولة المتعاقدة أن تعطي السلعة المستوردة معاملة لا تقل امتيازا عن تلك التي تمنح للسلعة المناظرة المنتجة محليا.

ب.المبدأ الثاني:مبدأ حضر القيود الكمية: هذا المبدأ يعني الالتزام بأن التعريفة الجمركية هي الوسيلة الوحيدة للحماية وأن القيود غير التعريفة الجمركية كنظام الحصص لا تستخدم إلا في حالات خاصة، ويتم إدراج التعريفة الجمركية في جداول التزام طبقا لمبدأ الشفافية، وهذه الشفافية تحقق درجة عليا من الاستقرار والأمان في التجارة، وتحقق كذلك درجة عليا من قابلية التنبؤ بسلوك التجارة للدول؛

ج.المبدأ الثالث: التفاوض بين الأطراف من أجل التخفيض التدريجي المتبادل للرسوم الجمركية: وطبقا لهذا المبدأ فقد تم خفض الرسوم الجمركية على السلع من خلال التفاوض والتخفيض المتبادل للتعريفة الجمركية أي

[1]. بهاجيرات لال داس: مقدمة لاتفاقيات منظمة التجارة العالمية، تعريب أحمد يوسف الشحات، مراجعة أحمد عبد الخالق، دار المريخ للنشر، الرياض، 2009، ص.33. (بتصرف).

تثبيتها الالتزام بعدم رفعها بعد ذلك وفقا لإجراءات محددة، وقد تتضمن إجراءات تعويضية للدول المتضررة عند زيادة التعريفة. في السابق قبل جولة كينيدي كان التفاوض يتم ثنائيا بين بلدين لتخفيض التعريفة الجمركية حيث يتم تحديد قائمتين للتخفيض الجمركي على كل سلعة إحداهما للصادرات والثانية للواردات ولكن بعد جولة كينيدي أصبح التفاوض على مجموعة سلع وليس على كل سلعة بمفردها؛

د.المبدأ الرابع: تشجيع التنافسية وتجنب سياسة الإغراق ودعم الصادرات: الإغراق هو بيع السلعة في الخارج بأسعار تقل عادة عن أسعار السوق الداخلية للدولة المصدرة، وغالبا ما يكون البيع بأسعار تقل عن نفقة إنتاج السلعة، ويحدث ذلك عندما يتمتع المنتجون لتلك السلعة باحتكار أو شبه احتكار لإنتاجها، وإذا كان هناك تهديد بحدوث ضرر جوهري لمنتج وطني يحق للدولة المتضررة فرض رسم تعويضي لإلغاء أثر الإغراق؛

هـ.المبدأ الخامس: النفاذ للأسواق طبقا لقواعد الشفافية: يجب على جميع الدول الأعضاء أن تبقى سكرتارية منظمة التجارة العالمية مطلعة على كل التعديلات والتغيرات في مجال سياستها التجارية، وكذلك الأمر أن تقوم منظمة التجارة العالمية باطلاع الجمهور بالمعلومات المتوافرة عن التطورات في مجال عمل المفاوضات حول التجارة الدولية؛

و.المبدأ السادس: تشجيع التنمية والإصلاح الاقتصادي ومساعدة الدول الأقل نموا: لقد راعت اتفاقيات منظمة التجارة العالمية ظروف الدول النامية وأعطت تنازلات لصالح هذه الدول، ولكن هناك بعض الاستثناءات من تطبيق هذه المبادئ التي سمحت بها منظمة التجارة العالمية للدول الأعضاء بعمل تمييز في حالات الإغراق وفي حالة عجز ميزان المدفوعات، ولكن ضمن شروط محددة وصارمة .

خلاصة الفصل:

يعتبر التدهور البيئي العامل الرئيسي الذي عجّل بظهور مفهوم التنمية المستدامة، ذلك لكون التسلسل الكرنولوجي لسياسات التنمية المنتهجة منذ الحرب العالمية الثانية وإلى غاية ظهور مفهوم التنمية المستدامة، تبين لنا بوضوح غياب الجانب البيئي عن أهداف التنمية، وذلك لعدم بلوغ التلوث البيئي درجات مهددة للتواجد البشري، ولكن فور دق ناقوس الخطر من طرف البيئيين ظهر الجانب البيئي بقوة في المقاربات التنموية فكان سببا في ظهور المفهوم الجديد للتنمية المقترن بالاستدامة والذي اصطلح عليه بالتنمية المستدامة.

الفصل الثاني: الجوانب البيئية في ظل النظام التجاري متعدد الأطراف ومتطلبات التنمية المستدامة

تمهيد:

ساهم التحرير المتدرج لحركة التجارة العالمية منذ بداية الخمسينات من هذا القرن من خلال الاتفاقيات الثنائية والمتعددة الأطراف في ازدياد حدة المنافسة بين الأطراف الدولية المشاركة في التجارة العالمية، فتحرير التجارة الدولية من كافة العقبات والقيود التي تعيق انسيابها في ظل نظام تجاري متعدد الأطراف والذي تجسدت أهم ملامحه فيما أسفرت عنه نتائج جولة أورغواي من اتفاقيات التجارة الحرة وإنشاء منظمة التجارة العالمية، فهذا التحرير سوف يحقق بلاشك منافع اقتصادية كبيرة والتي تتمثل في تعزيز وتشجيع النمو الاقتصادي على مستوى العالم بأسره وما يسفر عنه هذا النمو من زيادة في الدخول والثروات، لكن من ناحية أخرى فإن النمو الاقتصادي سوف تكون له أثار خطيرة على البيئة والتي تتمثل في زيادة معدلات التلوث البيئي نتيجة التوسع في العمليات الإنتاجية والاستهلاكية. وهو ما سوف يتم تناوله من خلال هذا الفصل وذلك بالتطرق إلى النقاط التالية:

- موقع المتغيرات البيئية في التجارة الدولية؛
- اثر السياسات والمعايير البيئية على التجارة الدولية؛
- التجارة والبيئة في ظل النظام التجاري المتعدد الأطراف؛
- علاقة النظام التجاري متعدد الأطراف بالتنمية المستدامة.

المبحث الأول: موقع المتغيرات البيئية في التجارة الدولية

لا يمكن الحديث بشكل مبسط ومجرّد عن علاقة التجارة بالبيئة كعلاقة أحادية التوجه، لأنّ هذه العلاقة تختلف باختلاف القطاع التجاري أو الصناعي أو البيئي المقصود، واختلاف المكان والبيئة الطبيعية واختلاف الزمان واختلاف البيئة التشريعية والاقتصادية في كل حالة، وبالتالي فإنّ العلاقة بين التجارة والبيئة قد تكون إيجابية في حالة ما، وسلبية في حالة أخرى وكل ذلك يعتمد على التفاصيل والظروف والمعطيات الخاصة بكل حالة وهو ما سوف نتطرق إليه من خلال هذا المبحث وذلك بتحديد مجال العلاقة بين التجارة والبيئة ثم تحديد طبيعة العلاقة بين السياسات التجارية والبيئة .

المطلب الأول: مجال تحليل العلاقة بين التجارة والبيئة

ممّا لاشكّ فيه أنّ التلوث يحمل آثاراً ضارة تقع عواقبها على المجتمع، ويرى الاقتصاديون أنّه لا فرق بين التلوث المحلي أو التلوث الدولي، وذلك لأنّ التلوث لا يعرف حدوداً دولية، كما أنّه يتنقل من دولة إلى أخرى أو بصورة مباشرة عبر البحار والأنهار والهواء، أو بصورة غير مباشرة من خلال التجارة الدولية، الأمر الذي جعل الاقتصاديين يهتمون ببحث العلاقة بين البيئة والتجارة الدولية في أواخر عقد السبعينات من القرن المنصرم، بعد أن اعتبروا كافة الظواهر البيئية بمثابة متغيرات أو آثار (Externalities) يمكن لهم تجاهلها، أو افتراض عدم وجودها.

1. الإطار العام للتجارة والبيئة والعلاقة بينهما:

تعتبر التجارة الدولية أحد أهم مجالات التفاعل بين الاقتصاديات المحلية واقتصاديات العالم الخارجي، لما تتضمنه من تدفق للسلع والخدمات من وإلى الدولة وما تخلقه من روابط على مستوى الاقتصاد الكلي، ومنه فالتجارة تعتبر كمحرك للنمو الاقتصادي[1] وما لهذا الأخير تأثير على البيئة.

يشير "مارك هالي" خبير التجارة والبيئة في المؤسسة العالمية للتنمية المستدامة فإنّ هناك ثلاثة مجالات لتحليل العلاقة بين التجارة والبيئة والتأثيرات المتبادلة بينهما.[2] وفيما يلي سوف يتم شرح هذه المجالات بشيء من التفصيل.

[1].خالد محمد السواعي: التجارة الدولية النظرية وتطبيقاتها، عالم الكتب الحديث للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الأردن، 2010، ص. 260.

[2]. باتر محمد علي وردم: العالم ليس للبيع مخاطر العولمة على التنمية المستدامة، الأهلية للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، 2003. ص،ص. 284- 286.

1.1.تأثيرات المنتج(Product Effects): المباشرة على البيئة، والتي قد تكون إيجابية عندما تساهم التجارة في انتشار التقنيات والسلع ذات التأثير القليل على البيئة، كما يمكن أن يساهم الانفتاح على التجارة والاستثمار في دعم التنمية، من خلال التقنيات الحديثة والاستثمار في المشاريع البيئية.[1]

ففي الجانب السلبي فإنّ التجارة يمكن أن تسهل من انتقال السلع والمواد الملوثة للبيئة مثل المواد السامة والنفايات الخطرة، وغالبا ما يتم التخلص من هذه المواد في دول لا تملك التقنيات الكافية للتعامل معها وتخفيض المخاطر الناجمة عنها، ومن ناحية أخرى فإنّ التجارة تساهم في استنزاف الموارد الطبيعية ومنها الكائنات الحية.

2.1.التأثيرات على مستوى النشاط الاقتصادي (Scale Effects): بعض التأثيرات في هذا المجال قد تكون سلبية على البيئة، ومنها التزايد في النشاط الاقتصادي يؤدي إلى زيادة الضغط على الموارد الطبيعية، سواء أكان ذلك من خلال استخراج المواد الخام والتعدين أو قطع الأخشاب أو استنزاف الموارد المائية أو إنتاج المخلفات والتلوث، وبشكل مباشر فإنّ زيادة مستوى النشاط الاقتصادي يعني زيادة مستوى التدهور البيئي ما لم تكن هناك تشريعات تنظم هذا التأثير.

3.1.التأثيرات الهيكلية (Structural Effects): يؤدي تحرير التجارة إلى تغيير في تركيبة الاقتصاد في أية دولة، حيث يؤدي إلى زيادة إنتاج السلع المتخصصة بها وزيادة استيراد السلع الأخرى، وعلى سبيل المثال، فإنّ دولة استوائية ذات غابات كثيفة سوف تضطر إلى زيادة إنتاج الخشب وبالتالي قطع الغابات بشكل مكثف من أجل المنافسة في السوق العالمية، مثل هذه التغيرات الهيكلية قد تكون ذات تأثيرات إيجابية أو سلبية على البيئة.

ففي الجانب الإيجابي، يمكن أن يتغير تركيب الاقتصاد في دولة ما نحو اقتصاد أقل تلويثا للبيئة واستنزافا للموارد مثل التحول إلى اقتصاد للخدمات أو المعلومات، أو أن يتم التركيز على قطاعات اقتصادية أكثر التصاقا بالبيئة المحلية والمهارات المهنية للمواطنين، كما أنّ التصدير لدول يهتم مستهلكوها بالمعايير البيئية (مثل الاتحاد الأوروبي) يمكن أن يكون مفيدا للدولة المصدرة لأنّ شركاتها تكون مضطرة عندئذ لمواكبة هذه التشريعات البيئية الدقيقة في الدول التي سيتم التصدير إليها للتمكن من المنافسة.

أمّا بالنسبة لتأثيرات السلبية لتغير هيكل الاقتصاد الوطني، فهي ترتبط مباشرة بالدول التي يعتمد اقتصادها على قطاعات ملوثة للبيئة مثل التعدين والتحطيب والتي سوف تكون مضطرة إلى زيادة الإنتاج للمنافسة في السوق العالمي وحماية شركاتها الوطنية أيضا من المنافسة الأجنبية في السوق المحلي، وفي حال غياب تطبيق المعايير والسياسات والتشريعات البيئية الملائمة فإنّ مثل هذه الدول سوف تسارع في استنزاف مواردها سواء من

[1].محي الدين حمداني: حدود التنمية المستدامة في الاستجابة لتحديات الحاضر والمستقبل دراسة حالة الجزائر، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر، 2009، ص. 180. (غير منشورة).

خلال شركاتها المحلية أو من خلال فتح باب الاستثمار أمام شركات أجنبية تستنزف بدورها الموارد الطبيعية المتاحة، خاصة في الدول النامية.

2. إدراج البيئة كأحد عناصر التجارة الدولية:

قد استلزم هذا الأمر من الاقتصاديين الاهتمام بالظواهر البيئية، وبحث العلاقة بين السياسة البيئية* (Environmental Policy) والتجارة الدولية[1]، ممّا أدّى إلى دمج البيئة أو المتغيرات البيئية في نظرية التجارة الدولية، واعتبار البيئة أحد عناصر التجارة الدولية، وذلك يرجع إلى[2]:

– تعتبر البيئة عنصراً إنتاجياً لازماً للإنتاج كالعناصر الإنتاجية الأخرى، حيث أنّها – أي البيئة – مصدر خدمات إنتاجية لكافة الأنشطة الاقتصادية، إلى جانب تصريف ما يتخلف عن هذه الأنشطة من انبعاثات ومخلفات، وحيث أنّ قدرة الطبيعة على امتصاص هذه الانبعاث والمخلفات ذاتياً تكاد تكون محدودة، لذا فإنّ البيئة تعتبر عنصراً إنتاجياً – كأي عنصر إنتاجي آخر غير قابل للتجزئة من الإمكانيات المتاحة لأي دولة، كما أنّها قيد على الإنتاج والتجارة الدولية، وتتسبب في اختلاف تكاليف الإنتاج النسبية بين الدول، وبالتالي فهي مصدر أو سبب تمتع إحدى الدول بميزة تنافسية عن الأخرى؛

– يستلزم المحافظة على البيئة تسعير الموارد البيئية بما يتناسب مع التكاليف الاجتماعية، وذلك من خلال تحميل كل سلعة بتكاليف تلوثها للبيئة، عن طريق تحويل الوفورات البيئة السالبة إلى تكاليف داخلية في الأنشطة الإنتاجية والاستهلاكية المتسببة في التلوث؛

– إنّ اشتمال أسعار السلع والخدمات على تكلفة استخدام الموارد البيئية يعتبر بمثابة تصحيح هيكل الأسعار المحلية والعالمية، ومن ثمّ فإنّ هذا التصحيح يساعد على تحقيق التوازن بين الأجيال الحالية والمقبلة على الموارد الطبيعية والبيئية من ناحية، وبين قدرة البيئة على مواجهة هذا الطلب من ناحية أخرى، بحيث ألاّ يقلل من القدرة الامتصاصية الذاتية للبيئة، أو يخفض من معدلات التنمية؛

– حيث تعتبر ضريبة التلوث (Pollution Tax) من أكفأ أدوات السياسة البيئية للمحافظة على البيئة من سوء الاستخدام، حيث تتضمن هذه الأداة إدراج التكاليف الخارجية في قائمة التكاليف الداخلية وتحميلها على المتسبب، وهو ما تأخذ به الدولة المتقدمة؛

---

[1]. محمد رئيف مسعد عبده: التجارة الخارجية، دار الثقافة العربية للنشر، مصر، 2007، ص،ص.176-177.

*.السياسات البيئية "هي مجموعة القرارات التي تتخذها السلطات المحلية أو الدولية بهدف تحديد سلوكيات المواطنين وتوجيهها نحو الحفاظ على الموارد الطبيعية وحمايتها وكذا الارتقاء بالخدمات البيئية المتاحة للمجتمع"، السيد احمد عبد الخالق:تحرير التجارة العالمية في دول العالم النامي، الدار الجامعية للنشر، مصر، ص.131.

[2]. سامي عفيفي حاتم: قضايا معاصرة في التجارة الدولية، الدار المصرية اللبنانية للنشر، الطبعة الثانية، القاهرة، 2005، ص. 313.

في ضوء العرض السالف الذكر فإنّ إدراج البيئة كأحد متغيرات التجارة الدولية، سوف يؤدّي إلى الوصول للحقائق التالية:

– إذا التزمت كافة الدول بنفس المعايير البيئية، بغرض تحقيق مستوى واحد من نظافة البيئة، فإنّ هذا سوف يؤدّي إلى أنّ الدول التي تتمتّع بقدرة امتصاصية ذاتية للبيئة، سوف تقوم بتخصيص قدر أقل من الموارد الاقتصادية لمكافحة التلوث، وذلك بالمقارنة بالدول الأخرى الأقل استعداداً في هذا الشأن؛

– تحظى الدول التي تتمتع بوفرة نسبية في الموارد البيئية (القدرات الامتصاصية الذاتية المرتفعة) بميزة تنافسية في إنتاج السلع والخدمات الأكثر تلوثاً للبيئة، وبالتالي يتغير نمط التجارة الدولية، ممّا يحدث تغيّرا في الهياكل الاقتصادية؛

إلاّ أنّه إذا انتهجت إحدى الدول سياسة بيئية، فإنّ ذلك يتضمن زيادة تكاليف الإنتاج، ممّا يصب في بوتقة ارتفاع أسعار السلع والخدمات التي يتم إنتاجها محلياً، ممّا يؤدّي إلى الفشل في تحقيق ميزة تنافسية عالية في إنتاج هذه السلع والخدمات، ومن ثمّ إسدال الستار على تنافسيتها في الأسواق العالمية؛ ومن ناحية أخرى عجز المنتجين المحليين عن منافسة الواردات الأجنبية في الأسواق المحلية.

3.الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالتجارة والبيئة:

شعورا بحجم التدهور الذي يحيط بالبيئة، فقد اتجه العالم منذ أوائل القرن الماضي إلى وضع العديد من الاتفاقيات والمعاهدات والبروتوكولات من أجل حشد الجهود الدولية لمعالجة القضايا ذات العلاقة بالبيئة ومواردها، ويقدر عدد هذه الاتفاقيات بنحو 200 اتفاقية[1]، إلا أن عدد ما يرتبط منها بالتجارة أو يتناولها بشكل أو بآخر لا يتجاوز العشرين، هذا بالإضافة إلى اتفاقيات منظمة التجارة العالمية المنبثقة عن جولة أوروغواي التي تتناول موضوعات التجارة والبيئة في عدة نصوص وأحكام، وأهم الاتفاقيات التي لها جوانب تجارية هي:

1.4.مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية: والذي عقد في ريودي جانيرو عام 1992، يعد هذا المؤتمر من أهم المؤتمرات التي عنيت بموضوعات البيئة، ومن بين الوثائق التي صدرت عنه تلك التي تضع مبادئ لكيفية الاستفادة من الغابات في العالم دون الإضرار بالبيئة. كما تم الاتفاق في المؤتمر على توقيع اتفاقيتين هما:[2]

– اتفاقية المناخ، التي تعنى بمواجهة التغيرات المناخية؛

---

[1]. جميلة وطني:كفاية التشريعات البيئية وتشجيع آليات التنفيذ بدولة البحرين، الأمم المتحدة، وقائع اجتماع فريق الخبراء حول مدى كفاية التشريعات البيئية وتعزيز آليات تنفيذها في الدول العربية،بيروت7-9 جويلية،1999، على الربط:

.www.yemen-nic.info/files/Geog/expert/2.pdf واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، الاتفاقيات الدولية وقضايا التجارة في المنطقة، الأمم المتحدة، رقم:E/ESCWA/GRID/2003/32 ، ص. 3.

[2]. محسن أحمد هلال: موضوع البيئة بين التجارة الدولية والتنمية الاقتصادية، تطور تاريخي، منشورات الاسكوا، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي أسيا، 2003، ص. 3. على الربط: .www.un-trade-environment.org/.../14Dec06_Pres

– اتفاقية التنوع البيولوجي التي تعنى بالمحافظة على تنوع النبات والحيوان.

2.4.أجندة القرن 21: هي برنامج عمل لمكافحة المشاكل البيئية والتنموية التي تواجه العالم، ويعتمد برنامج العمل هذا على توطيد السياسات الوطنية وتفعيل وتقوية الاقتصاديات البيئية الدولية، من أجل تسريع التنمية، وتربط الأجندة تحقيق التنمية المستدامة بالتجارة والمحافظة على البيئة، إذ تنص على أن يقوم المجتمع الدولي بتأكيد وتعزيز السياسات البيئية والتجارية،كما تهدف الأجندة إلى توفير وتعزيز نظام تجاري متعدد الأطراف عادل يسمح للدول، خاصة النامية منها، بتحسين وتطوير هياكلها الاقتصادية وإيجاد فرص أفضل لنفاذ منتجاتها إلى الأسواق العالمية من خلال تخفيض العوائق الحمائية أمام صادراتها إلى الدول المتقدمة.[1]

3.4. مؤتمر جوهانسبورغ[2]: عقد في سبتمبر عام 2002 وقد أكد على المبادئ التي نادي بها مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية، وإعلان "**ريو**" الصادر عنه، واتفقت الدول المشاركة فيه على أن حماية البيئة وتحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية أمور لا بد منها للوصول إلى التنمية المستدامة استناد إلى تلك المبادئ، وأهمها بالنسبة للدول النامية المبدآن السابع والحادي عشر اللذان يؤكدان على المسؤوليات المشتركة لكل دولة فيما يتعلق بالبيئة، وفي الوقت ذاته على تفاوت هذه المسؤوليات، وعلى ضرورة أن تعكس المعايير البيئية الأحوال البيئية والتنموية في الدول المطبقة لها، وقد تعرض المؤتمر للتحديات التي تواجه العالم فيما يتعلق بالبيئة، وأكدوا أن البيئة العالمية لا تزال تعاني من التدهور، وتزايد حدوث الكوارث الطبيعية وما يترتب عليها من دمار، ولا يزال تلوث الهواء والمياه والبحار يحرم ملايين الأشخاص من الحياة الكريمة، وأكد كذلك على أن انتشار ممارسات الحكم الرشيد، داخل كل بلد وعلى الصعيد الدولي، شرط أساسي للتنمية المستدامة، كما أكد المؤتمرون عزمهم الثابت على اتخاذ قرارات خاصة بالأهداف التي من شأنها أن تزيد من سرعة إمكانات الوصول إلى المتطلبات الأساسية.

وقد اعتمد المشاركون خطة عمل لتنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، وعالجت هذه الخطة نقاطًا عديدة خاصة بالتجارة والبيئة، أهمها ما يلي[3]:

– دعم الجهود الرامية إلى تحسين الأداء والشفافية والمعلومات المتعلقة بأسواق الطاقة في جانبي العرض والطلب، وذلك بهدف تحقيق مزيد من الاستقرار والقابلية للتنبؤ، ولكفالة حصول المستهلكين على خدمات في مجال الطاقة ذات تكلفة منخفضة ومقبولة اجتماعيًا وسليمة بيئيًا؛

– تشجيع الحكومات على تحسين أداء أسواق الطاقة الوطنية بطرق تؤدي إلى دعم التنمية المستدامة، والتغلب على عوائق السوق وتحسين قدرة الوصول إلى الأسواق، على أن يؤخذ في الاعتبار التام ترك أمر تقرير هذه السياسات لكل بلد، في ضوء خصائصه وقدراته ومستوى تنميته، لاسيما على النحو الوارد في الإستراتيجيات الوطنية للتنمية المستدامة ؛

---

[1]. محسن أحمد هلال، مرجع سابق، ص.4.

[2] United Nations Environment Programme and the international Institue for Sustainable Development, Environment and Trade, A Handbook, 2000.

[3]. الاسكوا: الاتفاقيات الدولية وقضايا التجارة في المنطقة، مرجع سابق، ص.19.

– حث البلدان على وضع وتنفيذ إجراءات ضمن إطار العمل الذي وضعته الدورة التاسعة للجنة التنمية المستدامة، عن طريق الشراكات بين القطاعين العام والخاص؛

– حث البلدان على تشجيع مصادر الطاقة المتجددة وكفاءة استخدام الطاقة والتكنولوجيا المتقدمة؛

– اتخاذ تدابير خاصة بالتصدي للاتجار غير المشروع في المواد المستنفدة للأوزون؛

– تعزيز وضع برامج منسقة وفعالة ومحددة الهدف لتقديم المساعدة الفنية وبناء القدرات فيما يتصل بالتجارة، يستفاد فيها من الفرص الحالية والمستقبلية للوصول إلى الأسواق وتبحث في سياقها الصلة بين التجارة والبيئة والتنمية؛

– أكّد المؤتمر على أهمية بناء القدرات الوطنية في العلم والتكنولوجيا ومساعدة الدول النامية على الحصول عليهما، لاسيما وأن الفجوة بين الدول النامية والدول المتقدمة ما زالت كبيرة خاصة في مجال إعادة التدوير والتكنولوجيا الأنظف والأفضل.

وأخيرًا أكّد ممثلو شعوب العالم ضرورة تعاون الدول على تشجيع قيام نظام اقتصادي دولي داعم ومنفتح يهدف إلى تحقيق النمو الاقتصادي والتنمية المستدامة في جميع البلدان، وتحسين معالجة مشاكل تدهور البيئة، كما أكّدوا ضرورة ألا تكون تدابير السياسة التجارية الموجهة لأغراض بيئية وسيلة لممارسة تمييز تعسفي أو لا مبرر له أو تقييدا مقنعا على التجارة الدولية، وضرورة تلافي الإجراءات التي تتخذ من جانب واحد لمعالجة التحديات البيئية خارج نطاق ولاية البلد المستورد، وضرورة أن تستند التدابير البيئية التي تعالج مشاكل بيئية عبر الحدود أو على نطاق العالم، قدر المستطاع، إلى توافق دولي في الآراء.

4.4. اتفاقية التجارة الدولية في أنواع الحيوانات والنباتات المعرضة للانقراض 1973: أبرمت هذه الاتفاقية عام 1973 ودخلت حيز التنفيذ عام 1975 وهي تهدف إلى مراقبة تجارة الأنواع الحيوانية المعرضة للانقراض وأجزائها والمنتجات المصنعة منها، من خلال عدة وسائل، منها الحظر النهائي أو الحظر النسبي لتجارة بعض الأنواع وحق الترخيص الجزئي للتجارة في بعض المنتجات أو الأنواع، وتضم الاتفاقية ثلاثة ملاحق تحدد أنواع الحيوانات والنباتات التي تعد في خطر ومعرضة للانقراض[1].

5.4. بروتوكول مونتريال 1987 الخاص بحماية طبقة الأوزون: عقد مؤتمر مونتريال في كندا في سبتمبر عام 1987 تحت رعاية الأمم المتحدة، وقد أنشأ المؤتمر نظام تحكم في المواد الكيماوية التي تسبب ضررًا لطبقة الأوزون، وذلك من خلال حظر إنتاج أو استخدام العديد من تلك المواد، ووضع قيود لاستخدام البعض الأخر، وتعتمد الآلية التي وضعها المؤتمر على التحكم في تجارة المكونات الضارة بطبقة الأوزون من جهة وعلى الاتجار في منتجات تحتوي على مكونات غير ضارة، ومن المعروف أن التلوث البيئي يساعد على نقصان الأوزون كما أن استخدام الكيماويات والمبيدات الحشرية، وبعض الصناعات كصناعات أجهزة التكييف والتبريد تسهم في تدميرها.

[1].محسن أحمد هلال، المرجع السابق، ص.2.

6.4. اتفاقية بازل للرقابة على نقل النفايات الخطرة عبر الحدود والتخلص منها 1992: تعكس هذه الاتفاقية مخاوف الدول النامية، خاصة الأفريقية، من تحولها إلى مدافن لنفايات الدول المتقدمة، وهي تعتبر من أهم الوثائق التي وضعت للتحكم في نقل النفايات الخطرة عبر الحدود، والغرض منها توفير المعلومات للأطراف الموقعة عليها، حول النفايات وكيفية إدارتها، ولاسيما النفايات الخطرة، ومساعدة السلطات المحلية وتوجيهها في اتخاذ قرار إما بالموافقة عليها، أو رفض النقل عبر الحدود للنفايات التي تخضع للاتفاقية.[1]

وهذه الاتفاقية من الاتفاقيات التي رسمت فيها مبادئ أساسية تتعلق بالبيئة، علما بأن تطبيق هذه المبادئ يتفاوت من بلدٍ إلى آخر، لاسيما أن الكفاءة والتكلفة الاقتصادية هما الاعتباران الأساسيان عند وضع إستراتيجية إدارة النفايات وتساهم الدول النامية والمنظمات الحكومية إلى حد بعيد في تنفيذ هذه الاتفاقية.

7.4.اتفاقية التنوع البيولوجي 1993: صيغت هذه الاتفاقية في شكلها النهائي في نيروبي في ماي 1992 وأصبحت نافذة المفعول في ديسمبر 1992، وتعتبر هذه الاتفاقية الوثيقة الرئيسية لمعالجة شؤون التنوع البيولوجي، وهي تهدف إلى تخفيف المخاطر المحتملة التي قد تؤثر على التنوع البيولوجي، وإلى التوزيع العادل والمتساوي للفوائد الناتجة عن استخدام الموارد الجينية[2].

8.4.بروتوكول كيوتو 1997: وهو البروتوكول الملحق بالإطار العام لاتفاقية الأمم المتحدة بشأن تغير المناخ وعلى أساسه يقوم كل طرف في الاتفاقية بأداء التزاماته بتحديد وخفض انبعاث غازات الدفيئة بغية تعزيز التنمية المستدامة، كما تسعى الأطراف إلى تنفيذ سياسات وتدابير للحد من الآثار الضارة لتغيُّر المناخ والتي تنعكس على التجارة الدولية، وكذلك للحد من التأثيرات الاجتماعية والبيئية والاقتصادية التي تلحق ضررًا بالأطراف الأخرى، كذلك شجع المؤتمر على إجراء البحوث بشأن الأشكال الجديدة والمتجددة في الطاقة وتكنولوجيات استخدام ثاني أكسيد الكربون وتشجيعها وتطويرها بيئيًا(المادة 2)، كما أدّى إلى اتخاذ تدابير للحد من التخفيض من انبعاث غازات الدفيئة غير الخاضعة لبروتوكول مونتريال في قطاع النقل(ضمن المادة 7و8) من وقود الطائرات ووقود النقل البحري[3].

---

[1]. سليمان أحمد الوكيل: اتفاقيات البيئة والتجارة متعددة الأطراف في إطار منظومة عالمية وبعض الاعتبارات للدول النامية على الموقع:
www .rsscrs.nfoi تاريخ الإطلاع: 2011/06/23

[2]. بشير هشام الصادق: التجارة والبيئة علاقات ومتناقضة، على الموقع:
www.ennow.net تاريخ الإطلاع: 2011/06/23

[3]. جميلة وطني، مرجع سابق، ص.7.

9.4.اتفاقية روتردام بشأن الإخطار بالنسبة لبعض الكيماويات الخطرة والمبيدات فيما يتعلق بالتجارة الدولية 1998: تتناول هذه الاتفاقية مسألة الاتجار غير المشروع في المواد البيئية السامة والمنتجات السامة الخطرة ومن أهم مبادئها تأمين قيام المصدرين بالإخطار المسبق عن نقل هذه المواد وتوحيد طرق الإخطار، بحيث يتسنى للدول النامية الإطلاع التام على مخاطر هذه المواد ووقف استيرادها إذا دعت الحاجة إلى ذلك[1].

– برتوكول قرطاجنة المتعلق بالسلامة البيولوجية 2000: الهدف من هذا البرتوكول، هو المساهمة في ضمان مستوى ملائم من الحماية في مجال أمان نقل وتداول واستخدام الكائنات الحية المعدلة جينيًا التي يمكن أن تترتب عليها آثار ضارة على التنوع البيولوجي، مع مراعاة المخاطر على صحة الإنسان أيضا[2] ، والتركيز بصفة خاصة على النقل عبر الحدود، ويعتبر هذا البروتوكول خطوة هامة لكونه يوفر إطارًا تنظيميا دوليًا للتوفيق بين احتياجات التجارة، ومتطلبات البيئة، لاسيما وأن الأطراف الموقعة على هذا البروتوكول وهي الأطراف الموقعة على الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي تدرك أن التكنولوجيا البيولوجية الحديثة تنطوي على إمكانيات كبيرة لرفاه البشر إذا استخدمت بطريقة آمنة وملائمة لصحة الإنسان والبيئة معًا.

ونلخص مما تقدم إلى أن العلاقة بين التجارة الدولية والبيئة هي ذات طبيعة خلافية، لاسيما بين أنصار حرية التجارة وأنصار حماية البيئة، كما أنها كثيرا ما أدت إلى نشوب المنازعات الدولية فيما بين الدول المختلفة كنتيجة لتغليب احد الاعتبارين على الآخر، فتحرير التجارة يشجع ويعزز النمو الاقتصادي، عن طريق التوزيع الكفء والفعال للموارد الاقتصادية النادرة على أفضل الاستخدامات المتاحة لها طبقا لمبدأ المزايا النسبية ومن ثم فهو يؤدي إلى زيادة الأرباح والدخول المحققة من التجارة الدولية وزيادة الرفاهية الاقتصادية لمختلف شعوب العالم،

ولكن من ناحية أخرى فهذا التحرير للتجارة سوف يلحق أضرارا جسيمة بالبيئة عن طريق تدمير واستنزاف الموارد الطبيعية، وكذلك عن طريق زيادة معدلات التلوث الناتجة من التوسع في العمليات الإنتاجية والاستهلاكية، كما أن الالتزام بالتنظيمات واللوائح البيئية والمعايير الصارمة–لاسيما تلك التي تفرضها بعض الدول من جانب واحد– سوف يؤدي ذلك إلى ارتفاع نفقات الإنتاج للسلع والخدمات المختلفة، مما يفقد بعض الدول المزايا النسبية التي تتمتع بها والتي توجد أساسا للتبادل التجاري الدولي، مما يعيق التبادل التجاري فيما بين الدول، كما أنّه قد يثير خلافات دولية في هذا المجال.

[1]. التجارة والبيئة الواقع والتوجهات على الموقع:

www.eef.org.bh/trdnenv.htm تاريخ الإطلاع: 2011/06/26

[2] . SIDA: "Report on Trade, environment and development co-operation", April 1998, www.sida.org

المطلب الثاني: سياسات وأدوات التجارة الدولية والبيئة:

في عصر العولمة والتنمية المستدامة سيشتد الجدال حول موضوع علاقة التجارة الدولية بالسياسات البيئية حيث تكون قواعد التجارة وأوضاعها أحد المحددات الهامة لمقدرة البلدان على حماية بيئتها، كما قد تكون سياسات الحفاظ على البيئة أحد أهم القيود النوعية على التجارة الدولية.

1.طبيعة العلاقة بين السياسات التجارية والبيئة:

تلعب السياسات التجارية الدولية دورا هاما في مجالات التعاون الدولي متعدد الأطراف، وهو ما يحدث آثارا هامة في مجال البيئة، حيث تحمل تلك السياسات التجارية بين طياتها مشكلات البيئة عبر الحدود الدولية، وهناك أسباب عديدة أدت إلى جذب الاهتمام حول هذا الموضوع الخاص بأثّر أنظمة تحرير التجارة على البيئة ويمكن ردها إلى ثلاثة أسباب رئيسية **أولا** :فالسبب الأول يرجع إلى أن الاقتصاديات الوطنية أصبحت مندمجة أكثر وبطريقة متزايدة في الاقتصاد العالمي، وهي ما تعرف بظاهرة العولمة وما ترتب على هذه الظاهرة من زيادة حجم الاستثمارات والتجارة الدولية، ومن ثم زيادة حجم الآثار التي تحدثها التجارة الدولية على البيئة **وثانيا** :فان زيادة التهديدات التي قد تحدثها المشكلات البيئية على المستوى العالمي بدأت تلقي جانبا كبير من الاهتمام و**ثالثا:** فان مفهوم التنمية المستديمة والذي أصبح شائعا منذ بداية التسعينات قد وسع نطاق الاهتمام بالبيئة من مجرد فاقد التلوث إلى المحافظة على الموارد الطبيعية [1].

وبينما يمثل تعظيم الربح وزيادة المقدرة التنافسية الباعث الرئيسي لأنصار تحرير التجارة، فان أنصار حماية البيئة – على العكس من ذلك– ينظرون إلى الربح والمقدرة التنافسية الدولية نظرة مختلفة بعض الشيء، وهكذا فمحور الاهتمام بالنسبة لهم لا يرتكز على نقصان الأرباح، والذي سوف يحدث بسبب التنظيمات البيئية الأكثر صرامة، ولكن ينصب محور اهتمامهم على ما يمكن أن تؤدى إليه المنافسة بين الدول ذات المعايير البيئية المتفاوتة، لاسيما التجارة مع الدول التي لديها إهمال في الرقابة البيئية أو الدول ذات المعايير البيئية المنخفضة، وما يمكن أن تسفر عنه من تخفيض المعايير البيئية في الدول ذات المستويات البيئية الأعلى، فقد تقوم إحدى الدول بفرض معايير بيئية أقل مقارنة بما تفرضه دولة أخرى في نفس الصناعة، فإنّ هذا الاختلاف ينطوي على مبدأ اللعب في أرض قانونية، وهو ما يعني أنّ التجارة بين الأطراف أصبحت غير عادلة، لأنّ بعض الأطراف يكتسب ميزة تنافسية غير شرعية[2]، أكثر من هذا فان أنصار حماية البيئة يجادلوا بان التجارة مع مناطق مأوى التلوث سوف تنتج في صورة تلوث عالمي كبير.

[1].السيد أحمد عبد الخالق: السياسات البيئية والتجارة الدولية دراسة تحليلية للتأثير المتبادل بين السياسات البيئية والتجارة الدولية، القاهرة، 1994، ص 66.

[2]. سامي عفيفي حاتم: قضايا معاصرة في التجارة الدولية، الطبعة الأولى، مصر، 2004، ص.54 .

بينما يرى المدافعون عن حرية التجارة أنّ هناك اعتقاد بأنّ تحرير التجارة قبل تنسيق المعايير البيئية، يرتبط ارتباطاً وثيقاً بفقد الصناعات التي تلتزم بمعايير بيئية متشدّدة[1]، حتّى تحظى وتتقلد وسام التنافسية في الأسواق الدولية، فإذا لم تلتزم الأطراف الأخرى بنفس المعايير البيئية، فإنّ الميزة التنافسية التي يتمتع بها المنافسون الآخرون تصبح غير شرعية.

تتطلب هذه الطبيعة الخلافية بين التجارة الدولية والبيئة ضرورة العمل على إيجاد وسائل لتحسين التنسيق بين التجارة وصناعة السياسات البيئية وذلك عن طريق التسوية أو التوفيق بين سياستين هامتين هما : تعزيز النمو الاقتصادي من خلال التجارة وحماية البيئة في نفس الوقت .

2. آثار المبادلات التجارية الدولية على البيئة:

وسوف نركز اهتمامنا على دراسة ومراجعة بعض وجهات النظر المختلفة التي تم التعبير عنها فيما يختص بالآثار المترتبة على الأخذ بأنظمة الانفتاح والتحرر الاقتصادي وتحرير التجارة على البيئة.

فمن المعروف أن الدول ذات العوائق التعريفية المنخفضة وتلك التي لا تفرض قيود كبيرة على الاستثمارات الأجنبية، توصف عادة بأنّها اقتصاديات متحررة أو متفتحة على العالم وعلى العكس من ذلك فالدول التي تفرض عوائق تعريفية كبيرة وقيود على الاستثمارات الأجنبية توصف بأنها اقتصاديات منغلقة، وقد ثار جدل في الفكر الاقتصادي بأن الدول التي تأخذ بأنظمة التحرر الاقتصادي تكون أكثر استقبالا للتكنولوجيا النظيفة من تلك التي تتميز بالانغلاق الاقتصادي، وربما يرجع ذلك إلى أن صادرات المجموعة الأولى من الدول (المتحررة اقتصاديا)، يتعين عليها أن تفي بحاجة المتطلبات البيئية المتشددة في الخارج أكثر من هذا، فالسلع الرأسمالية، كالآلات والتجهيزات الإنتاجية والماكينات وغيرها، والتي تقوم الدول النامية الأكثر انفتاحا على العالم باستيرادها من الدول الصناعية المتقدمة، فهذه السلع سوف تجسد – على الأرجح– أحدث فنون الإنتاج في مجال التكنولوجيا النظيفة.

تتعلق الآثار البيئية للانفتاح والتحرر الاقتصادي بمسألة إعادة التوطن الصناعي، وهكذا فقد وجدت إحدى الدراسات التي تمت في هذا المجال أن كثافة التلوث في الاقتصاديات النامية المنغلقة نسبيا تزايدت بمعدلات أعلى من تلك التي حدثت في الاقتصاديات الأكثر انفتاحا.[2]

وفي عام 1992 قرر كل من "Wheeler و Birdsall " [3]نتائج مماثلة من خلال دراسة لهم قاموا بها عن بعض دول أمريكا اللاتينية، حيث أوضحوا في دراستهم أن الصناعات كثيفة التلوث تميل إلى التحرك دائما نحو الدول

[1] Paul Lannoye et Inès Trépant: L'OMC Quant le politique se soument au marché, editions couleur livers asbl, Bruxelles, 2007,p .26.

[2]. السيد أحمد عبد الخالق، مرجع سابق، ص.103.

[3]-Birdsall and Wheeler: Trade Policy and Industrial Pollution in Latin America ,World Bank Discussion Popers,No 159 ,Washington 1992

الأقل انفتاحا، أما بالنسبة لطبيعة السلع التي يشملها التحرير، فإنّه في عام 1992 قام كل من Lopez وAnderson [1] بتحليل اثر التجارة على البيئة من خلال دراسة قاما بها على سلعتي الفحم و الغذاء فقد أوضح Anderson أن تحرير التجارة في هذه السلع سوف يولد مكاسب كبيرة من الدخل عالميا، وربما يؤدى إلى تخفيض الأضرار البيئية لاسيما بالنسبة للفحم الذي يزود ثلث احتياجات العالم تقريبا من الطاقة،حيث أن استيراد الفحم يخضع لقيود كبيرة، ويعني هذا أن الدول الصناعية تستورد فحم أقل مما يمكن أن يحدث في حالة تحرير التجارة في هذه السلعة وفى حالة تحرير التجارة في الفحم وإزالة تشوهات الأسعار في هذه السلعة فسوف يزيد استيراد الفحم بواسطة الدول الصناعية ويؤدى ذلك إلى زيادة السعر العالمي لهذه السلعة، وهذا بدوره ربما يقلل من الطلب على هذا المصدر من مصادر الطاقة في الدول المستوردة للطاقة، ولذلك فان البيئة ربما تستفيد من جراء انخفاض التلوث الناتج من الطاقة المعتمدة على الفحم وذلك كنتيجة لإحلال مصادر أخرى للطاقة أقل أضرارا بالبيئة، وفي حالة السلع الغذائية فهناك انحرافات في الأسعار أيضا وقد أوضح Anderson أنّه في حالة تحرير التجارة في هذه السلع فإن أسعار الغذاء العالمي سوف ترتفع بما نسبته 25% تقريبا، وان هذا سوف يتجسد في مكاسب صافية تقدر بنحو 17 بليون دولار أمريكي سنويا في الدول النامية وبنحو 47 بليون دولار أمريكي سنويا في الدول الصناعية المتقدمة، وأنّ الأثّر الرئيسي على البيئة سوف يتحقق من خلال إعادة توطين الإنتاج بالنسبة لبعض السلع الغذائية من الدول الصناعية إلى الدول النامية.

وخلاصة ما تقدم هو انه بالرغم من صعوبة التنبؤ بالآثار التي سوف تحدث للبيئة على أثّر الأخذ بأنظمة تحرير التجارة، غير أنه مما لا شك فيه فان للتحرير اثأر ايجابية هامة ومفيدة بالنسبة للبيئة، وهي تتوقف على عوامل عديدة من أهمها طبيعة السلع التي يشملها التحرير، والسياسات البيئية المتبعة والملائمة والضرورية لحماية البيئة، مع ضرورة التنسيق بين السياسات البيئية والتجارية لمختلف الدول في هذا المجال وهذا ما سوف يؤدي إلى تحقيق التجارة العادلة وهذا ما سوف نتطرق إليه في النقطة الموالية.

[1] -Anderson,K**:** Effects on the Environment and Welfare of liberalizing World Trade, University of Michigan Press, 1992,p.p.12- 30.

المبحث الثاني: أثر السياسات والمعايير البيئية على التجارة الدولية

هناك علاقة وثيقة بين البيئة والتجارة والتي تكمن في الارتباط بين المعايير البيئة والتجارة وعلاقتها بالقدرة التنافسية ومع تنامي التنمية المستدامة تحول الاعتقاد تدريجيا إلى أن تحرير التجارة أصبح وسيلة لتحقيق التنمية المستدامة وليس إضرارا بالبيئة، وفي هذا الصدد لابد من السعي نحو بلوغ صيغة مناسبة من التوفيق بين أهداف تحرير التجارة الدولية وإزالة العوائق المقيدة لها، وبين الأهداف البيئية، ولهذا بدأت بعض الحكومات تضع اشتراطات ومعايير فنية ملزمة على المنتجات لاعتبارات الأمان والصحة والبيئة، بل وتشجع أيضا وضع معايير غير ملزمة للمنتجات بهدف تسهيل الانتفاع أو الاستفادة منها، ومع هذا فإن تلك الضوابط والمعايير يمكن أحيانا استخدامها كعوائق أمام الواردات وبالتالي تدمر التجارة الدولية.[1]

وتدور القيود الفنية حول الخصائص والمواصفات والشروط التي ينبغي توافرها في المنتج من حيث النوعية والمكونات المادية والنقاء والنظافة والصحة والأمان...الخ، (كالمعايير البيئية، معايير الصحة والأمان، وصف المنتج، العمليات المرتبطة بطرق الإنتاج....الخ) وهو ما سوف نتطرق إليه بالتفصيل من خلال هذا المبحث وذلك من خلال التعرف على السياسات والمعايير البيئية ومزايا تبني مثل هذه السياسات وأخيرا أثرها على تنافسية الصادرات.

المطلب الأول: ماهية السياسات والمعايير البيئية

في ظل موجة العولمة العارمة وتحرير التجارة الدولية، ومع تسارع وتيرة النمو الاقتصادي تفاقمت المشاكل البيئية نتيجة استنزاف الموارد الطبيعية، تلوث البيئة واختلاف التناسق البيئي، حيث أصبح العالم يعرف نوعين من المشاكل البيئية هما[2]: مشاكل بيئية محلية ومشاكل بيئية دولية حيث يمس النوع الأول إقليم الدولة الواحدة فيما يتعدى النوع الثاني إقليم وحدود الدولة الواحدة فتؤثر على الدول الأخرى فيعاني منها العالم أجمع.

1.ماهية السياسات البيئية:

من خلال ما سبق ذكره على المشاكل البيئية لذلك وجب وضع السياسات البيئية الكفيلة بالتغلب على هذه المشاكل البيئية المحلية بسياسات محلية أما المشاكل البيئية الدولية فبالسياسات البيئية الدولية والتي تنبثق عن جملة الاتفاقيات البيئية الدولية من خلال المعايير البيئية التي تقوم المنظمات الدولية بوضعها.

[1]. السيد أحمد عبد الخالق، أحمد بديع بلبج: تحرير التجارة العالمية في دول العالم النامي، الدار الجامعية للنشر، القاهرة، 2007، ص. 131.

[2]. سلوى شعراوي جمعة: صنع السياسات البيئية، مركز البحوث الاجتماعية للنشر، القاهرة، 1997،ص.5.

السياسة البيئية هي مجموع السبل والوسائل التي يتم وضعها في سبيل تحقيق الحفاظ على البيئة وحمايتها، وهي تمثل أداة استرشادية للتخطيط البيئي، حيث أنها تحدد الخطوط العريضة لما يجب الاسترشاد به عند وضع الخطوط البيئية التنموية[1].

يمكننا تعريف السياسات البيئية الكفيلة سواء كانت محلية أو دولية من خلال أهدافها وأدواتها على أنّها" مجموعة القرارات التي تتخذها السلطات المحلية أو الدولية بهدف تحديد سلوكيات المواطنين وتوجيهها نحو الحفاظ على الموارد الطبيعية وحمايتها وكذا الارتقاء بالخدمات البيئية المتاحة للمجتمع"[2]

يجب أن تتولى الحكومات وضع السياسات البيئية وتنظيمها والرقابة على تنفيذها بهدف حماية المصالح الجماعية الحالية ومستقبل الأجيال القادمة وبما يحقق الكفاءة الاقتصادية، لذلك يجب أن توضع السياسات البيئية في إطار إستراتيجية محلية بيئية تكنولوجية واقتصادية متوافقة مع الاتفاقيات الدولية لحماية البيئة ومواكبة للاتجاهات العالمية للنظام العالمي.

فمع تزايد الضغوط على المستوى الدولي بدأ التفكير في وضع سياسات بيئية عن طريق توظيف العديد من الأدوات والمعايير لتنفيذها بغية جعل التلوث ومشاكله في المستويات والحدود التي يمكن السيطرة عليها ومن ثم تدعيم ركيزة أساسية من ركائز التنمية المستدامة وهي الركيزة البيئية.

وتنقسم السياسات والتدابير إلى ثلاثة أنواع هي:

1.1. تدابير بيئية بحتة: وهي التي تهدف إلى خفض مستويات التلوث والتحكم فيه لا غير، كمنع الحفر العشوائي للآبار حفاظا على المياه الجوفية من النضوب.

2.1. تدابير بيئية ذات أغراض اقتصادية: وهي نفس التدابير السابقة التي تسعى للحفاظ على نظافة البيئة ولكن ترمي أيضا إلى ترشيد استخدام الموارد أو تحقيق أهداف تتعلق بالتجارة الدولية من خلال التأثير على الصادرات والواردات مثل ضرائب الطاقة أو ضرائب الكربون المزمع فرضها في الدولة المتقدمة مستقبلا .

3.1. سياسات لغير الأغراض البيئية ولكنها تؤثر على البيئة إيجابيا : ومن هذه السياسات أو التدابير تلك التي لا تأخذ البيئة كهدف لها ولكنها تخدمها بطريقة غير مباشرة، كإلغاء الدعم لبعض المدخلات الإنتاجية التي تستخدم في صناعة ملوثة، أو كأن يؤثر تغير سعر الصرف على المبادلات بين الدول بشكل يقلل فيه من قوة الإنتاجية للصناعات الملوثة .

[1].يحي مسعودي: إشكاليات التنمية المستدامة في ظل العولمة في العالم الثالث–حالة الجزائر– مذكرة ماجستير، جامعة الجزائر، 2009، ص.53. (غير منشورة).

[2].سلوى شعراوي جمعة، المرجع السابق، ص.6.

وتتلخص هذه السياسات والتدابير الموجهة لخدمة البيئة إلى مجموعتين أساسيتين تضم كل منها العديد من الأدوات والأساليب هي:

أ. المجموعة الأولى :الأدوات السوقية تعتمد هذه الأدوات على التأثير في نفقات الإنتاج بالارتفاع مما قد ينقلها (هذه النفقات الإضافية) كلها أو بعضها إلى أثمان السلع والخدمات المنتجة، هذا ما يؤثر على هيكلها النسبي ومن ثم يؤثر على الطلب عليها في السوق فيقل الإقبال عليها مما يكبح عجلة الإنتاج ويدفع إلى التخفيض من استغلال الموارد البيئية بما أنّ السوق قد انكمش، ومثال ذلك ضريبة السيارات التي فرضت سنة (2008) في الجزائر والتي أوقفت الوتيرة المتسارعة لتسويق السيارات وبالتالي قللت من استهلاك الوقود وكذا انبعاث الغازات، وتنقسم هذه الأدوات إلى مباشرة وأخرى غير مباشرة حسب طريقة تأثيرها على البيئة حيث أن :[1]

– الأدوات المباشرة: هي التي تتعامل مع مصدر التلوث أو الخطر البيئي مباشرة مثل:

– فرض رسوم على إصدار المخلفات والنفايات والانبعاثات الملوثة للبيئة؛

– إصدار تراخيص بالتلويث يتم الاتجار فيها في الحدود القصوى المسموح بها؛

– الضمان المسترد في حالة احترام عدم تلويث البيئة خلال العملية الإنتاجية .

– الأدوات غير المباشرة: تمارس هذه الأدوات تأثيرها على حماية البيئة من خلال بعض العناصر ذات صلة مثل:

– فرض ضرائب على المخرجات الملوثة للبيئة أو منح إعانات على المداخلات غير ملوثة؛

– دعم عملية إحلال التكنولوجيا النقية في عمليات الإنتاج والتي تخفض من حجم التلوث؛

– إضفاء صفة الملكية الخاصة على بعض الأصول البيئية العامة مثل الموارد المائية كالأنهار، المجاري والبحيرات والغابات بهدف جعلها أصولا اقتصادية وليست أموالا حرة مشاعة .

ب.المجموعة الثانية: الأدوات الآمرة ترتكز هذه المجموعة على مبدأ" افعل أو لا تفعل، مايجب وما لا يجب" في فرض القيود وتعيين الحدود من خلال التنظيمات التشريعية واللوائح التي تعالج ظاهرة التلوث وتحدد المستويات المسموح بها في التلويث بتحديد مواصفات معينة لأساليب الإنتاج، حيث قد تصل هذه الأدوات إلى درجة حظر ممارسة أنشطة معينة محليا أو عدم السماح بدخول سلع معينة لم تراع المعايير و القيود المفروضة.

[1]. السيد أحمد عبد الخالق، مرجع سابق،ص.27.

إنّ هذه الأدوات كسابقتها تنقسم إلى مباشرة وغير مباشرة من حيث تأثيرها على البيئة، حيث تعتبر الأدوات المباشرة ذات طبيعة كمية أما غير مباشرة فهي ذات طبيعة نوعية.

ج.المجموعة الثالثة: الأدوات التفاهمية تعتبر أقل الوسائل فاعلية، إذ تتمثل في أساليب الإقناع المعنوي للمنشآت بخفض ملوثاتها بطريقة إرادية تطوعية من خلال تفاهمها مع الحكومة وتقديم التزامات بخفض التلوث لمستوى محدد من خلال فترة زمنية محددة وتتميز هذه الأداة بانخفاض التكلفة التي تتحملها السلطات أثناء تنفيذها، وانخفاض مستوى الرقابة على المنشآت ولا يوجد أي عقاب للمنشآت غير ملتزمة، ولكنه تعتمد بصفة رئيسية على توفر درجة عالية من رشادة المنتجين، وتتعدد أسباب التزام الشركات تجاه الحكومة في هذا المجال بحيث:

- تتجنب المنشأة وضع تشريع حكومي بيئي إلزامي أكثر تشددا وكلفة للمنشأة مما تلتزم به؛
- الحصول على سمعة طيبة في السوق مما يزيد من الطلب على السلعة؛
- تجني المنشأة أرباحا إضافية تتحقق من وفرة المواد الخام والطاقة.

ومن ثم فإن السياسات البيئية التي تفرض في دول بلغت درجات عليا من التلوث يجب أن تأخذ في الحسبان الحالة البيئية للدول الأخرى والتي لا تطبق نفس المعايير البيئية المتشددة وأن تعامل منتجاتها في إطار التجارة الخارجية على أساس تجاري لا غير حتى لا تخلق نزاعا تجاريا وتعيق العلاقات التجارية الدولية، فما المقصود بالمعايير البيئية؟ وما علاقتها بالتجارة الدولية؟

2.علاقة المعايير البيئية بالتجارة الدولية

1.2.تعريف المعايير البيئية: يقصد بمفردة " معيار " عادة تدبير ينبغي الامتثال له، ويمكن أن يكون هذا المعيار طوعيا أو إلزاميا ومن الناحية القانونية البحتة، تبقى المعايير طوعية إلى أن ينص عليها قانون وطني، كالأنظمة الفنية، فيجعلها تدابير إلزامية.

وتركز المعايير على الشروط المتصلة بمنتج أو بعملية التصنيع أو الإنتاج، وعلى الإجراءات المرتبطة بتطبيق تلك الشروط، بما في ذلك مثلا المصطلحات والرموز وشروط وضع العلامات والتغليف، وتتضمن هذه الإجراءات عموما إجراءات للتأكد على الامتثال لمعايير محددة.[1]

وتستهدف هذه المعايير حماية البيئة من الأضرار التي قد تحدث من استعمال أو استهلاك سلعة أو منتج ما نظرا لما قد يصدر عنه أو يحويه من مواد مضرة بالإنسان والحيوان والنبات أو يخل بالتوازن الدقيق الذي يربط بين

[1].اللجنة الاقتصادية الاجتماعية لغربي آسيا: المعايير البيئية والقدرة التنافسية للقطاعات الاقتصادية الرئيسية، الأمم المتحدة، 2005، ص.3.

عناصر النظام البيئي، وقد تطبق الدول هذه المعايير على منتجاتها، كما قد تطبقها على وارداتها من سلع ومنتجات الدول الأخرى، وتتشدد في تطبيقها ضد السلع الدول التي لا تتبع سياسات بيئية أو يعرف عنها التراخي والتساهل في تطبيق هذه السياسات، ولكنها تستهدف من ذلك حماية بيئتها، وقد تهدف الدولة إلى تحقيق أغراض تجارية من وراء أعمال مثل هذه المعايير، حيث يتم استخدامها كإجراءات حمائية مقنعة حفاظا على ميزة نسبية معينة.[1]

أ.معيار المنتج: المعايير التي تمثل مواصفات المنتج طبقا لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية يجب أن تحدد وتصف[2]:

- الخصائص الكيميائية والمادية للسلعة، خاصة تلك التي تشير إلى محتويات من المركبات الملوثة والضارة؛

- قواعد التلوين، التعبئة والتغليف، وكذلك عرض السلعة بطريقة تكفل حماية المستهلك وسهولة التعرف على المنتج؛

- الحد الأقصى المسموح به من إصدارات التلوث أو مخلفات السلعة خلال استعمالها؛

- تحديد النسب القصوى المسموح بها من السميات أو الكيمياويات في السلع، بحيث لا يجوز إنتاجها تداولها واستيرادها إذا تجاوزت هذه النسب؛

- كيفية التخلص والتصرف في المنتج أو السلعة بعد استخدامها كإعادة التدوير أو الاستخدام لها مرة أخرى.

معايير المنتج بالإضافة إلى أنها تستهدف حماية البيئة وصحة الإنسان والحيوان فإنها قد تنشئ آثار ذات مغزى على التجارة الدولية من صادرات وواردات خاصة إذ تباينت بين الدول المختلفة، كما قد يتم توظيفها لهذا الغرض.

فقد اعتمد الاتحاد الأوروبي مثلا توجيها من التوجيهات البيئية رقم (EC 95/2002) التي تفرض قيود على استعمال بعض المواد الخطرة في المعدات الإلكترونية، وينص على أن السلع المباعة داخل الاتحاد الأوروبي لا يمكن أن تحتوي على الرصاص أو الزئبق أو الكارديون أو إثير ثاني الفينانيل متعدد البرومين، ويمكن أن تنجم عن هذا المعيار صعوبات يواجهها المصدرون في الدول النامية لأن العديد من هذه المواد تستعمل في الإلكترونيات لاسيما الرصاص الذي يستعمل عموما في البطاريات[3].

[1]. أحمد عبد الخالق، أحمد بديع بليح: تحرير التجارة العالمية في دول العالم النامي، الدار الجامعية للنشر، 2004، ص.168.

[2]. أحمد عبد الخالق، أحمد بديع بليح ،نفس المرجع، ص. 169.

[3]. اللجنة الاقتصادية الاجتماعية لغربي آسيا، مرجع سابق، ص. 13 .

ب. أساليب التصنيع والإنتاج: تتعلق المعايير المرتبطة بأساليب التصنيع والإنتاج بطرق الإنتاج أو التصنيع أو المعالجة أو الإتلاف، وفي هذا السياق، كثيرا ماتحدد المعايير المبادئ التوجيهية أو القواعد المرتبطة بتصنيع سلعة معينة، بما في ذلك المدخلات والنواتج المتعلقة بعملية الإنتاج، ويمكن أن تشمل هذه التوجيهات معايير النفايات السائلة أو المقادير القصوى لانبعاثات بعض المكونات أو الجزئيات في الهواء، أو شروط معالجة النفايات الخطرة والتخلص منها .

ولا يمكن التأكد من الامتثال للمعايير المرتبطة بأساليب التصنيع والإنتاج أو اختباره في المنتج النهائي ولذلك لا تستطيع البلدان، بموجب قواعد التجارة الدولية التي يحددها الاتفاق العام بشان التعريفات الجمركية والتجارة، اعتماد الأنظمة الفنية التي تميز بين السلع المتشابهة المستوردة وتلك المنتجة محليا استنادا إلى أساليب التصنيع والإنتاج، باستثناء الحالات التي قد تتعلق فيها بتطبيق تدابير الصحة والصحة النباتية، وهذا ما يحول دون فرض الأنظمة البيئية المعمول بها في بلد ما، على سلع منتجة في بلد أخر، وكحل بديل نشطت المنظمات غير الحكومية والرابطات والشركات الخاصة، في مجال تحديد المعايير والنظم البيئية الطوعية بهدف التصديق على الأداء البيئي كوسيلة لاستهداف المستهلكين الذين يفضلون المنتجات المصنعة بطريقة اقل ضررا بالبيئة، ويمكن أن تحدث أساليب التصنيع والإنتاج البيئية، الإلزامية منها والطوعية، آثارا هامة على القدرة التنافسية والتجارة الدولية .

ومن الأمثلة على ذلك مبادرة الشراكة العالمية للزراعة السليمة المستدامة التي أطلقتها في عام 1997 المتاجر الكبرى وسائر مراكز بيع الأغذية بالتجزئة في أوربا، ويشترط الأعضاء في الشراكة على موردي الأغذية الطازجة التقيّد بمجموعة من الممارسات الزراعية الجيدة تتضمن أحكام بشان سلامة الأغذية وصحة العامل وسلامته، والحماية البيئية ورفاه الحيوانات، وبما أن الاتحاد الأوربي لا يستطيع تنظيم شؤون معايير وإجراءات الإنتاج، توفر هذه المبادرة الخاصة وسيلة يضمن من خلالها تجار التجزئة المنتجات الصادرة فقط عن المنتجين الذين يبرهنون امتثالهم لهذه المعايير الطوعية الأشد صرامة التي يؤيدها تجار التجزئة وقاعدة عملائهم، غير أن الجانب الطوعي الذي يتسم به المعيار قابل للنقاش لأن عدم التقيّد بالممارسات الزراعية الجيدة يمنع في الواقع المنتجين الزراعيين من دخول العديد من سلاسل المتاجر الكبرى في أوربا.[1]

3. المعايير البيئية كأحد العوائق غير التعريفية :

يمكننا على ضوء ما سبق أن توضع المعايير البيئية كأحد العوائق غير التعريفية في وجه التجارة الخارجية وذلك من خلال الآتي[2] :

[1]. اللجنة الاقتصادية الاجتماعية لغربي آسيا، المرجع السابق ،ص. 11 .

[2]. أحمد عبد الخالق، أحمد بديع بليح، المرجع السابق، ص . 172.

– وضع المعايير البيئية بطريقة تحكمية مبالغ فيها مما يجعلها تضع المنتجات الأجنبية في مركز أدنى من المحلية، إذ يكون في إمكانية المنتجين الوطنيين ممارسة نفوذ على وضع تطبيق وتطوير المعايير البيئية أكثر مما يستطيعه أقرانهم الأجانب، كما أن الكثير من هذه المعايير يؤخذ عليها الافتقار إلى الشفافية أو ضعف السند العلمي في كثير من الأحيان ولذا فهي تعد مجرد عقبة أمام التجارة الدولية، فعلى سبيل المثال إلزام المستوردين بعدم احتواء النسيج على أنواع معينة من الصبغات معروف أنها لا تستخدم إلا في دول نامية معينة، أو اشتراط طرق معينة في التعبئة والتغليف مما يؤدي إلى رفع التكلفة بالنسبة للمورد؛

– تحويل المعايير البيئية إلى أنظمة بيئية، وذلك لأن الأنظمة البيئية، على الرغم من فائدتها كأداة لحماية البيئة، يمكن أن تستخدم أيضا كأداة للحماية التجارية المقنعة، بما أنها قد تنطوي على قيود استعمال بعض وسائل الإنتاج.

– قد يصل أثر أعمال المعايير إلى حد حظر دخول السلع الأجنبية كليا أو جزئيا إذا لم تتوفر الاشتراطات والمعايير البيئية ومن أمثلة على ذلك اشترط خلو البنزين من الرصاص أو خلو المنتجات الزراعية من بواقي المبيدات، والواقع أن هذا النوع من الممارسات يحدث يوميا ضد صادرات الدول النامية الزراعية إلى أسواق الدول المصنعة، بحجج الإسراف في استخدام كميات كبيرة من الأسمدة أو المبيدات، أو ارتفاع النسب الباقية منها، في السلع تفوق النسب المحددة في أسواق هذه الدول.

وما قد يؤكد المخاوف السابقة أنّه، لوحظ أن الدول المتقدمة تلجأ إلى وضع الحواجز التجارية كلما استطاعت الدول النامية التصدير على أنّها على أسس تنافسية وتتحول الميزة التنافسية لصالحها بالنسبة لبعض المنتجات، كما أن السياسية البيئية الأمريكية، كما وضعتها وتشرف على تطبيقها وكالة حماية البيئة الأمريكية تم تعديلها في حالات معينة لتأخذ بعين الاعتبار المسائل المتعلقة بالقدرة التنافسية كما عبرت عنها هيئة البيت الأبيض الأمريكي، ومع ذلك فإنه يصعب تحديد ما إذا كانت هذه المعايير تستخدم لأهداف تجارية أم لا، إلا أن " بيرسون" حاول في دراسة له أن يضع بعض المؤشرات العامة التي يمكن في ظلها اعتبار المعايير البيئية بمثابة أدوات حمائية غير تعريفية أم لا، ومن أهمها: [1]

– إذا خضعت السلع المستوردة لمعايير مختلفة عن تلك التي تخضع لها السلع المحلية المماثلة من ناحية، وحينما لا يتوافق هذه المعايير مع الأهداف البيئية المراد تحقيقها حينئذ لا يكون من العسير القول بأن المعايير تستخدم كأداة حمائية؛

– إذا كانت الاختلافات في المعايير تتعلق بمسائل إجرائية أو متطلبات تحكمية، فمثل هذه تعد إجراءات قصد بها أهداف تجارية لأنها تفرض أعباء زائدة على المنتجات الأجنبية مقارنة بالمحلية ومن أهم تطبيقاتها عدم الاعتراف

[1]. اللجنة الاقتصادية الاجتماعية لغربي آسيا، المرجع السابق، ص. 13.

بإجراءات الفحص المماثلة للإشعاع أو معايير الإصدارات الأخرى، لذا فالمنتج الأجنبي قد يتحمل نفقات للحصول على المعلومات حول المعايير المتباينة، نفقات مباشرة لتطويع المنتجات ...الخ. ويلاحظ أن مثل هذه التكاليف أشد وطأة ومحسوسا بها أكثر بالنسبة للمنتجات القادمة من الدول النامية؛

– إذا كان التباين في المعايير البيئية يرجع إلى تباين في التفضيلات الاجتماعية واختلاف في الأذواق، أي أن المعايير هي معايير رفاهية أكثر من كونها معايير بيئية حينئذ تصبح المعايير المنشودة ضد المنتجات الأجنبية بمثابة إجراءات حمائية غير مبررة.

4. أثر المتطلبات والمعايير البيئية على التجارة الدولية:

يمكننا على ضوء ما سبق تحليل تأثير المعايير البيئية على التجارة الدولية من خلال الآثار الايجابية أو السلبية التي تحدثها هذه المعايير .

1.4. الآثار السلبية: إن ما تفرضه الدول من معايير مغالى فيها ضد انسياب السلع إلى الأسواق الخارجية قد يؤدي إلى آثار سلبية على التجارة الخارجية، والمتمثلة في:

– قد تحمل المنتجين المحليين نفقات إضافية للتكيف مع المتطلبات والمعايير البيئية مما يؤثر بالتالي في هيكل النفقات والأثمان النسبية ويصبح هذا التأثير ملحوظا إذا طبقت المعايير في بعض البلدان دون البعض الآخر، مما يجعل الأولى تفتقد ميزة تنافسية في السوق الخارجية؛

– قد تضع المعايير والمتطلبات البيئية أعباء إضافية على الموردين الأجانب لكي تتلاءم منتجاتهم معها، ولما كان هناك تشابه كبير في المعايير البيئية السائدة في الدول المتقدمة الصناعية، فلن توجد مشكلة كبيرة، لكن المشكلة قد توجد في الدول النامية حيث لا معايير أو لا تطبيق لها، وتزداد الخسائر أو التكاليف التي تلحق بالمورد الأجنبي إذا كان حجم سوق التصدير محدود مما يجعله أكثر إحساسا بالتحميلات الخارجية، أو قد يقرر الانسحاب من السوق؛

– كما أن المعايير واشتراطات المنتجات قد يكون لها تأثير على أسلوب وطرق الإنتاج ذاتها مما يتطلب تعديلا أو تجديدا وإحلالا وهو أمر قد لا تقدر عليه المشروعات الأجنبية المنافسة فتضطر إلى الخروج من حلبة المنافسة الخارجية؛[1]

– قد تؤدي المعايير المتشددة في الدول الصناعية إلى هروب الصناعات منها إلى دول أخرى ذات سياسة بيئية متراخية في شكل استثمارات أجنبية وبالتالي انتقال الميزة التنافسية.[2]

[1].أحمد عبد الخالق، أحمد بديع بليح، مرجع سابق ، ص،ص. 170- 174.

[2].سامي عفيفي حاتم : مبادئ اقتصاديات التجارة الدولية، الدار المصرية اللبنانية، 2005، ص. 346.

2.4.الآثار الايجابية : إلا أن المعايير والتدابير البيئية قد يكون لها بعض الجوانب الايجابية والتي نبينها كما يلي:[1]

– حينما تبحث الصناعات في الدول المتقدمة عن بدائل من المدخلات أقل تلويثا للبيئة من خلال إعادة استخدام المواد الأولية الطبيعية مثل القطن الخام، الحرير الطبيعي وتخفض من المدخلات والمركبات الصناعية ذات المكونات الكيميائية الكثيفة، هذا التطور قد يزيد من حجم الطلب على صادرات الدول النامية من ناحية، وقد يحسن من شروط التجارة بالنسبة لها ويحد من الاتجاه العام لتدهور أسعارها، ويزيد من دخلها الحقيقي من ناحية أخرى؛

– إنّ تطبيق هذه المعايير قد تحفز على الابتكار والتطوير مما يسمح بخفض النفقة بشكل يسهم بالتعويض الجزئي للزيادة في نفقات التوافق مع المعايير، فعلى سبيل المثال، قد يسفر الابتكار عن تقليل الطاقة المستخدمة أو الاقتصاد في المدخلات المادية أو إحلال بدائل أقل تكلفة، وأكثر حفاظا على البيئة ...الخ؛

– إن هذه المعايير قد تحقق مكاسب على الجانب الآخر على المستوى القطاعي أو على مستوى المشروع، إذ قد يتم خلق سوق جديدة أو نمو الأسواق القائمة للسلع والخدمات التي تنتج بالأساليب الجديدة، وكذلك السلع والخدمات الرأسمالية والوسيطية الملائمة للبيئة ذاتها.

من خلال دراستنا للقيود الفنية والمتمثلة في المعايير والتدابير والمتطلبات الحديثة سواء تعلقت بالمنتجات أو بالأساليب الإنتاجية نجد أنها تؤثر كلها على وضع الدولة التجاري، كما تؤثر أيضا على الدول الأخرى المتعاملة معها بشكل مباشر وغير مباشر، ويلاحظ أنه وإن كانت الأهداف المعلنة من استخدام القيود السابقة لحماية البيئة فإنّها قد توظف لتحقيق أغراض تجارية وتستخدم كأداة حمائية مقنعة، كما أنها ولا شك تؤثر على التجارة حتى ولو طبقت للأغراض البيئية فقط، وتوصلنا إلى النتائج التالية:

– الامتثال للشروط البيئية يؤثر كثيرا على مستوى الصادرات وبالتالي دخول الأسواق الأجنبية،كما يسمح تحسين الأداء البيئي أيضا بخفض التكاليف الناجمة عن التدهور البيئي والتي تقع على كاهل المجتمع بأسره؛

– إنّ تطبيق القيود على التجارة الدولية يترتب عليه انتقال توطن الصناعات الملوثة للبيئة من الدول ذات القواعد البيئية المتشددة (القوية) إلى الدول ذات القواعد البيئية المتساهلة؛

– يتعين على البلدان النامية اعتماد إستراتيجية متكاملة واستشرافية تنطلق من دراسة الآثار المتوقعة للترتيب البيئية على التجارة الدولية؛

– إن السياسة الاقتصادية والتجارية للدول وخاصة النامية لا بد وأن تعي بالبيئة وتدرجها ضمن خططها التنموية، حيث أصبح من الضروري ومن الأهمية اتخاذ تدابير بيئية في كافة الأنشطة فأي مشروع لا بد تقييم أثره البيئي قبل تنفيذه؛

[1]. أحمد عبد الخالق ، أحمد بديع بليح، مرجع سابق ، ص،ص. 178- 186. (بتصرف)

– على الدول النامية أن تُعد نفسها وتتكاتف للمطالبة بما تفرضه الاتفاقيات على الدول الصناعية الغنية لكي تمدها بالمعونات المالية والفنية التي تساعدها على تحقيق أهدافها التنموية والبيئية هذا من جهة، ومن جهة ثانية على الدول الصناعية أن تكف من جانبها على فرض العراقيل المتعسفة أمام صادرات الدول النامية بحجة حماية البيئة.

المطلب الثاني: مزايا تبني السياسات البيئية وأثرها على تنافسية الصادرات:

نتيجة لتفاقم المشاكل البيئية وجب وضع سياسات بيئية كفيلة بالتغلب على هذه المشاكل سواء كانت محلية أو دولية[1]، وذلك لما للسياسات البيئية من مزايا.

1.مزايا تبني السياسات البيئية:

ومن جملة المزايا التي يتيحها تبني السياسات البيئية نذكر [2]:

– خدمة برامج التنمية وتوفير احتياجاتها من السلع البيئية المستوردة وزيادة فرص التصدير للسلع الوطنية في الأسواق العالمية؛

– استخدام أحدث التقنيات العالمية لإنتاج السلع البيئية داخل الدولة بالإضافة إلى تشجيع الاستثمار في البحث والتطوير للمنتجات الوطنية المطلوبة لأسواق التصدير؛

– تحفيز المصدرين على استخدام التقنيات الأنظف للالتزام بالاشتراطات البيئية للمستوردين وتحقيق الالتزام البيئي لمؤسسات الإنتاج الوطنية لتوفير السلع البيئية بأسعار منخفضة؛

– تحقيق أهداف الحفاظ على الموارد والبيئة نتيجة للتوسع في إنتاج السلع ذات الأفضلية البيئية وتوفير تكنولوجيا المعلومات والإنتاج المناسب بيئيا في مجالات الطاقة المتجددة والهندسة الوراثية؛

– تعزيز الوعي البيئي للمواطنين بالتوسع في العنونة البيئية وزيادة دورة حياة المنتج للسلع البيئية.

2.أثر السياسات البيئية على تنافسية الصادرات:

حاولت العديد من الدراسات اختبار صحة الافتراض بوجود علاقة سلبية بين السياسة البيئية والقدرة التنافسية للصادرات، وذلك من خلال استخدام النماذج الإحصائية والرياضية، وانتهت بعض هذه الدراسات إلى

[1]. صالح عزب حسن: المعايير البيئية في التجارة الدولية وأثرها على الدول النامية خاصة مصر، أطروحة دكتوراه، معهد الدراسات والبحوث البيئية، جامعة عين شمس، القاهرة، 2002، ص03. منشورة، (بتصرف).

[2]. أ ثّر السياسات البيئية على تنافسية الصادرات على الموقع:
www.beeaty .tv تاريخ الإطلاع: 2011/06/28.

وضع مؤشرات على انخفاض القدرة التنافسية لصادرات الدول التي تطبق معايير بيئية صارمة، مثل ألمانيا واليابان، فيما أكّدت دراسات أخرى أن آثار السياسة البيئية على تنافسية الصادرات تكاد تكون منعدمة أو ضعيفة في أحسن الأحوال، وخاصة في مجال المنتجات الصناعية، حيث لا تمثل النفقات اللازمة للتكيف مع المعايير البيئية سوى نسبة ضئيلة من إجمالي التكاليف الكلية للمشروع[1].

ويستشهد بعض الاقتصاديين على صحة النتائج التي توصلت إليها دراساتهم بوجود تأثيرات سلبية للمعايير البيئية الصارمة على تنافسية الصادرات، بأن دول أفريقيا الجنوبية فقدت ميزتها النسبية القوية التي كانت تتمتع بها في منتجات الأفيال (العاج والجلود وغيرها)، بعد تحريم تجارة تلك السلع بموجب اتفاقية التجارة الدولية للأجناس المعرضة لخطر الانقراض. وكذلك إعادة معالجة المواد الصناعية الخطرة، والتي كانت مزدهرة في الدول النامية قبل توقيع اتفاقية بازل المتعلقة بالنفايات السامة، والتي يتم تصديرها من الدول الصناعية إلى الدول النامية، ثم شهدت تراجعاً كبيراً بعد توقيع هذه الاتفاقية أجريت دراسة على صادرات السلع الحساسة للبيئة في أكثر من خمسين دولة خلال العقود الثلاثة الماضية، وتوصلت الدراسة إلى أن صادرات هذه السلع لم تتغير تغيراً يذكر على الرغم من تغير السياسات البيئية في كثير من هذه الدول خلال فترة الدراسة، وخلصت إلى القول بأن الادعاء بأنّ المقاييس البيئية الصارمة تخفض من المنافسة الدولية للسلع الحساسة للبيئة ليس من السهل تبريره عملياً.

وعلى ذلك، فإنّه لا يمكن الجزم بصورة حاسمة بصحة الافتراض القائل بأن السياسات البيئية الصارمة تؤدي إلى انخفاض المنافسة الدولية، أو أن الدول التي تتبنى مقاييس بيئية أقل صرامة تحقق مكاسب اقتصادية كبيرة بحكم تمتعها بمزايا نسبية فيما يتعلق بالسلع الحساسة للبيئة، ومع هذا فإنه ينبغي أن نضع في الاعتبار نوعية السلع والمنتجات عند تقدير مدى تأثرها بالسياسة البيئية.

ومما يزيد من صعوبة تقييم أثر السياسة البيئية على أداء الصادرات، تداخل العوامل الاقتصادية الأخرى في التأثير على المنافسة الدولية، مثل التقدم التكنولوجي والسياسة الاقتصادية والمالية المتبعة، والتنظيم الإداري وغير ذلك. وللحد من التأثير السلبي المتوقع للسياسة البيئية على تنافسية الصادرات، يمكن للدولة أن تلجأ إلى[2]:

– وضع مجموعة من الاستثناءات على سياستها البيئية، لتستفيد منها تلك الصناعات التي يمكن أن تتضرر وتضعف قدرتها على المنافسة إذا ما طبقت عليها السياسات البيئية الوطنية، إلا أن هذا الأسلوب يعاب عليه أنه لا يحقق الحماية للبيئة، كما أن هذه الاستثناءات قد يصعب إلغاؤها فيما بعد؛

– إعطاء إعانات أو تعويضات للمشروعات التي يحتمل أن تتأثر سلباً نتيجة السياسة البيئية، ورغم أن هذا الأسلوب يتميز بإمكانية تحقيقه للغرض من الاستثناء دون التأثير على حماية البيئة التي هي هدف السياسة البيئية،

[1]. أثر السياسات البيئية على تنافسية الصادرات على الموقع:
www.beeaty .tv تاريخ الإطلاع: 2011/06/28

[2]. أ ثر السياسات البيئية على تنافسية الصادرات على الموقع:
www.beeaty .tv تاريخ الإطلاع: 2011/06/28.

إلا أنه من الممكن أن يتسبب في مشكلات عديدة مع منظمة التجارة العالمية التي تحظر اللجوء إلى الإعانات الاقتصادية والرسوم التعويضية؛

– تعقد الدولة اتفاقيات ثنائية أو متعددة الأطراف، يعطي فيها كل طرف مزايا متبادلة للطرف الآخر، يكون من بينها استثناء الصادرات من المعايير البيئية الصارمة، وبذلك تستطيع الدولة الحفاظ على المزايا النسبية التي تتمتع بها صادراتها، وأن تحتفظ بنصيب تلك الصادرات في أسواق الدول الأخرى، إلا أن هذا الأسلوب من شأنه أيضاً أن يثير نزاعات قانونية مع منظمة التجارة العالمية؛

– إجبار الدول الأخرى على تبني معايير ومقاييس بيئية مشابهة لتلك التي تطبقها هي حتى تقبل وارداتها. والهدف من وراء ذلك هو حماية المنتجين المحليين من منافسة المنتجين الأجانب، ممن تطبق دولهم سياسات بيئية أقل صرامة، وقد تلجأ الدولة إلى عقد اتفاقات بيئية دولية صارمة من أجل تحقيق نفس الهدف؛

ومنه نجد أنّ تنمية الصادرات من القضايا التي لا يمكن بأي حال غض البصر عنها لما لها من أهمية بالغة في دفع عجلة النمو الاقتصادي، أصبح لزاما على الدول النامية تعبئة الموارد المالية والبشرية وبناء القدرات لدفع وتنمية الصادرات المحلية عن طريق تبني السياسات البيئية في مؤسساتها ممّا يدعم القدرة التنافسية لصادراتها السلعية والخدمية نتيجة لما أصبح للبعد البيئي من أهمية قصوى في الحفاظ على أو فتح الأسواق الخارجية.

3.تقييم السياسات البيئية:

هناك ثلاث معايير لتقييم أدوات السياسات البيئية، وهذه المعايير تتمثل في:[1]

– **الفعالية البيئية:** أي إلى أي مدى تحقق السياسة البيئية هدفها البيئي أو تحقق نتائج إيجابية على صعيد البيئة. تهدف أدوات السياسات البيئية إلى تقليص الآثار السلبية لأنشطة البشرية على البيئة، حيث تعتمد الفعالية البيئية للسياسات على التصميم والتطبيق والمشاركة والصرامة والقيد.

– **الفعالية في التكلفة:** أي إلى أي مدى تحقق السياسة أهدافها بتكلفة أدنى، فيمكن تعزيز نسبة التكلفة إلى الفعالية من خلال الحد من إنشاء مؤسسات والاحتفاظ بإجراءات تطبق بسيطة قدر الإمكان.

– **الاعتبارات المتعلقة بالتوزيع والجدوى المؤسسية:** أي إلى أي مدى تعتبر السياسة البيئية عادلة ومنصفة، وهل تتضمن عواقب على التوزيع، حيث نادرا ما توزع السياسات المنافع والتكاليف البيئية بشكل متساو بين الجهات المعنية.

[1]. تيرباك دينيس: السياسات الوطنية وارتباطها بالمفاوضات حول اتفاق دولي مستقبلي بشأن تغير المناخ، برنامج الأمم المتحدة للتنمية، 2008، ص.11.

المبحث الثالث: التجارة والبيئة في النظام التجاري متعدد الأطراف

تعتبر منظمة التجارة العالمية المؤسسة المسؤولية عن الإشراف على تنفيذ جميع الاتفاقات التجارية متعددة الأطراف، التي تم التوقيع عليها في جولة أورغواي، من المعروف أن أهداف منظمة التجارة العالمية تتطابق مع أهداف الغات التي لم تعد قائمة ككيان منفصل لأنّها أصبحت جزءاً من المنظمة، وتم توسيع هذه الأهداف بمنح المنظمة صلاحية تنظم تجارة الخدمات ويرتكز الهدف الرئيسي لمنظمة التجارة العالمية في دفع التنمية الاقتصادية العالمية، وذلك بتوسيع التجارة العالمية الذي يتأتى من خلال تحريرها وبإيجاز فأن أهداف المنظمة تتلخص في: رفع مستوى المعيشة والدخل وضمان العدالة الكاملة والنمو الكبير المؤثر في حجم الدخل الحقيقي والطلب الفعال وزيادة الإنتاج وتوسيع التجارة في السلع والخدمات والسعي نحو الاستخدام الأمثل للموارد العالمية ووفقاً لأهداف التنمية المستدامة، وهو ما أدى إلى طرح التساؤل التالي: ما مستقبل التجارة والبيئة في ظل النظام التجاري متعدد الأطراف؟ وهو ما سوف يتم الإجابة عليه من خلال هذا المبحث وذلك من خلال التطرق إلى:

- التنظيمات البيئية في ظل المنظمة العالمية للتجارة؛

- المؤتمرات الوزارية في المنظمة العالمية للتجارة وقضية البيئة في إطار متطلبات التنمية المستدامة.

المطلب الأول: التنظيمات البيئية في ظل منظمة التجارة العالمية

يتضمن هذا المطلب تطور الاهتمام بالبيئة في إطار اتفاقية الغات منذ نشأتها عام 1947، حتى تدشين منظمة التجارة العالمية جانفي 1995.

1.مبادئ الاتفاقية العامة للجات والمتعلقة بالبيئة:

تم وضع اتفاقية الغات عام 1947 بهدف زيادة النمو الاقتصادي وتحسين الرفاهة الاقتصادية عن طريق التوجه نحو تحرير التجارة الدولية إلا أن ربط التجارة بالبيئة لم يأخذ مكانا في تلك الاتفاقية في حقيقة الأمر[1].إلا أنه من ناحية أخرى فانّ هناك بعض النصوص في اتفاقية الغات التي تشير إلى حماية البيئة والتي يعتقد البعض أنّه يمكن اتخاذها كأساس ومبرر لربط التجارة بالبيئة[2]، بالإضافة إلى تقرير ورد عن الغات بعنوان مكافحة التلوث

[1]. جلال عبد الفتاح الملاح: التجارة الدولية والبيئة في إطار منظومة عالمية وبعض الاعتبارات للدول النامية،دراسات اقتصادية، السلسلة العلمية لجمعية الاقتصاد السعودية، المجلد2، العدد 4، 1421، ص.168. والاتفاقيات الدولية وقضايا التجارة في المنطقة، البيئة، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي أسيا 2003/9/4، ص.24.

[2]. محسن أحمد هلال: موضوع البيئة بين التجارة الدولية والتنمية الاقتصادية، تطور تاريخي، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي أسيا، 2003، ص.2، ورقة بحثية على الربط:
library.adcci.gov.ae/.../ipac.jsp

الصناعي والتجارة الدولية وعن أهمية السياسات البيئية في ذلك[1] وبتحليل هذه النصوص اتضح من المناقشات أهمية النقاط التالية التي لها أثر مباشر أو غير مباشر على مبادئ اتفاقية الغات:

– العلاقة بين السياسات البيئية والسياسات التجارية وأثرهما على التنمية، بما في ذلك الاتجاه نحو تحرير التجارة الدولية.

– تحديد المعايير التي يتفق عليها في معالجة موضوع البيئة وأثرها على التجارة الدولية وخاصة المتعلقة بمبادئ الغات التالية:

- ✓ قيود الاستيراد(الحظر والرسوم الإضافية)؛
- ✓ قيود التصدير(الموافقات المسبقة، والرسوم)؛
- ✓ الضرائب الداخلية وأمثلتها ضرائب البيئة التي قد تفرض لتنقية الهواء أو المياه أو الحد من الضوضاء أو الضرائب على المنتجات البترولية لأغراض حماية البيئة من التلوث؛
- ✓ الدعم والحوافز المادية؛
- ✓ القواعد البيئية التي تفرض على معايير وأنماط إنتاج السلع أو تغليفها، أو طريقة تناولها، بالإضافة إلى أهمية موضوع شفافية القواعد التي تفرضها الحكومات في هذا المجال.

– تحديد بعض القطاعات السلعية ذات الاهتمام الخاص للدول النامية سواء لتجارتها الخارجية (استيراد أو تصدير) وتؤثر أيضًا على احتياجات تلك الدول من الناحية المالية أو التنموية، ومن بين تلك القطاعات (الأخشاب، الأسماك، السلع الغذائية، المعادن)[2].

– دراسة مبادئ الغات الأساسية مثل الدولة الأكثر رعاية، والقيود التعريفية، وغير التعريفية، وتنظيم القيود لأسباب ميزان المدفوعات ...الخ، بحيث يمكن تطبيقها على ما تم الاتفاق عليه لحماية البيئة المحلية والإقليمية والدولية، بالإضافة إلى الاتفاقيات المنبثقة عن الغات (جولة طوكيو) ومن بين أهمها اتفاقية الحواجز الفنية للتجارة، الدعم، المعاملة الخاصة للدول النامية.

من بين البنود ذات الصلة بموضوعات البيئة في اتفاقيات منظمة التجارة العالمية المنبثقة عن جولة أورغواي:

– تحدد مقدمة اتفاقية مراكش لإنشاء منظمة التجارة العالمية الأهداف التنموية وتنص على وجوب حماية البيئة؛

– المادة 20 من الاتفاقية تتضمن الاستثناءات العامة للاتفاق، وتنص على جواز اتخاذ الإجراءات الضرورية لحماية الإنسان والحيوان والنبات والصحة، كذلك الإجراءات المتعلقة بالاحتفاظ بالموارد الطبيعية القابلة للنفاد، وبذلك يمكن استخدام إجراءات الصحة وصحة النبات كمبرر لربط التجارة بالبيئة استنادا إلى انتقالية المشاكل البيئية؛

[1] Alfrid Suarez : Commerce internationnal et environnement, édition hachette livre, Paris, 2010, P. 94.

[2] .محسن أحمد هلال، المرجع السابق، ص.9.

– تتناول اتفاقية القيود الفنية للتجارة، المعنية بالمعايير الصناعية والإنتاجية، الاشتراطات الفنية للمنتجات، وتقضي بأنه يجوز للدول الأعضاء تحديد معايير بيئية أو عمالية أو أية معايير أخرى للمنتجات الواردة إليها، شريطة توافر شروط محددة، مثل الإخطار والشفافية؛

– تسمح اتفاقية الصحة والصحة النباتية بتطبيق التدابير الضرورية لحماية حياة أو صحة الإنسان أو الحيوان أو النبات، وليست الاتفاقية معنية فقط بالحماية وإنما أيضا بتحسين أوضاع صحة الإنسان والحيوان والنبات، وهي تحدد القواعد المتعلقة باتخاذ تدابير الصحة والصحة النباتية، شريطة توفر شروط محددة؛

– يعفي اتفاق الزراعة البرامج البيئية من الالتزام بتخفيض الدعم؛

– تسمح اتفاقية جوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة، للدول الأعضاء برفض منح براءة اختراع إذا كان محل البراءة حياة أو صحة الإنسان أو الحيوان أو النبات، أو إذا كانت تلحق ضررًا شديدًا بالبيئة.

حيث تنص المادة 27 من الاتفاقية "يجوز أيضا للبلدان الأعضاء أن تستثني من قابلية الحصول علي براءات الاختراع ما يلي: النباتات والحيوانات، خلاف الأحياء الدقيقة، والطرق البيولوجية في معظمها لإنتاج النباتات أو الحيوانات خلاف الأساليب والطرق غير البيولوجية والبيولوجية الدقيقة، غير أنّه على البلدان الأعضاء منح الحماية لأنواع النباتات إما عن طريق براءات الاختراع أو نظام فريد خاص بهذه الأنواع أو بأي مزيج منهما، ويعاد النظر في أحكام هذه الفقرة الفرعية بعد أربع سنوات من تاريخ نفاذ اتفاق منظمة التجارة العالمية.

– تتضمن الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات أيضا نصوصًا تتعلق بالبيئة، إذ تنص المادة 14 على إعفاء الإجراءات الضرورية المتعلقة بحماية الحياة أو الصحة البشرية أو الحيوانية أو النباتية من القواعد العامة للاتفاقية في حالة توفر شروط محددة.

في النهاية يمكن القول أن الهدف الأساسي لهذه المعاهدات والاتفاقيات والبروتوكولات على المستوى التجاري متعدد الأطراف الدولي، هو حماية البيئة والمحافظة عليها نظيفة وملائمة لحياة الإنسان، ولا يكفي فقط المصادقة أو الانضمام لتلك الاتفاقيات إنّما يتوجب الالتزام باتخاذ التدابير التشريعية والتنظيمية والإدارية التي تضمنت تنفيذ بنود تلك الاتفاقيات وإنفاذها والامتثال إليها على المستوى الوطني وهذا ما سوف نتطرق إليه بنوع من التفصيل في النقطة الموالية.

2.الجوانب البيئية في اتفاقيات تحرير التجارة الدولية:

ذكر لوف ديفيد أن قواعد منظمة التجارة العالمية وأهدافها القانونية هو تحقيق التنمية المستدامة، ربما لم تكن مصرح بها ضمن أهداف المنظمة لكنها تكون ضمنية في اتفاقياتها من خلال اتفاقية العوائق الفنية للتجارة "TBT" واتفاقيات الصحة والصحة النباتية"SPS"*، وكذلك الدعوة إلى الحفاظ على المواد القابلة للنفاذ، فبطريقة غير مباشرة تأخذ منظمة التجارة العالمية التنمية المستدامة حيز اتفاقياتها التجارية[1].

[1] .Anne-claire chaumont : L'objectif de développement durable de l'organisation mondiale du commerce, L'harmattan, Paris, 2008.p. 57-58.

ويظهر ذلك الدور الذي تقوم به المنظمة العالمية للتجارة في دعم الدعائم الثلاثة للتنمية المستدامة، وذلك من خلال عمل لجنة التجارة والبيئة داخل المنظمة.

فلقد شملت قوانين المنظمة العالمية للتجارة اتفاقيات سابقة أُبرمت قبل سنة 1994 في إطار الاتفاقية العامة واتفاقيات جديدة وجدت بعد قيام وتأسيس المنظمة، فما هي هذه الاتفاقيات؟ وما دورها في تحقيق أبعاد التنمية المستدامة؟ تتمثل هذه الاتفاقيات فيما يلي:[1]

1.2.اتفاقية تحرير التجارة في السلع الصناعية: بالإضافة إلى أن نسبة كبيرة من السلع الصناعية كان مسموح دخولها أسواق الدول الصناعية دون رسوم جمركية كالأدوية ومعدات البناء والمعدات الطبية والصلب ولعب الأطفال والمنتجات الخشبية، فقد أسفرت جولة أورغواي عن تخفيض في التعريفات الجمركية على واردات الدول الصناعية المتقدمة من السلع الصناعية بنسبة 38%، ونظرا لكون الدول النامية ضعيفة في إنتاج السلع الصناعية لافتقادها التقنية المتطورة وعدم حيازتها على براءات الاختراع فقد كانت خارج مجريات المفاوضات في هذا الشأن، ولكن هذا لم يمنعها من أن تستفيد بطريقة غير مباشرة وبشكل تلقائي من التخفيضات المتبادلة بين الدول المتقدمة تماشيا مع مبدأ المساواة بين جميع الدول المتعاقدة في الاتفاقية.

ولا شك أن مثل هذا التخفيض سيعود بالنفع على التنمية المستدامة في كافة الدول خاصة النامية منها لما للسلع الصناعية من دور في الرفع من مستويات المعيشة وذلك بالقدر الوفير من الرفاهية الذي توفره للمستهلكين.

2.2.اتفاقية تحرير الاستثمار الأجنبي (تدابير الاستثمار المتعلقة بالتجارة TRIMS)*: هي المعايير التي يقاس بها الاستثمار والمتعلقة بالتجارة وقد تضمنها إجراءات الاستثمار وهو إحدى اتفاقيات الغات ومنظمة التجارة العالمية[2]، تناولت هذه الاتفاقية شروط وإجراءات الاستثمار ذات العلاقة بالتجارة التي تفرضها الدول المستقطبة للاستثمار مقيدة بسببها كل رغبة أجنبية للاستثمار في الدولة المعينة، إذا حددت الاتفاقية مجموعة الإجراءات المعوقة للاستثمار والتي لا يجوز فرضها من طرف الدول الأعضاء كاشتراط استخدام المشروع منتجات محلية وبمقادير ونسب محددة أو ما شابه ذلك حيث أعتبر ذلك مخلا بمبدأ المعاملة الوطنية، حسب المادة الثالثة من اتفاقية تحرير الاستثمار الأجنبي.

قد قررت الاتفاقية أنه يتعين على كل دولة عضو أن تقوم بإلغاء الإجراءات والشروط المحظورة المخالفة للاتفاقية خلال سنتين بالنسبة للدول المتقدمة و07 سنوات بالنسبة للدول النامية والأقل نموا حسب المادة 11 من الاتفاقية، كما يمكن للدول النامية الإخلال ببعض الالتزامات التي تنص عليها الاتفاقية بمقتضى المادة 18 بشأن

[1]. المنعم عثمان محمد طه: العلاقة بين إفريقيا ومنظمة التجارة العالمية، مجلة قضايا اقتصادية، مجلة تصدر عن المركز العالمي للدراسات الإفريقية، عدد4، جويلية 2007، ص،ص.39- 42.

[2].عبد الفتاح مراد: موسوعة مصطلحات الجات ومنظمة التجارة العالمية – انجليزي، فرنسي، عربي- الطبعة الأولى، 1996،ص. 603.

الدعم الحكومي للتنمية الاقتصادية بوضع قيود على الواردات إذا كانت تواجه تدهورا في ميزان مدفوعاتها أو احتياطاتها الدولية[1].

رغم ما في هذه الاتفاقية من كبت وتقييد لقدرات الدول النامية على مجابهة قوة الشركات متعددة الجنسيات فإن هذه الاتفاقية قد تمكن الدول النامية التي تنجح في توفير أحسن الظروف للمستثمرين الأجانب من تحقيق تنميتها الاقتصادية بالرفع من قدراتها التنافسية وخلق فرص العمل وكذلك الرفع من مستويات المعيشة عموما .

3.2.اتفاقية المنتجات الزراعية: لقد جاءت هذه الاتفاقية بنص المنع، المادة 11 من الغات بمنع استعمال القيود الكمية والممنوعة أصلا بموجب اتفاقية الغات على كل السلع الأخرى وبذلك تم حضر استعمال القيود الكمية على السلع الزراعية وأن يتم تحويل هذه القيود إلى رسوم جمركية يتم تخفيضها تدريجيا فيما بعد،كما عالجت هذه الاتفاقية ثلاثة مواضيع بشكل متكامل هي: النفاذ للأسواق، الدعم الداخلي، دعم الصادرات[2].

فقد ساهمت هذه الاتفاقية في دعم الجانب الاقتصادي للتنمية المستدامة والذي يُؤثر بدوره على باقي الجوانب حتما بصفة مباشرة أو غير مباشرة، إذ أنها وسعيا منها إلى تحريم القيود الكمية على تجارة السلع الزراعية فهي بذلك تمنح إمكانيات كبيرة للدول النامية لتصريف إنتاجها الزراعي إلى الدول المتقدمة ومن ثم تحسين مواردها المالية التي تساعدها على تطبيق البرامج التنموية المختلفة الخاصة بالجوانب الاجتماعية خاصة ولما لا البيئة إن أمكن ذلك.

4.2.اتفاقية المنسوجات الملابس: منحت هذه الاتفاقية إمكانيات كبيرة للدول النامية لتحقيق تنميتها والرفع من مستويات المعيشة بها، بالسماح لمنتجاتها النسيجية من الوصول بلا قيود للدول المتقدمة إلا أن المنافسة فيما بين الدول النامية كانت جد حامية والغلبة فيها كانت للصينيين ومن بعدهم الهنود، وتشير بعض التقارير أن 200 مليون صيني قد خرجوا من تحت عتبة الفقر منذ 2005 إلى يومنا هذا.

5.2.اتفاقية الجوانب المتصلة بالتجارة من الملكية الفكرية *TRIPS: يقصد بالملكية الفكرية، وفقا لمفهومها الشامل على أنها حق مكفول للتحكم في عملية استخدام التكنولوجيا التي قام صاحب هذه الملكية بابتكارها[3]، أما تاريخيا فكانت هناك اتفاقيات دولية لحقوق الملكية الفكرية منذ أكثر من قرن تقريبا، وقد تأسست منظمة عالمية للملكية الفكرية"WIPO"* منذ 42 سنة وأصبحت تضم في عضويتها ما يفوق 132 دولة، وتلتزم

[1] -UNCTAD: " United Nations Conference on Trade and Development" trade and development report, 1994, P .163 .

[2].سعيد النجار: الجات والنظام التجاري العالمي، القاهرة، 2000، ص.8.

[3].مايكل بروك: ترجمة خالد العامري، إدارة التراخيص وحقوق الملكية الفكرية، دار الفاروق للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، القاهرة، 2008، ص. 113.

*TRIPS: Tarde Related Intellectuaal Property

*.WIPO:World International Property Organization

الدول الأعضاء بموجب هذه الاتفاقية بتنفيذ إجراءات حماية الملكية الفكرية من خلال تشريعاتها المحلية، وتطبيق إجراءات رادعة تمنع انتهاك هذه الحقوق، كما حددت هذه الاتفاقية مدد الحماية كمايلي: حقوق الطبع 50 سنة، براءات الاختراع 20 سنة، العلامات التجارية 7 سنوات.

بالرغم من أن اتفاقية الغات 1947 لم تنظم حقوق الملكية الفكرية وتقحمها في إطار المفاوضات التجارية إلا أنّها اعترفت بهذه الحقوق فيما بعد[1]، ومن ثم فقد سمحت هذه الاتفاقية بتدعيم جهود البحث والتطوير بحماية كل مبدع مخترع من مخاطر القرصنة والتطفل السلبي على إسهاماته ومن ثم دفعه إلى المزيد من البحث والتطوير لمصلحة البشرية بصفة عامة، خاصة التنمية المستدامة الآن في حاجة ماسة إلى تكنولوجيا صديقة للبيئة لا يمكننا الحصول عليها إلا عن طريق البحث والتطوير لذلك استوجب ذلك حماية الملكية الفكرية من كل ما يهدد استمرارية صاحبها في العطاء، وهذا ما يسهم في تدعيم الجوانب الاجتماعية كاكتشاف الأدوية للأمراض الفتاكة وتدعيما للجانب البيئي باستخدام التقنية النقية في الإنتاج، رغم التبعية للشركات متعددة الجنسيات التي ستعاني منها الدول النامية[2].

6.2.اتفاقية الصحة والصحة النباتية SPS: هي اتفاقية تشمل كل التدابير المتخذة من أجل حماية حياة الإنسان والنبات والحيوان من جميع الأمراض والأوبئة وحماية الدول من انتشار هذه الآفات دون تمييز بين الدول التي تتماثل فيها الأوضاع، فقد ساهمت هذه الاتفاقية في دعم الجانب البيئي وكذا الاجتماعي للتنمية المستدامة لسعيها لحماية الإنسان وبيئته من كل الأضرار والمضرين في نفس الوقت، وتسعى المنظمة العالمية للتجارة من خلال هذه الاتفاقية إلى محاولة وضع الصحة في منأى عن أي اعتبارات تجارية قد تفتك بالحياة على وجه الأرض.

7.2. اتفاقية العوائق الفنية للتجارة TBT: تسعى هذه الاتفاقية للتأكد من أن المفاوضات والمعايير التقنية وإجراء الاختبارات ومنح الشهادات لا تشكل حواجز غير ضرورية أمام التجارة ولذلك تشجع الدول على استخدام المعايير الدولية، وفي نفس الوقت تعترف بحق الدول في فرض الحماية للإنسان والحيوان والنبات والصحة والبيئة عند مستويات تراها مناسبة[3] .

ومنه فقد ساهمت هذه الاتفاقية بدعم الدعائم الثلاثة للتنمية المستدامة معا بحرصها على التحرير العادل للتجارة الدولية وحماية الإنسان وبيئته معا، إذ تمنع هذه الاتفاقية الأعضاء من التذرع بالمعايير التقنية والبيئية الداخلية لحماية اقتصادهم من المنافسة الخارجية والتي قد تضر باقتصاديات الدول الأخرى خاصة النامية منها والفقيرة والتي قد يكون لها تبعات هدامة على الجوانب الاجتماعية والبيئية بطريقة غير مباشرة .

[1]. عبد الرحيم عنتر عبد الرحمان: حقوق الملكية الفكرية وأثرها الاقتصادي، دار الفكر الجامعي للنشر،الطبعة الأولى، القاهرة، 2009، ص. 51.

[2].مصطفى عبد الغني: الجات والتبعية الثقافية، المصرية للكتاب للنشر، القاهرة، 1999، ص.97.

[3]. سوزي عدلي ناشد: اتفاقية العوائق الفنية أمام التجارة TBTتقييد أم تحرير للتجارة الدولية، منشورات الحلبي الحقوقية، الطبعة الأولى، بيروت، 2010، ص.17.

8.2.اتفاقية الدعم والإجراءات المضادة له (الإجراءات التعويضية): قد يكون الدعم في شكل مساهمة مالية تقدمها الحكومة أو أية هيئة عامة تتحقق منها منفعة لمن يحصل عليها، وقد تأخذ هذه المساهمة شكل تحويل فعلي أو محتمل للأموال كما في حالة ضمان تقديم القروض، و قد يكون في شكل إعفاءات ضريبية وجمركية، كما قد يأخذ شكل تقديم السلع والخدمات، أو أي دعم عيني ما عدى البنية التحتية فضلا عن الشكل المعتاد لدعم الأسعار و المداخيل. وقد حددت الاتفاقية ثلاثة أنواع من الدعم حسب المشروعية وهي: [1]

أ.الدعم المحظور: وهو الدعم المقصود به تفضيل استخدام المنتجات المحلية على المنتجات المستوردة والذي يستدعي اتخاذ إجراءات مضادة له.

ب.الدعم المسموح به: وهو الدعم العام وغير الموجه إلى سلعة أو منتجات محددة مثل دعم برامج البحث والتطوير والدعم الممنوح للمناطق النائية داخل الدولة (كالجنوب في حالة الجزائر مثلا) وهذا النوع من الدعم لا يجب اتخاذ أي إجراء مضاد له.

ج.الدعم المسموح به، غير الضار بمصالح الغير: وهو الدعم الذي يغطي خسائر تشغيل المشاريع وإعفائها من ديون مستحقة عليها مثلا، وهو كذلك لا يستوجب إجراءات مضادة له.

وتسمح هذه الاتفاقية للدول الأعضاء اتخاذ الإجراءات الوقائية اللازمة لحماية الصناعة المحلية من زيادة غير متوقعة في استيراد سلعة وإنهاء كافة الإجراءات الوقائية خلال ثماني سنوات من بدء الاتفاقية وبالنسبة للدول النامية أجازت الاتفاقية مد فترة تطبيق الإجراءات الوقائية لمدة عشر سنين، ومنه فقد ساهمت هذه الاتفاقية في الحفاظ على مناصب شغل لمدة 10 سنوات في الدول النامية عن طريق حماية الصناعات المحلية.

9.2. اتفاقية الخدمات: يعتبر إنجاز الاتفاق العام للتجارة في الخدمات من أهم نتائج جولة أورغواي، يشمل هذا الاتفاق تحرير تجارة الخدمات من القيود التي تفرضها الدول على التجارة في الخدمات حيث تغطي هذه الاتفاقية كافة أنواع التجارة في الخدمات، وقد تضمنت المادة 4 من اتفاقية الخدمات تسهيلات لزيادة مشاركة الدول النامية في التجارة الدولية للخدمات من خلال التفاوض بين الأعضاء لتقديم قطاعات الخدمات في هذه الدول ورفع مستوى كفاءتها وقدرتها على المنافسة وتحسين فرص وصولها إلى الأسواق الخارجية وتسيير حصولها على التقنية والاتصال بشبكة المعلومات.

وما يحسب لهذه الاتفاقية أنّها رفعت من جودة الخدمات المقدمة للإنسان وقلصت من تكاليف الاستفادة منها وهذا ما يدعم الجانب الاقتصادي والاجتماعي للتنمية المستدامة .

[1]. مصطفى عبد الغني ، مرجع سابق، ص،ص. 68- 69 .

10.2.اتفاقية مواجهة سياسات الإغراق: يعرف الإغراق بأنه:"تصدير السلع بأسعار تقل عن أسعار بيعها بالجملة في السوق المحلية لبلد المنشأ، أو تصديرها بأسعار تقل عن تكلفة الإنتاج" [1]، وعموما يستعمل الإغراق في المنافسة غير الشريفة التي تشوه الأسعار وتؤثر على اتجاهات التجارة، وقد حددت هذه الاتفاقية كل جوانب الإغراق من تعريفه إلى كيفية التأكد من حدوثه إلى تحديد قيمة الرسم المضاد وكل الإجراءات الواجب اتخاذها ومتابعة تنفيذها أثناء حدوث الإغراق وإثباته، وهذا ما قد يحمي الدول النامية ضعيفة التنافسية، وهو ما سيُمكن الدول النامية من التنافس على أسواق وفق مبادئ تنافسية عادلة تساعدها على تنميتها الاقتصادية.

11.2.الاتفاق المتعلق بقواعد المنشأ: تعرف قواعد المنشأ على أنّه منظومة القوانين والتشريعات والأحكام التي تتبعها وتطبقها أية دولة من أجل تحديد منشأ السلعة، إذ ينص الاتفاق المتعلق بها بمنع استعمالها بطريقة مباشرة و/أو غير مباشرة كأداة للممارسات التقييدية التي تؤثر سلبا على حرية التجارة الدولية وتخل بمبدأ النفاذ للأسواق بسبب ما يترتب على ذلك من قيود على الواردات انطلاقا من المعاملة التمييزية المتعلقة بمنشأ السلعة، وقد تضمن الاتفاق التأكيد على أنّه لا يجب أن تكون قواعد المنشأ التي تطبقها الدول الأعضاء على الصادرات والواردات أشد صرامة من تلك الخاصة بتحديد طبيعة السلعة محلية أم أجنبية، وبدون تمييز بين الدول الأعضاء مهما كان انتماء الأطراف المنتجة لتلك السلع، بحيث تطبق تلك القواعد بشكل متوازن وعادل وموحد.

12.2.الاتفاق المتعلق بالرسوم الجمركية: يهدف هذا الاتفاق إلى المزيد من شفافية إجراءات التقييم الجمركي للحد من التهرب من أداء الرسوم الجمركية من جهة ولحماية المستوردين من تعسف السلطات الجمركية من جهة أخرى.

13.2.الاتفاق المتعلق بتراخيص الاستيراد: والذي يهدف إلى تبسيط الإجراءات المتعلقة للحصول على تراخيص الاستيراد بإضفاء المزيد من الشفافية وعدم استعمالها كإجراء تمييزي لتقييد الواردات وحماية المنتجين المحليين من المنافسين الأجانب.

14.2. الاتفاق المتعلق بالتفتيش والفحص قبل الشحن: الهدف من هذا الاتفاق هو التأكد من نوعية السلع، جودتها، طبيعة أسعارها وتصنيفها الجمركي من أجل تقليل المنازعات بين المتعاملين في مجال التجارة الخارجية والشركات المكلفة بالتفتيش والفحص، في حالة وجود معاملات معيقة وغير عادلة أو تسريب معلومات وغير ذلك، ولتفادي كل ذلك يسع هذا الاتفاق إلى تسهيل إجراءات الفحص والتفتيش.

ومنه فلقد تم توسيع دور واختصاص منظمة التجارة العالمية لتشمل في جميع اتفاقياتها لتحرير التجارة الجوانب البيئية سواء في اتفاقيات الزراعة، والخدمات، وحقوق الملكية الفكرية...، ومنه تبقى منظمة التجارة العالمية كبقية

[1].محمد محمد الغزالي: مشكلة الإغراق دراسة مقارنة، دار الجامعية للنشر، القاهرة، 2007، ص. 398.

المنظمات الدولية تأخذ بعين الاعتبار القضايا البيئية في اتفاقياتها لتحرير التجارة الدولية، وذلك من خلال الدور الذي تقوم به لجنة التجارة والبيئة داخل المنظمة[1]، وهو ما سوف نتطرق إليه في النقطة الموالية.

3. لجنة التجارة والبيئة ودورها داخل المنظمة

1.3.لجنة التجارة والبيئة (CTE)* تمخض عن اجتماع مراكش بالمغرب 1994 والذي عقد في ختام جولة أوروغواي لاتفاقيات التجارة الحرة متعددة الأطراف قرار تأسيس لجنة للتجارة والبيئة تعمل في إطار منظمة التجارة العالمية وذلك لتقديم اقتراحات بشأن التنمية المستدامة ومناقشة العلاقة بين التجارة والبيئة، وإذا استعرضنا هيكل هذه اللجنة فنجده عبارة عن منتدى للمناقشة في سبيل الوصول إلى توافق في الآراء للوصول إلى الحلول وليس فرض قرارات[2].

2.3.مهام اللجنة :حددت مرجعية القرار المنشأ للجنة التجارة والبيئة داخل منظمة التجارة العالمية مهام اللجنة فيما يلي[3]:

– تحديد العلاقة بين أحكام النظام التجاري العالمي المتعدد الأطراف والإجراءات التجارية المتخذة لأغراض بيئية وتلك المتخذة بموجب الاتفاقات الدولية المعنية بالبيئة والعلاقة بين السياسات البيئية المتعلقة بالإجراءات البيئية ذات الآثار التجارية وإحكام النظام التجاري متعدد الأطراف؛

– اختصت اللجنة بتحديد العلاقة بين أحكام النظام التجاري العالمي متعدد الأطراف والرسوم والضرائب المفروضة لأغراض البيئة والمتطلبات البيئية المتعلقة بالمنتجات وتتضمن المعايير والنظم الفنية والتعبئة والتغليف وإعادة الاستخدام؛

– توضيح أحكام النظام التجاري متعدد الأطراف بشأن الشفافية للإجراءات التجارية المتخذة لتحقيق أهداف بيئية والإجراءات والمتطلبات البيئية ذات الأثر التجاري الفعال؛

– آليات تسوية المنازعات في النظام التجاري متعدد الأطراف وتلك المتضمنة في الاتفاقات الدولية المعنية بالبيئة؛

– تحديد اثر الإجراءات البيئية على النفاذ إلى الأسواق خاصة بالنسبة للدول النامية وعلى الأخص الدول الأقل نموا منها والفوائد البيئية الناتجة عن إزالة قيود التجارة وتشوهاتها وصادرات السلع المحظورة الاستهلاك محليا[4]

---

[1] Anne-claire chaumont, op, cit. p 59-75. Adapté

* **CTE:** Committee on Trade and Environment

[2] نظرة تحليلية للعلاقة ما بين الدول النامية و منظمة التجارة العالمية على الربط:

http ://www.ahewar.org/debat/show.art.asp ?aid=96313 تاريخ الاطلاع: 2011/07/30.

[3] .rapport omc 2000.p 92.

[4] . rapport omc ,2002.p.129

فضلا عن ذلك تم تكليف اللجنة بدراسة كل من الفقرات المتعلقة بها في القرار الصادر من المجلس الوزاري للمنظمة بشأن اتفاقية التجارة في الخدمات واتفاقية الجوانب التجارية لحقوق الملكية الفكرية وفقا لشروط المرجعية، كما كلف القرار أيضا اللجنة بالنظر في الإجراءات المناسبة للعلاقة بين المنظمات الحكومية وغير الحكومية المعنية بالبيئة ومنظمة التجارة العالمية.

3.3.برنامج عمل لجنة التجارة والبيئة: لقد عقدت هذه اللجنة عدة اجتماعات منذ نشأتها وذلك بهدف تقسيم برنامج عملها إلى مجموعتين رئيسيتين تتكفل كل مجموعة بدراسة بنود معينة حيث:

أ.المجموعة الأولى: تدرس البنود ذات العلاقة بموضوع النفاذ للأسواق والتي تتمثل في: البنود رقم: 02-03-04-06. (الملحق رقم 2)

ب.المجموعة الثانية: تدرس البنود ذات العلاقة بالترابط بين جداول الأعمال البيئية والتجارية متعددة الأطراف والمتمثلة في البنود رقم: 01-05-07-08 (أنظر الملحق رقم:2) وتم استبعاد البندين 09 و 10 من الدراسة.

ولقد أصرت الدول النامية على طرح بعض الموضوعات للتفاوض تمثلت فيما يلي:[1]

- عدم تأثير المتطلبات والمعايير البيئية على إمكانية نفاذ صادراتها إلى أسواق الدول المتقدمة؛

- عدم قيام بعض الدول الأعضاء (خاصة المتقدمة) بالتفسير الواسع لمبادئ التجارة، حيث يجب أن تعرض المواضيع للتشاور بين كافة الدول الأعضاء؛

- عدم قيام بعض الدول الأعضاء (خاصة المتقدمة) بالحصول على استثناءات انفرادية لاتخاذ إجراءات تجارية لمعالجة المشكلات البيئية، مما قد يؤدي إلى الإخلال بقواعد النظام التجاري متعدد الأطراف؛

- تقديم المساعدات الفنية ونقل التكنولوجيا الحديثة والصديقة للبيئة مما يساهم في التغلب على المشاكل البيئية.

على الرغم من الأهمية القصوى لهذه اللجنة وللمهام الموكلة إليها إلا أنه وجب عليها أن تراعي الحالات الخاصة للدول النامية والشديدة الفقر أثناء معالجتها للمواضيع التجارية ذات العلاقة بالبيئة بان لا نسمح للدول المتقدمة أن تضع المعايير ذات المستويات العالية لحماية البيئة والتي لا تستطيع الدول النامية تحملها فتحرم بواسطتها من ولوج الأسواق بما لهذه الدول من ميزة نسبية وقدرة تنافسية فتكون بذلك نوع من أنواع الحماية

[1].سمير محمد عبد العزيز: التجارة العالمية والجات 1994، الإسكندرية،1997،ص.128.

التجارية الممنوعة لذلك وجب على هذه اللجنة إيلاء النقاط السابقة أهمية كبرى عند دراسة النصوص التي تحكم التجارة والبيئة.[1]

4. العلاقة بين الاتفاقيات البيئية متعددة الأطراف وقواعد التجارة وآلية فض المنازعات بمنظمة التجارة العالمية:

ترى لجنة التجارة والبيئة أن الإطار الأمثل لمعالجة المشكلات البيئية هو التعاون في ظل الاتفاقات البيئية متعددة الأطراف، كما تؤكد اللجنة على عدم السماح بوجود الإجراءات الأحادية بدعوى الحفاظ على البيئة والتي تتنافى مع قواعد حرية التجارة بمنظمة التجارة العالمية [2]، ولم ترحب اللجنة باقتراحات بعض الدول لتوسيع نطاق استخدام الإجراءات البيئية لتطبيق الاتفاقات البيئية متعددة الأطراف في التبادل التجاري مع الدول الغير أعضاء بتلك الاتفاقات، وأما في حالة نشوب أي نزاع يتعلق بالمسائل البيئية وعلاقتها بالتجارة أقرت لجنة التجارة والبيئة على أحقية كل الدول الأعضاء الالتجاء إلى جهاز فض المنازعات الخاص بالمنظمة إلا في حالة اتفاق أطراف النزاع من الدول في تسويته خارج النطاق هذه الآلية. ومن جانبه فان الدول المتقدمة ترى ضرورة أعطاء الأولوية لفض النزاعات البيئية في إطار الاتفاقات البيئية الدولية متعددة الأطراف، بينما تفضل الدول النامية اللجوء إلى تسوية النزاعات في إطار منظمة التجارة العالمية والتمسك في حقها إلى اللجوء إلى جهاز فض المنازعات.

يجدر الأخذ في الاعتبار أن منظمة التجارة العالمية ليست وكالة لحماية البيئة إذ يبقى دورها محدد بالاهتمام بالسياسات التجارية والجوانب التجارية المتعلقة بالسياسات البيئية ذات الأثر الواضح على التجارة.

المطلب الثاني: المؤتمرات الوزارية في المنظمة العالمية للتجارة وقضية البيئة في إطار التنمية المستدامة

عند التطرق للعلاقة بين تحرير التجارة والبيئة فإن الأعضاء في منظمة التجارة يرون أنّه يمكن أن يكمل كل منهما الأخر، فالحماية البيئية تحفظ قاعدة الموارد الطبيعية التي تعتبر أساس النمو الاقتصادي وتحرير التجارة يقود إلى النمو الاقتصادي المطلوب لتوفير الحماية الكافية للبيئة، ولتحقيق هذا التوافق بين تحرير التجارة والمحافظة على البيئة في إطار التنمية المستدامة يبقى دور منظمة التجارة الدولية الاستمرار في تحرير التجارة مع التأكد من أن السياسات البيئية تمثل عائقا في طريقها، كما يجب أن لا تقف قوانين تحرير التجارة حائلا دون حماية البيئة وقد تناولت منظمة التجارة العالمية موضوعات التجارة والبيئة في عدة نصوص وأحكام من خلال عدة مؤتمرات أهمها:

[1].الرئاسة العامة للأرصاد وحماية البيئة للمملكة العربية السعودية، التجارة والبيئة والتنمية المستدامة من منظور المنطقة العربية، اجتماع الخبراء حول أولويات التجارة والبيئة في المنطقة العربية، القاهرة،11-13 نوفمبر 2007، ص.06.

[2]. محسن أحمد هلال، مرجع سابق، ص.7.

1.المؤتمر الوزاري الأول بسنغافورة 1996: عقد مؤتمر سنغافورة في ديسمبر 1996 بسنغافورة ويعد أول مؤتمر وزاري بعد إنشاء منظمة التجارة العالمية، وكان الهدف الأساسي منه هو مراجعة مدى تنفيذ الدول لالتزاماتها في إطار منظمة التجارة العالمية وكذلك تقييم السياسات التجارية متعددة الأطراف.[1]

وفيما يخص العلاقة بين التجارة والبيئة فقد تضمن هذا المؤتمر مبادرة الدول المتقدمة لطرح هذا الموضوع بحيث كانت تهدف إلى التوصل لاتفاقية متعددة الأطراف لتنظيم العلاقة بين التجارة والبيئة من منظور أن هذه العلاقة هي علاقة وطيدة يجب تسليط الضوء عليها وذلك من خلال استمرار لجنة التجارة والبيئة في بحث المسائل المتعلقة بالترابط بين تحرير التجارة وحماية البيئة والتنمية المستدامة.

2.المؤتمر الوزاري الثاني: مؤتمر جنيف 1998: عقد هذا المؤتمر سنة 1998 بجنيف بسويسرا خلال الفترة من 18-20 ماي، ولقد أقرت لجنة التجارة والبيئة خلال هذا المؤتمر برنامج العمل التالي:

- العلاقة بين السياسات البيئية التي لها علاقة بالتجارة والمعايير البيئية والتي لها أثار تجارية ملموسة مع نصوص الاتفاقات التجارية متعددة الأطراف؛

- العلاقة بين نصوص الاتفاقات التجارية المتعددة الأطراف وكل من الضرائب والرسوم التي تفرض لأسباب بيئية ومتطلبات حماية البيئة والتي لها علاقة بالمنتجات بما في ذلك المعايير الفنية، التغليف، البطاقات البيئية؛

- ما تتضمنه اتفاقات التجارة الدولية من نصوص الشفافية والتي يمكن تطبيقها على المعايير البيئية، والمعايير البيئية التي لها تأثيرات تجارية.

- تأثير المعايير البيئية على النفاذ إلى السوق خاصة بالنسبة للدول النامية والإيجابيات التجارية أزالت القيود البيئية.

3.المؤتمر الوزاري الثالث: بسياتل 1999: عقد الاجتماع الوزاري الثالث في مدينة سياتل الأمريكية خلال الفترة من 30 نوفمبر حتى 03 ديسمبر عام 1999، حيث كان عدد المواضيع المطروحة في هذا المؤتمر سبعة مواضيع[2]:

- التجارة ومعايير العمل
- التجارة والبيئة

[1]. عبد المطلب عبد الحميد: الجات وآليات منظمة التجارة العالمية من أورغواي وسياتل وحتى الدوحة، الدار الجامعية للنشر،القاهرة، 2003، ص،ص. 343- 360. (بتصرف)

[2]. إسماعيل عبد المجيد المحيشي: الدول العربية وتحديات منظمة التجارة العالمية من الأورغواي 1986 إلى مؤتمر هونغ كونغ 2005، بحوث وأوراق عمل المؤتمر العربي الثالث حول التوجهات المستقبلية لمنظمة التجارة العالمية في ضوء مفاوضات برنامج عمل الدوحة (الفرص والتحديات أمام الدول العربية) المنعقد في دمشق- الجمهورية العربية السورية في مارس 2008، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية، 2008، ص. 246.

- تسهيل التجارة
- التجارة وسياسات المنافسة
- التجارة والاستثمار
- الشفافية في المشتريات الحكومية
- تكنولوجيا المعلومات

حيث كان إصرار الولايات المتحدة الأمريكية على إدراج المعايير البيئية ومعايير العمل ضمن مواضيع المؤتمر يعد محاولة واضحة للهيمنة التجارية من طرف الدول المتقدمة خلال الألفية القادمة ليس وفق المنافسة الشريفة ولكن بسلب الدول النامية ميزتها التنافسية الطبيعية وهي التكاليف العمالية الرخيصة، ما يؤثر على التنمية في الدول النامية والتي تمثل أكثر من ثلاثة أرباع سكان المعمورة.

كاد مؤتمر سياتل أن يدمر المنظمة تماما، إذ شهد مظاهرات ضخمة وعنيفة، حيث كان ناشطو حماية البيئة على رأس المتظاهرين، وأنفض المؤتمر دون إعلان ختامي.

4.المؤتمر الوزاري الرابع بالدوحة، مؤتمر الألفية بالدوحة 2001: انعقد المؤتمر الوزاري الرابع لمنظمة التجارة العالمية في العاصمة القطرية الدوحة خلال الفترة من 9 إلى 13 نوفمبر 2001 وتم تناول القضايا البيئية في هذا المؤتمر من خلال محاولة التوفيق بين رغبات الدول المتقدمة والدول النامية وذلك بإحالة الموضوع للتفاوض الموسع مع إقرار حق الدول في اتخاذ ما تراه مناسبا من قرارات وإجراءات لحماية البيئة والصحة في إطار المنظمة. وقد تمخض عن هذا المؤتمر21 اتفاقا[1]، منها الاتفاق حول إدراج موضوعات البيئة والتجارة في إطار الفقرة 31 تفرعاتها كما يلي[2]:

اتفق الوزراء خلال هدا المؤتمر على مفاوضات بشأن تبادل المعلومات، ومعايير صفة المراقب،الاتفاق بشأن الزراعة والتدابير الصحية والصحة النباتية، الاتفاق بشأن المنسوجات والملابس وتخفيض الحواجز التعريفية وغير التعريفية على السلع والخدمات البيئية، والإعانات الخاصة بصيد الأسماك، ومتابعة عمل لجنة التجارة والبيئة فيما يتعلق بآثار التدابير البيئية على النفاذ للأسواق، والملكية الفكرية[3]، و العلامات التجارية، هذا وقد تقدمت خمس عشرة دولة، بينها 7 دول نامية، بمقترحات في هدا الإطار، وتركزت المقترحات والمناقشات التي دارت بشأن دراسة العلاقة بين ما هو قائم من قواعد منظمة التجارة العالمية والموجبات التجارية المحددة الواردة في الاتفاقيات البيئية متعددة الأطراف، حول إجراءات المفاوضات، وتعريف الاتفاقيات البيئية متعددة الأطراف، وتعريف ومبادئ الموجبات التجارية المحددة، وتأثيرها على الأطراف وغير الأطراف في تلك الاتفاقات وبشأن إجراءات تبادل المعلومات بين

[1]Kamal Cherhrit : L'organisation mondiale du commerce, édition grand Alger livres , Alger , 2007, P.19.

[2].إعلان مؤتمر الدوحة الوزاري على الربط:

http://www.wtoarab.org/site_content.aspx?page_key=duha1&lang=ar

[3].تقرير التجارة والتنمية: الأمم المتحدة، 2002، ص.47.

سكرتاريات الاتفاقيات البيئية متعددة الأطراف واللجان ذات الصلة في منظمة التجارة العالمية، ومعايير منح صفة المراقب، دارت المناقشات حول تعزيز التعاون بين السكرتاريات، ومنح صفة المراقب.

أما فيما يتعلق بتخفيض الحواجز التعريفية وغير التعريفية على السلع والخدمات البيئية، أو إلغائها عند الاقتضاء، فقد دارت المناقشات حول تعريف السلع البيئية، وتخفيض أو إلغاء الحواجز التعريفية و غير التعريفية.[1] واتضح من المفاوضات تباين وجهات النظر بين الدول المتقدمة والدول النامية حول بعض النقاط، كما تبين اتفاقها على أهمية تحرير التجارة من اجل التنمية المستدامة، وأهمية العمل التي تقوم به كل من لجنة التجارة والبيئة ولجنة التجارة والتنمية في منظمة التجارة العالمية من أجل المساهمة في التنمية المستدامة للدول الأعضاء، أما النقاط الخلافية فكانت نتيجة مخاوف الدول النامية من لجوء الدول المتقدمة إلى تطبيق اشتراطات ومتطلبات بيئية لإعاقة صادراتها وقدرتها على النفاذ إلى الأسواق، وهي ترى أن العلامات البيئية قد تشكل أحيانا معوقات فنية تفقدها ميزاتها التنافسية.

كان المؤتمر الوزاري الرابع بالدوحة من انجح المؤتمرات الوزارية التي أقامتها المنظمة، نظرا للنتائج الهامة التي خرج بها والمواضيع المثارة فيه (البيئة والتنمية المستدامة) وعدد المتدخلين فيه باختلاف أرائهم، فمن المساعي الرامية في هذا المؤتمر جعل منظمة التجارة العالمية في خدمة التنمية المستدامة، حيث سمي المؤتمر بمؤتمر التنمية.

5.المؤتمر الوزاري الخامس بكانكون 2003: تم عقد هذا المؤتمر في مدينة كانكون المكسيكية في الفترة الممتدة من 10-14 سبتمبر 2003، يعتبر مرحلة جد مهمة من برنامج التنمية المسطر في جولة الدوحة، بالإضافة إلى القضايا الأخرى المتعلقة بالاتفاقيات التجارية، حيث تمت مراجعة ما تم الالتزام بتنفيذه في مجال البيئة في مؤتمر الدوحة، وطالب المؤتمر بضرورة السعي الدؤوب لحماية البيئة ومنع أي تدابير من شأنها إعاقة التجارة الدولية بحجة عدم الالتزام بالمعايير البيئية، وهذا لا يعني التغاضي عن التجارة المضرة بالبيئة بل هو حماية للدول النامية من الحمائية المقنعة التي قد تواجهها للولوج إلى أسواق الدول المتقدمة، ما يعد تدعيما للجانب الاقتصادي والاجتماعي للتنمية المستدامة[2].

6.المؤتمر الوزاري السادس بهونغ كونغ 2005: عقد المؤتمر الوزاري السادس في هونغ كونغ بالصين في الفترة الممتدة 13-18 ديسمبر 2005، وكان عدد الدول المشاركة في هذا الاجتماع 149 دولة في ستة أيام من المفاوضات التي لا يتوقع أن تحرز تقدما حاسما حول تحرير المبادلات التجارية العالمية، في ظل الأجواء المشحونة قبل وأثناء المؤتمر كان الآلاف يحتجون في مسيرات مناهضة للسياسات التحررية التي تنادي بها المنظمة العالمية

[1].العلاقة بين النشاط التجاري والنظام البيئي، على الربط:
http://www.greenline.com.kw/Journals/011.asp 2011/07/22 تاريخ الاطلاع:

[2]. سمير عبد العزيز: منظمة التجارة العالمية ومؤتمراته الوزارية واقع-مشاكل-تحديات، المكتب العربي الحديث للنشر، الإسكندرية، مصر، 2006، ص،ص.277-279.(بتصرف).

للتجارة، وكان الهدف من هذه الاحتجاجات هدف اجتماعي بيئي هو التمكين من عمل يتضمن المساواة الاجتماعية وبيئة نظيفة، وضمان اللحق في التنمية والعدالة الاجتماعية[1].

وقد كان من بين قرارات المنظمة في هذا المؤتمر هو المصادقة على إجراء مؤقت يقضي بالسماح للدول الفقيرة بإستراد أدوية لمواجهة الأمراض الفتاكة الواسعة الانتشار مثل الإيدز بأسعار براءة اختراع منخفضة، ويعد هذا دعما لقرار سابق اتخذته المنظمة في مؤتمر الدوحة، هذا التنازل يعطي للدول الفقيرة استثناء مؤقت من القوانين الدولية لحماية حقوق الملكية الفكرية، ويسمح لهم بشراء أدوية عضوية والتي تنتجها شركات في دول العالم الثالث مثل البرازيل والهند لأغراض إنسانية وغير تجارية.

7.المؤتمر الوزاري السابع بجنيف 2009: انعقد المؤتمر الوزاري السابع لمنظمة التجارة العالمية تحت عنوان: "منظمة التجارة العالمية، النظام التجاري المتعدد الأطراف، والبيئة الاقتصادية العالمية الحالية"، وذلك ما بين 29 نوفمبر و2 ديسمبر 2009بجنيف ، تميز المؤتمر بكونه غير تفاوضي، بل اتخذ شكل اجتماع تنسيقي وإداري وفق ما تفرضه القوانين الداخلية لمنظمة التجارة العالمية، تخلل الاجتماع جلسات أدلت خلالها بعثات الدول الأعضاء بآرائها ومواقفها حول قضايا متعددة منها ما يتعلق بدور منظمة التجارة العالمية في ظل الأزمة الاقتصادية العالمية وأخرى تناولت قضايا مطروحة على أجندة الدوحة للمفاوضات، يرى العديد ان المنظمة لم تدعو لمؤتمر وزاري تفاوضي ما بين 2005 و2009 (منذ انعقاد مؤتمر هونغ كونغ) بسبب التخوف من فشل مجدد لمسار المفاوضات[2].

أكدت أغلبية الدول على أهمية الانتهاء من جولة الدوحة خلال سنة 2010، إلا أن بعض الدول أضافت التشديد على **محورية القضايا التنموية كجزء لا يتجزأ من النجاح في الانتهاء من جولة الدوحة،** وبالتالي أهمية تقييم القيمة المضافة لجولة الدوحة في مجال التقدم في الأهداف التنموية، صدرت هذه الدعوات خاصة عن مصر، ممثلة المجموعة الإفريقية، الهند، البرازيل، جنوب إفريقيا والأرجنتين.

وتعتبر قمة الدوحة من انجح المؤتمرات الوزارية[3]، حيث قامت بعض الدول المتقدمة بالتشديد بأهمية دعم دور المنظمة والانتهاء من جولة الدوحة لضمان عدم ارتفاع الحمائية وضمان الولوج إلى الأسواق للسلع الصديقة للبيئة في ظل أزمة تغير المناخ، إلا أن الدراسات تشير أن الدول التي اتخذت إجراءات حمائية في ظل الأزمة كانت الدول المتقدمة العضوة في مجموعة العشرين ولم تكن الدول النامية.

[1] حسان خضر: برنامج عمل الدوحة ونتائج مؤتمر هونغ كونغ، المعهد العربي للتخطيط، الكويت، 2005، على الربط:
http://www.arab-api.org/course 31/pdf/p5628-8.pdf. تاريخ الاطلاع: 2011/07/24

[2] http://www.arab-api.org/course/.pdf تاريخ الاطلاع: 2011/07/25

[3] Hakim Ben Hammouda: L'Afrique LOMC et le développement, édition Maisonneuve & larose, Paris, 2005, P. 297.

المبحث الرابع: علاقة النظام التجاري متعدد الأطراف بالتنمية المستدامة

لقد ظهر اهتمام المنظمة العالمية للتجارة بجوانب التنمية المستدامة نظرا للظروف التي نشأت فيها المنظمة حيث جاءت بعد قمة الأرض وكذلك تبنيها لميراث الاتفاقية التي اهتمت نسبيا بالجانب البيئي في نصوصها، لقد كان تطرق مؤتمر مراكش لعلاقة التجارة الدولية بالبيئة كنتيجة منطقية لزيادة الوعي البيئي حيث بدأت قضية البيئة والتجارة في أعقاب مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية والبيئة سنة 1992، وبناء على هذا أصدرت الأطراف المتعاقدة في الغات في جولتها الثامنة والأربعون (48) في ديسمبر 1992 قرارا تدعو فيه لجنة التجارة والتنمية إلى بحث ما جاء في مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية، ولم يتعد نشاط اللجنة نطاق جمع المعلومات ذات الصلة بالموضوع آنذاك. [1]

وفي أواخر جولة أورغواي وبناءا على طرح أمريكي يطالب بإنشاء لجنة دائمة للتجارة والبيئة داخل المنظمة أعيد بعث الجدال من جديد بين الدول المتقدمة والدول النامية التي تخوفت من استحداث معايير بيئية متشددة يصعب الوفاء بها وتكون أداة حمائية تمنع انسياب السلع والمنتجات من الدول النامية إلى الدول المتقدمة مما يحرمها من مزايا التجارة الدولية الحرة، ولكن تم في نهاية المطاف قبول إنشاء هذه اللجنة وتحديد نطاق ولايتها. ومن خلال هذا المبحث سوف نحاول إيجاد العلاقة بين النظام التجاري متعدد الأطراف والتنمية المستدامة والدور الذي يلعبه النظام التجاري متعدد الأطراف في تدعيم الأبعاد والدعائم الثلاثة للتنمية المستدامة وذلك من خلال التطرق إلى:

- الجوانب البيئة في إطار اتفاقيات النظام التجاري متعدد الأطراف؛

- دور المنظمة العالمية للتجارة في دعم الاتجاهات البيئية؛

- العلاقة والآثار بين الجوانب البيئية في النظام التجاري متعدد الأطراف والتنمية المستدامة.

المطلب الأول: حماية البيئة في إطار اتفاقيات النظام التجاري المتعدد الأطراف

في البداية يجب الإشارة إلى أن البعد البيئي كان له حضور في اتفاقية الغات قبل أن تولد منظمة التجارة العالمية عام 1994، وتبدأ أعمالها في جانفي 1995، وذلك من خلال المادة 20 وهي المادة الخاصة بالاستثناءات العامة والتي تعطي إطارا كافيا يتيح للدول الأعضاء اتخاذ الإجراءات الخاصة لحماية حياة وصحة الإنسان والحيوان والنبات – كما سبق ذكره في المبحث السابق– وما زالت هذه المادة متواجدة في ظل الغات 1994. [2]

جدير بالذكر أن موضوع ربط التجارة بالبيئة كان يعد في أوائل التسعينات من القرن العشرين من المواضيع الجديدة التي قاومته الدول النامية، ورفضت إقامة الربط بين البيئة والتجارة تخوفا من عواقب ذلك على صادراتها.

[1]. أسامة المجدوب: الجات ومصر والبلدان العربية من هافانا إلى مراكش، الدار المصرية اللبنانية للنشر، القاهرة ، 1997، ص. 68.

[2].محسن أحمد هلال: التجارة والبيئة، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي أسيا الإسكوا، الأمم المتحدة نيويورك، 2001، ص. 2. على الرابط: library.adcci.gov.ae/.../ipac.jsp تاريخ الاطلاع: 2011/07/26

ومع ذلك فقد اتفق في مؤتمر مراكش الوزاري عام 1994 على إنشاء لجنة التجارة والبيئة لبحث كافة جانب هذا الموضوع، وتم الاتفاق على دراسة مواضيع مثل العلاقة بين النظام التجاري الدولي والاتفاقات البيئية متعددة الأطراف ، ومواضيع مثل: العلامة (العنونة) البيئية، النفاذ إلى الأسواق، وهي كلها مواضيع صعبة ومعقدة للغاية لم يكن للدول النامية خبرة كافية فيها[1]. وعلى أية حال يمكننا القول بأن موضوع البيئة ما زال موضوعا خلافيا في المنظمة العالمية للتجارة لسببين اثنين:

– إن الدول النامية تخشى أن تستخدم الإجراءات البيئية بشكل متعمد يؤدي إلى خلق حواجز تجارية؛

– إن العمل في منظمة التجارة العالمية، وبالتحديد في لجنة التجارة والبيئة، يؤدي إلى بعض المخاطر نظرا لوجود تنازع في أحيان عديدة بين أحكام الاتفاقات البيئية متعددة الأطراف التي تسمح ببعض الإجراءات التجارية وقواعد المنظمة.[2] ويمكن القول، أن موضوع البيئة نال اهتمام المنظمة العالمية للتجارة في النقاط الموالية:

1.في اتفاق إنشاء المنظمة :

ففي أول فقرة من اتفاق إنشاء المنظمة تشير إلى أهداف التنمية المستدامة، حيث جاءت الإشارة إلى التنمية المستدامة المتبوعة بأهمية إتباع ما يحمي البيئة، وهي المرة الأولى التي تحتوي قواعد التجارة متعددة الأطراف مثل هذه الإشارة، كما تجدر الإشارة هنا إلى أن الاتفاقية غير ملزمة قانونا وإن كانت مهمة في التفسير وملهمة في الأداء، وهو ما تم التأكيد عليه في قضية الجمبري والسلاحف البحرية الشهيرة، بين المكسيك والولايات المتحدة الأمريكية[3].

كان أول اختبار كبير لكيفية تعامل منظمة التجارة العالمية التي نشأت حديثًا مع القضايا البيئية في مسألة "القريدس السلاحف "في العام 1998 فقد فرضت الولايات المتحدة حظرًا على استيراد القريدس من الدول التي لا تستخدم أساطيل صيدها" أجهزة استبعاد السلاحف البحرية "لتفادي خطر قتل هذه السلاحف في عملية صيد القريدس، وقد زعمت الهند وماليزيا وتايلندا وباكستان أن القانون كان قيدًا مقنعًا على التجارة الحرة فتحدوا الإجراء في مسار منظمة التجارة العالمية لتسوية النزاعات.

[1]. محسن أحمد هلال، مرجع سابق، ص. 11.

[2]. أحمد جامع، مرجع سابق، ص.157.

[3] http://www.globalization101.org
تاريخ الإطلاع: 2011/07/28

احتجت الولايات المتحدة، تمامًا كما حدث في مسألة التونة الدلفين[1]"، مستندة إلى أن الاستثناءات الواردة في المادة عشرين من" الغات "تسمح بالحظر، مثلما حدث في تلك ثبت في القضية أن لا مبرر لحظر القريدس بموجب استثناءات المادة عشرين لأنه لا يمكن استخدام تدابير حماية البيئة لتقويض النظام التجاري المتعدد الأطراف عمومًا.

2. الترتيبات مع المنظمات غير الحكومية :

فالمادة (2/5) من اتفاق مراكش المنشئ لمنظمة التجارة العالمية تمكن المجلس العام من اتخاذ الترتيبات الملائمة للتعاون الفعال مع المنظمات الدولية غير الحكومية التي تتشابك مسؤولياتها بمسؤوليات منظمة التجارة العالمية، وبناءا على هذا البند تبنى المجلس العام قرارا في 18 جويلية 1996 بعنوان :"إرشادات لترتيبات العلاقة مع المنظمات غير الحكومية"، وفيه اعتراف أعضاء المنظمة بالدور الذي يمكن أن تقوم به هذه المنظمات في زيادة الوعي، فيما يتعلق بنشاط منظمة التجارة العالمية، ووافقت المنظمة على زيادة الشفافية وتطوير الاتصال مع المنظمات غير الحكومية، كما تم التأكيد على ضرورة تسهيل نشر وثائق المنظمة.

3. اتفاقية الحواجز الفنية للتجارة" T .B.T"و اتفاقية تدابير الصحة والصحة الحيوانية والنباتية "S.P.S": تقوم كل من الاتفاقية الخاصة بالعوائق الفنية للتجارة TBT، والاتفاقية الخاصة بمعايير الصحة والصحة النباتية SPS والمرتبطان معا بتغطية القضايا المتعلقة بالمعايير في منظمة التجارة العالمية، وتهدف الاتفاقية الأولى إلى التأكد من أن القواعد والمعايير وإجراءات الفحص واعتماد الشهادات، التي تختلف من دولة إلى أخرى لا تخلق أية عقبات غير ضرورية في وجه التجارة، وتهدف الاتفاقية الثانية إلى الحيلولة دون أن تصبح معايير الصحة والصحة النباتية مقيدة للتجارة، وأن ينصب تركيزها على حماية حياة الإنسان والحيوان والنبات، وحماية الدولة المستوردة من المخاطر التي تنشأ من دخول الآفات والسموم والأرض وهو ما سوف نتناوله بنوع من التفصيل:

[1]. أن أصل ما أصبح يعرف باسم مسألة" التونة الدلفين "هو قانون حماية الثدييات البحرية الأميركي الذي فرض حظرًا على استيراد التونة من البلدان التي ليس لديها أي برنامج لحماية الدلافين عند صيد التونة. وقد تبين أن التونة، يتم اصطياد الدلافين التي تسبح فوق التونة في نفس الوقت فتموت في الشبكات مع التونة .لذا فرض القانون الأميركي على صيادي سمك التونة الأميركيين تعديل ممارسات الصيد لتجّنب هذه الوفيات وحظر استيراد التونة من البلدان التي تتعدى فيها نسبة وفيات الدلافين عند اصطياد التونة النسبة الأميركية بما يزيد عن25 % ونتيجة لذلك، فرض حظر على استيراد التونة من المكسيك وفنزويلا والإكوادور وباناما وجزيرة فانواتو في سنة 1990 لقد تحدت المكسيك وفنزويلا، الولايات المتحدة في نظام تسوية النزاعات في "الغات "وفازتا في العامين1991 و 1992 ويعتبر القرار في قضية المكسيك نقطة تحول رئيسية في الاختصاص القضائي للنظام التجاري العالمي المتعدد الأطراف حتى إن لم يكن يتم اعتماده رسميًا كقرار ملزم لأعضاء" الغات .ص.7. على الموقع:
http://www.globalization101.org

1.3.التدابير الصحية والصحة النباتية:

أ.ماهيتها وطبيعتها: إن الاشتراطات الصحية والصحة النباتية هي تلك التي تطبق من اجل حماية صحة الإنسان والحيوان والنبات مما يلي:[1]

– المخاطر الناجمة عن انتقال وانتشار الأوبئة والأمراض أو الكائنات الناقلة للمرض أو المسببة له؛

– المخاطر الناجمة عن المواد المضافة أو الملوثات والسموم أو الكائنات المسببة للمرض الموجودة في الأطعمة والمشروبات الخفيفة والمواد الغذائية؛

– الأمراض التي ينقلها الحيوانات أو النباتات أو مشتقاتها.

ويمكن أن تكون طبيعة الاشتراطات الصحية والصحة النباتية في صورة قوانين أو تشريعات، متطلبات، إجراءات أو قرارات، وهذه بعض المواد التوضيحية التي ربما تغطيها تلك الاشتراطات :

– معيار المنتج النهائي؛

– الاختبار، الفحص، التراخيص وإجراءات الاعتماد؛

– معيار الحجر الصحي، متضمنة متطلبات أدوات نقل الحيوانات والنبات، أو متطلبات للمواد الضرورية لبقائها على قيد الحياة خلال عملية النقل؛

– متطلبات التعبئة والعنونة المرتبطة مباشرة بالأمن الغذائي.

ب. تدابير الصحة والصحة النباتية وأثرها على التجارة: إن القيود الصحية والصحة النباتية التي تطبق على الواردات لا تمثل إجراءات تجارية في حد ذاتها، ولكن من السهولة بمكان تحويلها إلى مثل هذه القيود، فقد تزايد باستمرار استخدام هذه القيود بقصد حماية المنتجين المحليين من المنافسة الدولية، كما أنّه ليس نادرا أن تقوم البلدان بإقامة مثل هذه الحواجز، وليس بغرض الحماية من مهددات معينة استنادا على دليل علمي، بل استجابة للنشاطات السياسية للجماعات المصلحية، وقد كان الاعتراف بهذه الاعتبارات هو الذي وضع القيود الصحية والصحة النباتية على أسس الأجندة في المفاوضات التجارية.

فقد أشارات غالبية دراسات الحالة التي أجريت في إطار منظمة الأغذية والزراعة على ثلاث وعشرون حالة قطرية إلى أن الإجراءات التي اتخذت في إطار اتفاقية تدابير الصحة والصحة النباتية قد أضرت بصادرات البلدان التي شملتها الدراسة، حيث تضمنت على قرائن تدل على أن عدد هذه التدابير قد ازداد بشكل مطرد بمرور

[1]. طارق الزهد: معايير الصحة والسلامة في ظل منظمة التجارة العالمية، مجلة الاقتصاد تصدر عن مجلس النشر العلمي، جامعة الكويت، العدد 252 ، 2002، ص. 47.

الوقت، (ففي حالة إندونيسيا على سبيل المثال، من اقل من 10 أوامر حجز ضد صادراتها من المواد الغذائية المجهزة إلى أستراليا في الفترة 1993 – 1995 إلى 40 أمر وقف في سنة 2001). وفي عدد من الحالات، كان هناك تسليم بأن هذه التدابير كان لها ما يبررها واتخذت تدابير محلية لتلاقي هذه المشكلة.[1] كما لوحظ في بعض الحالات على وجود تباين بين البلدان في القواعد التي تطبقها فيما يتعلق بفرض القيود الخاصة بالصحة والصحة النباتية مثل التفتيش على المنتجات المستوردة، والمعاملات التي تخضع لها المنتجات أو تصنيعها، وتحديد الحد الأقصى للمستويات المسموح بها من المبيدات أو استخدام إضافات غذائية معينة إلى الأغذية، وهذه الأشكال من المرونة في اتفاقيات تطبيق تدابير الصحة والصحة النباتية تترك مجالا كبيرا للسلطة التقديرية.

وعلاوة على ذلك تتجه المعايير الخاصة بتطبيق تدابير الصحة والصحة النباتية إلى التعقيد بشكل متزايد، مما يؤدي أحيانا إلى وجود نوع من عدم الاتساق في المعاملة في الأسواق المختلفة، فقد واجهت الهند حظرا على تصدير المنتجات البحرية إلى الاتحاد الأوروبي في سنة 1997 بعد أن تبين أن بعض الشحنات كانت ملوثة ببكتيريا السالمونيللا وبكتريا"vibriocholero"، ومع ذلك ظلت المنتجات البحرية الهندية تصدر إلى الولايات المتحدة طوال الفترة التي كان الحظر مفروضا على تصديرها إلى الاتحاد الأوروبي، وتنشأ هذه المشاكل في بعض الحالات بسبب عدم وجود فهم متبادل للتفتيش والمعايير الواجب تطبيقها.

ويوجد أيضا عدد من الأمثلة لحالات كانت تدابير الصحة والصحة النباتية تطبق فيها بطريقة تعسفية ولم يكن ما يبررها فيما يبدو، إذ تواجه البرازيل على سبيل المثال قيودا على صادراتها من الفواكه الاستوائية إلى الولايات المتحدة الأمريكية واليابان أساسا نظرا لوجود ذبابة الفاكهة، وتقوم البرازيل بتنفيذ إجراءات مكلفة لضمان التقييد بهذه المواصفات، وهناك حالات تدل على زيادة في التكاليف بلا مبرر بسبب اشتراطات غير معقولة، مثل اشتراط وزارة الزراعة الأمريكية وجود أحد موظفيها في موقع الإنتاج للإشراف على الإنتاج، وأن يكون ذلك على حساب المنتجين أو التجار المحليين. وتعترف دراسة الحالة بوجود مشكلات في تحديد ما إذا كان الاحتجاز والشكاوى ضد الواردات الغذائية من البلدان النامية تعد دلالة على وجود مشكلات حقيقية فيما يتعلق بتطبيق تدابير الصحة والصحة النباتية أو أنها ببساطة من قبيل الحواجز غير التعريفية التي تتستر تحت عباءة تدابير الصحة والصحة النباتية .

ج. المتطلبات الحديثة لتدابير الصحة والصحة النباتية :لا تزال صادرات الدول النامية من المواد الغذائية إلى الدول المتقدمة تواجه صعوبات والسبب الرئيسي في هذا يعزى إلى مسائل النفاذ إلى السوق من قبيل ارتفاع التعاريف واتخاذ التدابير لصالح المنتجين الوطنيين وحينما يمكننا أن تتغلب القدرة التنافسية على الحواجز الجمركية تبقى الحواجز غير الجمركية المتعلقة بالبيئة والصحة وسلامة الأغذية حواجز يواجهها المصدرون في الدول النامية.

[1]. منظمة الأغذية والزراعة: عرض تحليلي للنماذج التي توصلت إليها ثلاث وعشرون دراسة حالة قطرية، 2002، ص. 33. على الموقع:
www.fao.org تاريخ الاطلاع: 2011/07/28

فقد وضعت المفوضية الأوروبية مثلا مجموعة هامة من القوانين المتعلقة بسلامة الأغذية وصحة الحيوان وصحة النبات، وهذه القوانين ملزمة في كافة بلدان الاتحاد وتطبق أيضا على البلدان غير الأعضاء في الاتحاد الأوروبي التي تصدر حيوانات ومنتجات حيوانية ونباتات ومنتجات نباتية إلى الاتحاد الأوروبي، وقد ازداد عدد الأنظمة المتعلقة بالبيئية والصحة والسلامة التي اعتمدتها المفوضية الأوروبية خلال السنوات الأخيرة[1] .

ويعرض الجدول (2) قائمة لبعض اللوائح الأوروبية المطبقة على المستوردات الزراعية والغذائية والتي قد تشكل معوقات غير جمركية.

الجدول (2): اللوائح الأوروبية المطبقة على المستوردات الزراعية والغذائية والتي قد تشكل معوقات غير تعريفية.

1.**مسائل متعلقة بكلفة تطبيق تنظم الحد الأقصى لمستوى المواد الضارة في المنتجات** (substances toxic)	
– تشريعات تحد من مستويات الأفلوتوكسن في الأغذية	– توجيه أوروبي رقم 2001/466
– تشريعات تحد من مستوى استخدام ملون الـ AZO في الصناعات القطنية	– توجيه أوروبي EC/61/2002
– محددات تتصل باستخدام مواد مثل الفلورين والزئبق في تغذية الحيوان	– توجيه أوروبي EC/29/199
– محددات حول استخدام ومتطلبات وجود مضادات حيوية في منتجات ثمار البحر	– توجيه 658/2002
– علامات تعريف لوجود مادة الفورمالديهايد	ordinance on– قرار حول مواد سامة بتاريخ 93/10/26 Hazardous Substances
مستويات لوجود آثار باقية لمبيدات المنتجات الزراعية	German Pesticide Residue Law
2. **معايير لقبول التسويق**	
– مسائل تخص قواعد تنظم المنتجات البيوتكنولوجية	– توجيه EC/220/90
– معايير تخص التسويق: مثل علامات التعريف بالبيض	– تشريع رقم 91/1274 يطرح قواعد مفصلة لتطبيق قاعدة رقم 90/1907 لمعايير تسويق البيض
– معايير تنظم منتجات حيوانية غير مخصصة للاستهلاك البشري	– توجيه رقم 2002/1774 من البرلمان الأوروبي
3. **إعادة تدوير النفايات من المنتجات**	
– معايير تنظيم إعادة تدوير واستعادة التعليب وتجميعه	EC/92/94
4. **معايير تخص التغليف وعلامات التعريف**	
– معايير لتغليف الأسماك ومنتجاتها	– توجيه رقم 2001/2005 الصادر في تشرين الأول / أكتوبر 2001 ينظم تطبيق تشريع رقم 2000/10 لمعلومات المستهلك حول المصايد والمنتجات

[1]. اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا ، المعايير البيئية والقدرة التنافسية للقطاعات الاقتصادية الرئيسية ، مرجع سابق ، ص. 39 .

– معايير تنظم وضع مصطلحات خاصة لتغليف أنواع من الأنبذة	– توجيه رقم 98/881
– قواعد لتعريف بالمنتجات كالمنتجات العضوية لسلع زراعية	– توجيه رقم 91/2092
– محددات حول تعريف وتصميم غلافات لمنتجات النبيذ	– توجيه رقم 1999/1493
5. **قواعد تخص تطبيق الاتفاقيات متعددة الأطراف بخصوص البيئية**	
– معايير تعنى تخفيض المواد المضرة بالأوزون والمنتجات التي تتضمن هذه المواد	– توجيه رقم 2000/2038

Source:www.tradeandenvironment.com/ te-links.php, 10/02/2011

وتشجع الاتفاقيتان الأولى والثانية على الدول تطبيق المعايير الدولية، رغم إعطائها المرونة لإدخال أنظمة أكثر تشددا أو تساهلا، ولابد عند تطبيق قواعد أكثر تشددا من وجود مبررات علمية[1]، وتعتبر هذه المعايير مهمة بالنسبة إلى حماية البيئة لثلاثة أسباب رئيسية :

– فهي من جهة تحمي الصحة العامة من خلال تحديد معايير السلامة؛

– وتسير النشاط التجاري من خلال توضيح المتطلبات والإجراءات؛

– ويمكن استعمالها ـ وغالبا ما تستعمل ـ كعوائق حمائية للتجارة من خلال حظر دخول الواردات التي تفشل في استيفاء شروط السلامة للدولة المستوردة .

2.3.معايير المنتجات: وتشير إلى الخصائص الواجب توافرها في السلع، مثل متطلبات الأداء والحد الأدنى من المحتوى الغذائي، والحد الأقصى من السموم أو إنبعاثات الضارة، "**معايير الإنتاج**" وتشير إلى الظروف (الشروط) التي تصنع المنتجات في ظلها وتنقسم إلى:[2]

أ.متطلبات بطاقات التدوين (العنونة البيئية): "البطاقات البيئية هي شعار يوضع على السلع أو المنشآت الخدمية للتدليل على مدى كفاءتها البيئية، وهي تختلف عن البطاقات ذات الطابع الإعلاني التي يستخدمها المنتجون للترويج لسلعهم أو خدماتهم"[3] لمساعدة المستهلك على التعرف على خصائص المنتج أو شروط إنتاجه، وتقوم اتفاقات منظمة التجارة العالمية بتشجيع الدول على الاستعانة بالمعايير الدولية المختصة بوضع المعايير، مثل المنظمة الدولية لتوحيد المعايير"ISO "* لمعايير المنتجات والإنتاج للسلع المصنعة، ولجنة كود يكس CAC لسلامة

[1].الأمم المتحدة: البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة، جعل التجارة في خدمة الناس، نيويورك، 2004، ص، 371.

[2] . على الموقع: www.tradeandenvironment.com/ te-links.php تاريخ الإطلاع: 2011/5/11.

*.ISO : International Standards Organization

[3].عصام الحناوي: الموسوعة العربية للمعرفة من اجل التنمية المستدامة البعد البيئي، الطبع اليونسكو والأكاديمية العربية للعلوم، الطبعة الأولى، 2006، بيروت، ص.432.

الأطعمة، والمكتب الدولي للأمراض الحيوانية المعدية IOE لصحة الحيوان، وأمانة المعاهدة الدولية لحماية النباتات IPPC، ويمكن للدول وضع إجراءات تشددا وصرامة، ولكن بشرط أن تبرر ذلك على أساس إجراء تقييم للمخاطر، وكذلك تجيز الاتفاقات للدول تطبيق معايير أقل من المعايير المعتمدة دوليا.[1]

نلاحظ أن هذه المعايير في تطور دائم يعكس ازدياد الإدراك بأهمية البيئة والحفاظ عليها وكذلك حماية المستهلك، كما قد يعكس الرغبة في تحقيق أغراض تجارية من وراء تطبيقها، وكذلك قد تتناول هذه المعايير المنتج من المهد إلى اللحد وكيفية التصرف في مخلفاته وإعادة استخدامها.

ب.متطلبات التعبئة والتغليف: لقد حدث تطور كبير في السياسات والإجراءات المتعلقة بعملية التعبئة والتغليف للسلع وتتعلق بمواد التعبئة، وإعادة استخدامها، وإعادة تدويرها، نظام التأمين المسترد، الالتزام بالاستيراد ....الخ. وتتطلب القواعد وجوب أن يكون نظام التعبئة ملائما للأمور السابقة حتى يتسنى السماح بدخول السلع إلى الأسواق، وهذا يعني أن عدم توافر مثل هذه الاشتراطات قد ينكر على السلع دخولها، ومن أهم الأمثلة على ذلك القانون الألماني الفيدرالي الذي أصبح ساري المفعول في يونيو 1999، إذ يطالب هذا القانون المنتجين والموزعين بضرورة استعادة استخدام وتدوير العبوات والأوعية المحتوية على السلع، ويهدف هذا القانون إلى مكافحة التلوث الذي تسببه مخلفات التعبئة والتغليف عن المصدر، كما أصدرت فرنسا في يناير 1993 تشريعا مماثلا.[2]

الواقع أن رغم الاشتراطات التي تضمنتها مثل هذه القوانين وإن كانت تطبق من حيث المبدأ على السلع المحلية والمستوردة إلا أنها قد تمثل عقبة أمام التجارة الدولية، خاصة بالنسبة للدول النامية التي قد لا تستطيع التماشي معها من ناحية، وكذلك إذا التزمت باستخدام مواد معينة في الأغلفة والعبوات من ناحية أخرى، ومن ناحية ثالثة قد تؤدي مثل هذه المتطلبات إلى خلق مشاكل إدارية وإجرائية عديدة ومعقدة بالنسبة للمصنعين الأجانب، كما قد تزيد التكلفة بالنسبة لهم، وهذا يؤدي في النهاية إلى إضعاف المقدرة التنافسية للمنتجات والشركات الأجنبية.

ج.العلامات البيئية: العلامة البيئية هي تلك التي تمنح من الجهات الحكومية، أو جهات خاصة لإعلام المستهلكين أن المنتج الذي يحمل العلامة أكثر أفضلية من المنظور البيئي من غيره من المنتجات المماثلة كما أنّه يتم الحصول عليها على أسس اختيارية دون إجبار.[3]

د.العلامة البيئية والتجارة الدولية: رغم أن هذا الأسلوب اختياري ويركز على الجوانب الايجابية للمنتجات بأنّها صديقة للبيئية أو خضراء (وهو الشعار الذي يستعمله أنصار البيئة) إلا أنّه قد يمارس آثار تعيق التبادل التجاري

[1]. الأمم المتحدة: البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة، جعل التجارة في خدمة الناس، مرجع سابق، ص. 372.

[2]. أحمد عبد الخالق، أحمد بديع بليح، مرجع سابق، ص . 178

[3]. أحمد عبد الخالق، أحمد بديع بليح، مرجع السابق، ص .180.

بين الدول. إذ يمكن أن يستخدم كأداة لترويج المنتجات التي تحمله وفي نفس الوقت قد يعمل كأداة حمائية ضد المنتجات التي لم تحصل عليه حتى ولو كانت صالحة بيئيا كما أن هذا الأسلوب قد يحابي المنتجات الوطنية ضد المنتجات والمنتجين الأجانب، إذ أن المعايير التي تمنح الشعار على أساسها قد تكون استجابة للطلبات والمصالح الاقتصادية والتجارية للمنتجين المحليين، يبقى الأثر النهائي على صادرات الدول النامية يعتمد على ما إذا كانت منتجات الدول الصناعية التي تحصل على العلامة لها مماثل من منتجات الدول النامية، والواقع أن التماثل يزداد كلما حققت الدول النامية خطوة على طريق التقدم ومن ثم الحصول عل العلامة المذكورة قد تمثل عقبة على طريق تجارتها بشكل مباشر أو غير مباشر.

جدير بالذكر أن الاتفاقية الخاصة بمعايير الصحة والصحة النباتية SPS والاتفاقية الخاصة بالعوائق الفنية للتجارة TBT تطرح أيضا قضايا تتعلق بالجدل الدائر مؤخرا حول التجارة الدولية في الكائنات المعدلة جينيا، وما زالت المعلومات المتوافرة قليلة نسبيا بالنسبة إلى الآثار الصحية والبيئية المحتملة للعديد من المنتجات المعدلة جينيا، وافتقار الدول النامية بوجه خاص إلى القدرة على التقييم الكامل لآثار هذه المنتجات على السلامة، يُبرر تردد الكثير من هذه الدول في استيرادها.[1]

تسمح الاتفاقية الخاصة بمعايير الصحة والصحة النباتية للدول بأن تطبق بصفة مؤقتة معيارا يؤثر في استيراد منتج ما، وذلك في حالة عدم كفاية المعلومات العملية ذات الصلة، أو على أساس المعلومات المتوافرة في هذا الصدد، إذ يجب أن يكون هذا التدبير مؤقتا، إلا إذا سمحت الدولة للحصول على معلومات إضافية ضرورية لإجراء تقييم أكثر موضوعية للمخاطر أو مراجعة الإجراء خلال فترة معقولة من الوقت، وبينما يتم التأكد على الحاجة إلى بناء هذه الإجراءات على براهين علمية، لا تمنع هذه المادة الدول النامية من الحد بصورة مؤقتة من الواردات التي يعتقد أنّها ضارة .

تعتبر الاتفاقية الخاصة بالعوائق الفنية للتجارة"T.B.T" أكثر غموضا. فإذا تم تصنيف المنتجات المعدلة (المحولة) جينيا بأنها "منتجات شبيهة " بالمنتجات التقليدية، فإن الاتفاقية توفر الأسس لمعاملتها بشكل مختلف، ويترتب على هذا نتائج مهمة بالنسبة إلى متطلبات وضع بطاقات البيانات، وبالتالي لإجراءات الصحة العامة.

إلا أنّه توجد سلبيات واضحة لهذين الاتفاقيتين تتمثل في[2]:

– إساءة استغلال الحقوق المتاحة للدول، خاصة الدول المتقدمة في استخدام القيود الفنية ومبررات الصحة والصحة النباتية كوسيلة للحد من صادرات الدول النامية. وأصبحت الأدوات المتاحة في هذين الاتفاقيتين

[1]. الأمم المتحدة: البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة، جعل التجارة في خدمة الناس، مرجع سابق، ص، 373.

[2].محمد مأمون عبد الفتاح: اتفاق العوائق الفنية أمام التجارة واتفاق الصحة والصحة النباتية قضايا تهم الدول العربية، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي أسيا الاسكوا، أوراق موجزة لإعداد للمؤتمر الوزاري الرابع لمنظمة التجارة العالمية الدوحة، 9-13 نوفمبر 2001، الأمم المتحدة، نيويورك، 2001، ص،ص.8- 9.

بالإضافة إلى إجراءات مكافحة الإغراق من الأسلحة الجديدة التي تستخدم ضد صادرات الدول النامية وعوضت الدول المتقدمة عن التنازل عن الرسوم الجمركية كأداة فعالة لحماية إنتاجها من الواردات التي تأتي إليها من الخارج؛

– استجابة حكومات الدول المتقدمة لضغوط جماعات الضغط داخل بلادها سواء من المنتجين أو المستهلكين لفرض مواصفات ومعايير وقواعد متشددة ضد الواردات الأجنبية تحت مبررات البيئة، وأصبحت متطلبات التعبئة (Packaging) ووضع العلامات على السلع (Labeling) والتي قد أصبحت تمثل عائقا حقيقيا أمام التجارة وخاصة أمام صادرات الدول النامية؛

وإذا أضفنا إليها ما يتم تحت باب واسع لإدعاءات حماية البيئة وإثبات أن المنتجات وطريقة صنعها ومكونات المنتجات صديقة البيئة ومثل التشريعات الصادرة واشتراط البطاقات (Echo labeling)،كل ذلك فرض على الدول النامية أعباء مالية إضافية تحد من قدرتها التنافسية في تصريف منتجاتها في أسواق الدول المتقدمة الغنية، أو تمنعها أصلا في الدخول إلى هذه الأسواق.

– رغم إدعاء حكومات الدول المتقدمة بأن المتطلبات المتشددة حول (Echo labeling) وإنّها ماهي إلا مواصفات اختيارية تترك للمنتج الأجنبي أو المحلي الالتزام أو عدم الالتزام بها، إلا إن البطاقات (Labeling) والعلامات التي تشير إلى المنتج صديق للبيئة، أو أنّه صنع من مواد لا تضر بالبيئة أو(Ecology)، بالإضافة إلى دورة حياة المنتج (Life Cycle) لضمان عدم وجود بقايا أو مخلفات ضارة بالإنسان أو الحيوان. كل ذلك ما هو إلا عائق أمام التجارة ولا سبيل أمام الدول النامية المصدرة سوى دحض هذه الإدعاءات لعدم وجود القدرة التكنولوجية اللازمة للوفاء بهذه المتطلبات؛

– أن هناك محاولات من بعض الدول المتقدمة لفرض معايير بيئية على اتفاقي ال(TBT) وال(SPS)، رغم عدم انتهاء المناقشة والتفاوض على هذه المعايير في إطار اللجنة المعنية بهذا التفاوض وهي لجنة التجارة والبيئة والتي استمر عملها منذ عام 1994 حتى اليوم دون التوصل إلى نتائج؛

– أنّه بصرف النظر عن النصوص القانونية الواردة في هذين الاتفاقين فإن إقحام المعايير البيئية المرفوضة من الدول النامية أصبح يتم من خلال العنونة، والرموز والعلامات المختلفة التي تطلب من مصدري الدول النامية، كل ذلك دون سند قانوني، يجعل من السهل على الدول المتقدمة فرض الأمر الواقع على الدول داخل منظمة التجارة العالمية، رغم رفض هذه الدول لأي نصوص يتم التفاوض عليها في المنظمة؛

– إن الدول المتقدمة أصبحت تستخدم المعونة الفنية المنصوص عليها في هذين الاتفاقين بشكل لا يحقق نقل التكنولوجيا أو مساعدة الدول النامية في إنشاء الأجهزة وتعديل القوانين للتطبيق الجيد للاتفاق، وإنما للضغط على الدول النامية لتحقيق الالتزام بالنصوص التي تعمل على ضمان قيام الدول النامية بتسهيل تجارة الدول المتقدمة؛

– أن وضع المواصفات والمعايير الدولية أصبح يتم في المؤسسات الدولية المعنية بهذه المواصفات، والتي يسود فيها رأي الدول المتقدمة (التي تملك من القدرات البشرية المؤهلة علميا لضمان تحقيق مصالحها)، بينما الدول النامية مازالت غائبة عن المشاركة في وضع هذه المواصفات إما لسوء تمثيلها لهذه الاجتماعات أو لنقص الكوادر المؤهلة علميا ولديها معرفة بهذه الأمور، وبحيث تمر هذه المواصفات دون مشاركة حقيقية من الدول النامية.

ـ **اتفاقية الزراعة:** تمت الإشارة في الملحق الثاني الخاص بهذه الاتفاقيات إلى السماح بإجراءات خاصة بالدعم المحلي للاعتبارات البيئية التي لا تخضع للالتزام الوارد بالاتفاقية بخفض الدعم، وتعطي هذه الاستثناءات أوجه مختلفة من الدعم البيئي للزراعة مثل تنفيذ البرامج البيئية ذات الآثار المحدودة على التجارة و الإنتاج.[1]

ـ **اتفاقية الدعم والإجراءات المضادة:** والتي حددت ثلاث فئات للدعم على أساس آثارها على التجارة الدولية، وقدمت حلولا مختلفة لكل فئة فالأولى، يجب على الدول إلغاؤها لأنها محظورة والثانية، قد تناثر إزاءها نزاعات قضائية، والثالثة، ممكنة ولا تخضع للتقاضي، وتقع المتطلبات البيئة في إطار هذه المجموعة الثالثة التي تصل نسبة الدعم الممكن فيها 20%.

ـ **اتفاقية أوجه حقوق الملكية الفكرية المرتبطة بالتجارة TRIPS:** وهي أحد المحاور المهمة في مناقشات لجنة التجارة والبيئة في المنظمة العالمية للتجارة.

ـ **الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات TRIMS:** ولعل أهم ما ورد بها من أحكام تتعلق بالبيئة ما يلي:

– المادة 14: والتي يرد فيها الاستثناء العام (المقابل للمادة 20 في الجات 1947)

– الخدمات البيئية: حيث يتم إدراج الخدمات البيئية في قائمة الخدمات الملحقة بالاتفاقية والمعتمدة على نظام تصنيف السلع المركزي بالأمم المتحدة، وتحتوي الخدمات البيئية أربع فئات هي: الصرف الصحي؛ التخلص من العادم؛ خدمات الحجر الصحي والخدمات المماثلة؛ الخدمات الأخرى: حماية المسطحات، الضوضاء...الخ، وقد طالبت بعض الدول لجنة التجارة والبيئة بإعادة تقسيم هذه الخدمات .

ورغم هذا التقدم الحاصل في مراعاة وضع البيئة في أحكام منظمة التجارة العالمية، يشير البعض إلى أن منظمة التجارة العالمية تعمل على التخفيض من التقدم الحادث في فرض ضرائب وقواعد بيئية وذلك لسببين:

– يعود إلى أن قواعد منظمة التجارة العالمية تعرقل عمل صناعي السياسات البيئية، وأن قواعد المنظمة تحمي الدول الأجنبية، بمعنى أن فرض حرية التجارة، قد يكون على حساب تنفيذ سياسات بيئية داخلية مثل تلك السياسات التي تحد من انتشار سلع معينة أو طرق إنتاج معينة داخليا، في حين أن تحرير التجارة يسمح بنفاذ هذه السلع؛

[1].الأمم المتحدة: البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة، جعل التجارة في خدمة الناس، مرجع سابق، ص.373.

– أنّ الضغوط التنافسية في السياق العالمي يمكن ألا تعكس الدعم السياسي لرفع المعايير البيئية، فبعض أصحاب الشركات لا ينظمون إلى الجماعات البيئية أو يمولونها. إلا لخلق رأي عام بيئي كوسيلة حمائية خفية، أو في بعض السيناريوهات يتم التهاون مع القواعد البيئية لزيادة نصيب الدولة من السوق العالمي والاستثمار والوظائف.

المطلب الثاني: منظمة التجارة العالمية ودعم الاتجاهات البيئية

على الرغم من أن مفاوضات جولة الأورغواي التي انتهت بإنشاء منظمة التجارة العالمية لم تأخذ بعين الاعتبار كل الاعتبارات البيئية، إلّا أنّها اشتملت ضمنيا على مجموعة من المعايير والمحددات التي كان من شأنها فتح المجال أمام إعطاء الاعتبارات البيئية وزنا خاصا في التجارة الحرة ومن أهم هذه المحددات ما هدف منها إلى حماية البيئة وحماية صحة الإنسان والنبات والحيوان وعدم التلاعب بالمواصفات القياسية،[1] وهو ما تم تناوله من خلال ما سبق .

وقد ألزمت " الجات 1994" الدول الأعضاء بتقديم كافة المساعدات الضرورية عند قيام البلد العضو المستورد بالفحص والرقابة عند مستوى الإنتاج (في أراضي البلد المنتج /المصدر) وعلى أن يتم تسهيل هذه الرقابة من خلال الهيئات ذات الصلة، وهو ما يعرف الآن في بلد المنشأ عن معايير و المواصفات البيئية وتقييم المخاطر البيئية (يلتزم العضو المصدر بمراعاة الأوضاع الإيكولوجية في أسواق العضو المستورد)[2] .

يلاحظ أن منظمة التجارة العالمية قد استندت في وضع هذه القوانين إلى مبدأ الوقائي الذي اتخذ كقاعدة أساسية لتحقيق التنمية المستدامة من خلال الاجتماعات الوزارية لمنظمة التنمية والتعاون الاقتصادي"OCDE"، بحيث يتخذ كأحد الخيارات الرئيسية في كل القياسات والمعايير البيئية، وعند القيام بأي تدابير لمنع الأسباب المؤدية إلى التدهور البيئي "Dégradation environnementale"، وفي حالات عدم التأكد العلمي من احتمال حدوث أضرار بيئية جسيمة قد لا يمكن تلا فيها أو في ظل تهديدات مباشرة على سلامة البيئة الطبيعية .

وقد أعيدت صياغة المبدأ ليدرج منذ إعلان ريو عام 1992 تحت مفهوم"المنهج الوقائي"، والذي استندت إليه الغات بشكل مباشر لإتاحة المجال أمام البلدان الأعضاء المستوردة لتطبيق مستويات حماية أعلى للبيئة ولحماية صحة الإنسان داخل أسواقها، بحيث يتضمن مفهوم الحماية كل الأخطار الناجمة عن المواد المضافة أو الملوثات أو السموم، خاصة في المواد والمنتجات الغذائية والمشروبات والأعلاف، تشجيع وضع المقاييس والإرشادات، والرغبة في زيادة استخدام التدابير المتناسقة لحماية صحة الإنسان والنبات والحيوان بين الأعضاء على أساس مقاييس وإرشادات وتوصيات دولية تقدمها المنظمات الدولية المعينة، بما في ذلك منظمة كوكدس

[1].منال كمال كريم : المتطلبات البيئية وأثرها على الصادرات المصرية من الصناعات الغذائية، الندوة الوطنية للتجارة و البيئة وزارة الدولة لشؤون البيئة، 29-30جوان، 1998، ص،ص. 6- 10.

[2].منال كمال المرجع السابق، ص. 6.

إليمانتاريوس، وذلك دون أن يطلب من البلدان الأعضاء تغيير المستوى المناسب لديهم لحماية حياة أو صحة الإنسان أو الحيوان أو النبات. [1]

1.منظمة كوكدس إليمانتاريوس:

الكوكدس هو حصاد للمواصفات القياسية العالمية للصناعات الغذائية التي طبقت في مجال الجودة، وهي مجهودات سنوات عديدة من القياسات التي بناءا على اتفاقات التعارف الدولي، والتي تمت من خلال منظمة الأغذية والزراعة FAO ومنظمة الصحة العالمية لضمان الحفاظ عليها وحماية صحة المستهلكين، ولتسهيل التبادل التجاري في مجال الأغذية، والمواصفات الغذائية هي حصاد عمل لجنة الكوكدس التي أنشئت عام 1962.

ومع إنشاء المنظمة التجارة العالمية في أفريل عام 1994 أصبحت لمواصفات الكوكدس بعدا جديدا، حيث أصبحت أحد المراجع المنصوص عليها عند المواصفات المحلية، حيث يمس عدة مواضيع حيوية تتضمن حدود بقايا المبيدات التي تؤثر على الأغذية، ومن ثم صحة الإنسان والنبات والحيوان، ومواصفات المنتجات الغذائية المختلفة مثل أغذية الأطفال، الخضر والفاكهة الاستوائية، وعصائر الفاكهة، و الزيوت والمواد الدهنية، واللحوم ومنتجاتها، والسكر والكاكاو، ومنتجات الشوكولاطة والخضر والفاكهة المجمدة، والإضافات الغذائية ومنتجات الأسماك والخضر والفواكه المصنعة ومنتجات الألبان والحبوب والخضر المجففة والخضر والفواكه المعلبة وغيرها من المنتجات وبذلك يعد مرجعا أساسيا عند وضع المواصفات القياسية المحلية .[2]

يجب الإشارة إلى نقطة مهمة للغاية وهي كيفية إيجاد التوازن بين الاتفاقات البيئية ومنظمة العالمية للتجارة حيث ثار نقاش مطول داخل لجنة التجارة والبيئة حول كيفية الموازنة بين السياسات والمعالجة المتكاملة والمتسقة التي يتم التفاوض حولها في الاتفاقات البيئية ودور ومكانة الإجراءات التجارية في إطار هذه السياسات، وذلك على نحو التالي : [3]

- اتجهت الدول المتقدمة إلى الدفع بضرورة إعطاء الإجراءات التجارية الغلبة والأولوية على مجموعة السياسات الأخرى والتي تعرف بـ "الإجراءات الايجابية "و المتمثلة في المساعدات المالية الإضافية ونقل التكنولوجيا النظيفة على أسس ميسرة وبناء القدرات في الدولة النامية (البشرية والمؤسسية) لمساعداتها على حماية البيئة، على حين قاومت الدول النامية هذا الاتجاه، وأكدت على أن الإجراءات التجارية ـ وهي بمثابة إجراءات سلبية عقابية

- لا يجب أن تصبح الأداة التي تلجأ إليها الدول بغية الحماية البيئية لمجرد أنها إجراءات سهلة وأقل تكلفة لتلك الدول وتلقى قابلية لدى رجال السياسة .

[1]. منال كمال، المرجع السابق، ص.07.

[2]. منال كمال كريم، المرجع السابق ،ص.08.

[3].ماجدة شاهين: منظمة التجارة العالمية، مصر، 1997، ص.04.

– وأكد ممثلو الدول النامية على ضرورة الحفاظ على ما يعرف بحزمة السياسات المتوازنة، والتي من شأنها أن تعكس إيجابية التعاون الدولي في حماية البيئة، أضافت الدول النامية أن ينبغي ألا يتم اللجوء إلى الإجراءات التجارية العقابية إلا إذا كان التبادل التجاري هو السبب المباشر ومصدر المشكلة البيئية تكمن في التجارة والإفراط في تجارة معينة دون الأخذ في الاعتبار تأثير ذلك على البيئة .

جاءت اللجنة المنشأة في إطار منظمة التجارة العالمية مؤكدة على أهمية التعاون الدولي بما يتضمنه من سياسات إيجابية تجذب الدول النامية للانضمام إلى الاتفاقيات البيئية متعددة الأطراف وتتيح لها الموارد والدعم اللازمين لمساعدتها على التعامل مع المشكلات البيئية، مع ضرورة ربط الإجراءات التجارية ـ على نحو ما طالبت به الدول النامية ـ بأصل المشكلة البيئية، وهو ما يضمن عدم إعطاء مطلق الحرية لاستخدام الإجراءات التجارية لأغراض بيئية ودون ضوابط عليها بما يتسق والمبادئ الأساسية للمنظمة .

ومما لا شك فيه أن الدول النامية حققت نجاحا في هذه المناقشات وإن كنا نسارع بالقول أنّه نجاح جزئي من حيث المبدأ متمثلا في عدم السماح باستخدام الإجراءات البيئية بدون أي ضوابط على عكس ما كانت تطالب به اللجنة الأوروبية بتناول البيئة كاستثناء مطلق في إطار منظمة التجارة العالمية، واعتبار الولايات المتحدة الأمريكية أن تمثل هذا الأمر قائم بالفعل في ظل الاستثناء الذي تنص عليه المادة 20 وهو ما لم يؤكده أي فريق تحكيم حتى الآن[1]، على أن هذا الموضوع لم يغلق وستستمر الدول المتقدمة بالدفع به في كل مناسبة وسيظل محلا للتفاوض خلال الفترة القادمة باعتباره يمثل حجر الزاوية للعلاقة بين المنظمة العالمية للتجارة والاتفاقات البيئية متعددة الأطراف. وعلى هذا الأساس طالبت اللجنة الأوروبية وغيرها من الدول المتقدمة بضرورة إبقاء الباب مفتوحا لمزيد من التفاوض .

2. العلاقة والآثار بين الجوانب البيئية في النظام التجاري متعدد الأطراف والتنمية المستدامة.

إن العالم في سعيه لتحقيق التنمية المرجوة في العقود السابقة كان قد قرر تحرير التجارة العالمية من خلال سن قوانين وتشريعات دولية في إطار اتفاقية دولية سميت اختصارا بالغات سنة 1947 والتي تطورت مع تطور المستجدات العالمية إلى أن تحولت إلى منظمة عالمية تسعى إلى التحرير الشامل للمبادلات الدولية إيمانا منها (من الدول الأعضاء) أن هذا التحرير هو الكفيل بأن يحقق النمو الاقتصادي المرجو لتحسين ورفع مستوى المعيشة في الدول الأعضاء ومن ثم تحقيق التنمية المستدامة التي تنادي في ديباجة تأسيسها .

لقد أصبح التحرير التجاري للمبادلات الدولية واقعا معاشا والدليل على ذلك الزيادة المتتالية في حجم المبادلات الدولية سواء كانت سلعا أو خدمات إذ تشير آخر الإحصائيات أن حجم المبادلات التجارية الدولية قد بلغ 12203,386 مليار دولار سنة 2006 بعدما كان 3670 مليار دولار سنة 1993 قبل إنشاء المنظمة العالمية

[1]. أحمد جامع ، مرجع سابق، ص. 149.

للتجارة بمعدل نمو17,88 % سنويا ليصل إلى 18975.046 مليار دولار سنة 2010، أي بمعدل نمو 22%حتى الربع الثالث من سنة 2011.[1]

الجدول رقم 04: نسبة التطور السنوي المتوسط للمبادلات التجارية الدولية **الوحدة: نسبة مئوية**

	/80 90	/80 00	/80 010	/90 00	/95 05	/00 05	/02 03	/03 04	/04 05	/05 06	/06 09	/06 010	/07 010
العالم	6.0	7.0	7.6	6.7	6.7	11.7	16.5	22.1	13.4	13.9	2.29	3.4	0.02-
الدول المتقدمة	6.9	7.0	6.9	6.2	6.3	9.9	16.0	18.9	11.5	12.5	0.7	4.3	2.3-
الدول النامية	4.0	8.1	9.3	8.5	7.4	13.3	16.8	28.9	16.7	16.6	4.4	6.4	3.4
الدول في مرحلة انتقالية	3.9	00	6.3	3.9	8.3	22.1	28.7	30.2	22.4	17.9	4.5	4.7	0.9-

Source : Manuel de statistiques de la CNUCED 2010- 011, p, 01.

من خلال تحليلينا للجدولين واللذان يمنحان صورة موجزة عن مدى التطور الذي عرفته المبادلات التجارية بالقيم ومعدلات تطورها بالنسب خلال فترات مختلفة بداية 1980 إلى غاية 2010 نستنتج أن التجارة الدولية قد تضاعفت بشكل سريع نتيجة تخفيف أو إلغاء الحواجز الكمية والكيفية التي تعيق انتقالها.

وتشير الإحصائيات الأخيرة للتجارة الدولية أنّه رغم نمو التجارة العالمية بدا في التراجع في بداية 2009 نتيجة للازمة المالية العالمية التي أثرت خلال هذا العام بأكمله على اتجاه النمو في التجارة الدولية.

أما بالنسبة لتجارة الخدمات فقد تعاظم قطاع الخدمات في الاقتصاد العالمي سببا رئيسيا في انطلاق جولة الاورغواي وظهور المنظمة العالمية للتجارة التي شجعت تحرير هذا القطاع في كافة أنحاء العالم، أما الجدول الموالي فدليل على الأهمية التي أصبحت تلعبها تجارة الخدمات دوليا، إلا أن الدول المتقدمة مازالت تهيمن على هذه التجارة لما لها من تكنولوجيا متقدمة وقدرة على البحث والتطوير إذ كانت تستحوذ على 69.1% من إجمالي تجارة الخدمات 2007. الجدول (05) يبين تطور حجم المبادلات التجارية الدولية في الخدمات.

من خلال الجدول نستخلص أن تجارة الخدمات شهدت نموا مطردا في كافة أنحاء العالم مع احتفاظ الدول المتقدمة مكان الصدارة بسبب إمكانياتها التكنولوجية والمالية الكبيرة.

[1] .بيانات المنظمة العالمية للتجارة على الموقع: www.omc.org

جدول رقم3: تطور حجم المبادلات التجارية الدولية في السلع **الوحدة : مليون دولار**

السنوات	1980	1990	2000	01	02	03	04	05	06	07	08	09	010
العالم	2035542	3479968	6448519	6189553	6480491	7561137	9188490	10494302	12129855	13999054	16120138	12483703	15229609
الدول المتقدمة	1350359	2519072	4237975	4112138	4252997	4908706	5799112	6335222	7134307	8171897	9092523	7054922	8216960
الدول النامية	5997569	842187	3056021	1923742	2064304	2445370	3107085	3796023	4539537	5276476	6288079	4949999	6395625
الدول في مرحلة انتقالية	8542694	1187093	1545237	1536733	1631902	2070607	2822926	363057	4560103	5506808	7395356	4787828	6170237

Source : Manuel de statistiques de la CNUCED 2010- 011, p, 01.

جدول رقم 5: تطور حجم المبادلات التجارية الدولية في الخدمات

السنوات	1980	1990	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010
العالم	3890304	8264235	1529337	1535800	1647112	1896687	2292231	2564296	2903398	3476714	3928435	3467633	3745437
الدول المتقدمة	3132632	6700522	1157554	1159432	1238986	1427845	1704700	6279611	2105553	2500427	2780341	2437672	2535891
الدول النامية	7121525	1499658	3484011	3494237	3761123	4296146	5381825	1878493	7274129	8871344	1035196	9368663	1109664
الدول في مرحلة انتقالية	45519	64055	23383	2694404	320137	392274	493485	578418	704319	891526	1128977	930947	998829

Source : Manuel de statistiques de la CNUCED 2010- 011, p, 01.

كما نجد أن التحول في هيكل المبادلات التجارية الدولية شهد منذ نهاية الحرب العالمية الثانية تطورا مذهلا، حيث تزايدت تجارة السلع بين سنتي 1990 و2003 تضاعفت المبادلات السلعية بمعدل نمو قدره 6% بمقابل متوسط في الإنتاج العالمي يقدر 2% لتصل في سنة 2007 ماقيمته 13700 دولار أي بمعدل نمو 14% [1]، لكن شهد تراجع خلال سنتي 2008-2009 نتيجة للأزمة المالية العالمية ليصل معدل النمو من الصادرات السلعية -12% بمقابل متوسط في الإنتاج العالمي PIB يقدر ب -0.3% سنة 2009 لتشهد بعد ذلك المبادلات السلعية نموا مرتفعا يصل إلى 14.5%سنة 2010. والشكل الموالي يوضح ذلك .

الشكل رقم 02:يمثل نمو حجم التجارة العالمية في السلع بالنسبة للناتج المحلي الإجمالي "PIB" للفترة الممتدة من (2000–2011).

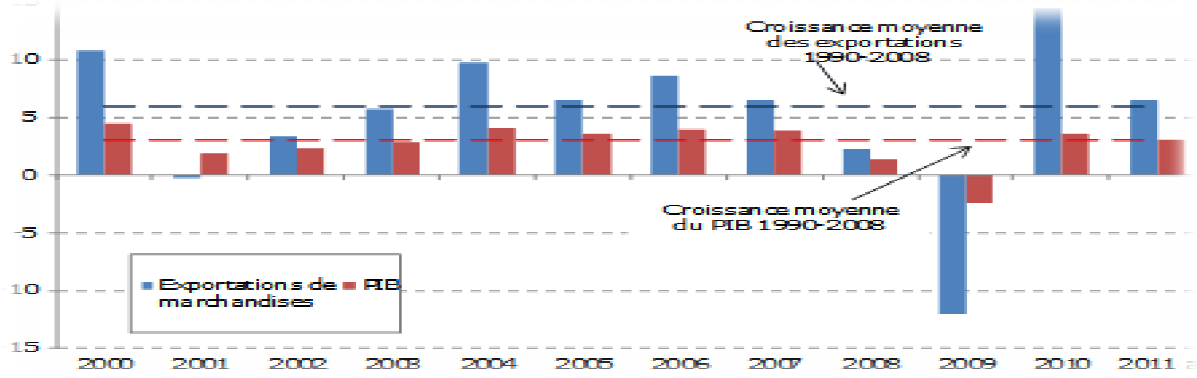

المصدر: المنظمة العالمية للتجارة

وبالدراسة المعمقة التي تصدرها المنظمة العالمية للتجارة تظهر لنا حقيقة وهي تغير هيكل السلع المتبادلة بالشكل والترتيب الموالي: مثلت السلع الصناعية ثلاثة أرباع (75%) الصادرات السلعية العالمية سنة 2006 لتصل إلى (90%) سنة 2011 [2] المنتجات الزراعية أصبحت مادون (10%)، بعد أن كانت تمثل حوالي نصف المبادلات قبل 50سنة مضت والجدول أسفله يمثل ذلك.

[1] الأمم المتحدة: التجارة والبيئة والتنمية المستدامة المجلس الاقتصادي والاجتماعي، لجنة التنمية المستدامة، الدورة الثالثة، رقم: E /CN 17 /1995/12.

[2] بيانات المنظمة العالمية للتجارة.

الجدول رقم 6: يمثل هيكل الصادرات العالمية من السلع (نسبة إلى الإجمالي)

	1950	1963	1973	1980	1983	1987	1995	2002
المنتجات الزراعية	46	29	21	15	15	14	12	09
المنتجات المنجمية	غ.م	06	06	04	04	03	03	03
المنتجات الطاقوية	غ.م	10	11	20	23	11	7	10
المنتجات الصناعية	40	55	62	58	61	72	78	78

Source : OMC, in Jacques Adda, La mondialisation de l'économie, Tome 1, La découverte, Repères, 6ème édition, 20

ويرجع السبب في هذه الزيادة المتسارعة في المبادلات التجارية إلى ظهور النظام التجاري متعدد الأطراف "المنظمة العالمية للتجارة" وأدى ظهور مثل هذه الهيئة العالمية إلى ترقية الجوانب الاقتصادية والتجارية، حيث عرف القطاع الصناعي نموا وتطورا كان سببه الرئيسي زيادة انفتاح الأسواق الخارجية أمام السلع الصناعية، فلقد حفزت هذه الحرية التجارية على المستوى الدولي الآلة الإنتاجية نظرا لما للأسواق العالمية من مزايا تمنحها للمنتجين الأكثر تنافسية على المستوى العالمي، ما دفع الشركات متعددة الجنسيات وشركات أخرى إلى اكتساح الأسواق العالمية بمتوجات صناعية غيرت الهيكلة التقليدية لنوع السلع المتبادلة دوليا. ونظرا للطبيعة التحويلية للصناعة فإن الأثر الكبير الذي خلفه هذا التطور في المجال الصناعي هو الزيادة المفرطة في استهلاك الطاقة والموارد الطبيعية وكذلك في تلويث البيئة عن طريق زيادة إنبعاثات الغازية المسببة للاحتباس الحراري. ومن خلال الشكل الموالي يظهر لنا جليا مدى مساهمة الصناعة في استهلاك الطاقة واستنفاذها متجددة أو غير متجددة.

الشكل رقم 03: تطور حاجيات الإنسان من الطاقة عبر العصور

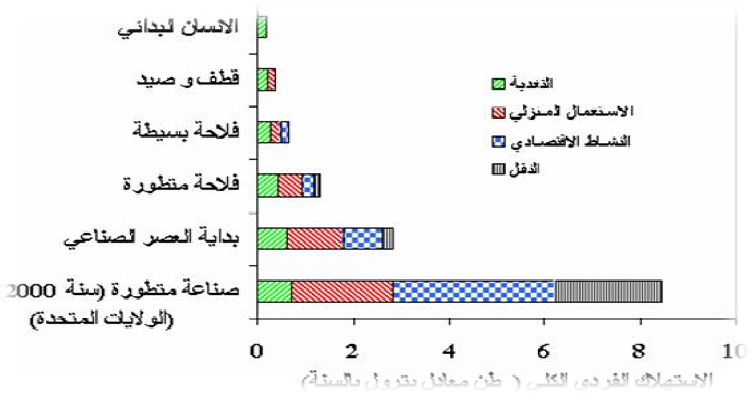

المصدر: عبد العزيز بنونه، إدريس الزجلي، رشيد بشريفة: الطاقة والتنمية والحفاظ على البيئة رؤيا عامة المركز الوطني للبحث العلمي والتقني وحدة البحث، تقنيات واقتصاديات الطاقات المتجددة، المغرب، فبراير 2005، ص.02. على الموقع www.cnr.ac.ma/**teer**/**TEER**-indexe.htm تاريخ الإطلاع:2011/08/03.

من خلال الرسم البياني يظهر لنا أن الإنسان زاد استهلاكه للطاقة دون وقف في أي مرحلة من مراحل حياته فالسبب في ازدياد استهلاك الطاقة الغذائية والطاقة في الاستعمال المنزلي هو زيادة النمو الديمغرافي، أما الزيادة في استهلاك الطاقة أثناء النشاط الاقتصادي هي الأهم حيث بدأت مع بداية العصر الصناعي بعد زيادة الطلب العالمي على المنتجات الصناعية كذلك بالنسبة لاستهلاك الطاقة الناتجة عن عمليات النقل.

ومن خلال ما أوضحناه سابقا أن زيادة استهلاك الطاقة أثناء النشاط الاقتصادي صاحب العصر الصناعي(الثورة الصناعية)، ومن خلال الرسم البياني الموالي يبين انطلاق استهلاك المكثف للمصادر الاحفوري.

الشكل رقم 04: تطور استهلاك الطاقة منذ الثورة الصناعية

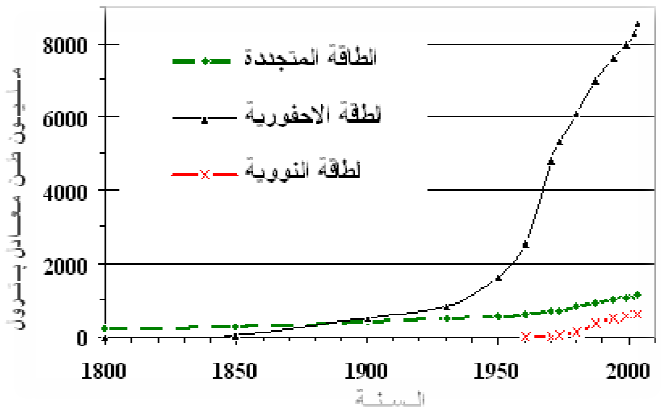

المصدر: عبد العزيز بنونه وآخرون، مرجع سابق، ص.7.

من خلال الشكل نجد انه وصل حجم استهلاك المصادر الاحفورية للطاقة 8.54 مليار طن معادل بترول سنة 2003 حتى أصبحت تغطي حوالي 8% من مجموع الاستهلاك العالمي الذي يقدر ب 10.50مليار طن معادل بترول حسب الرسم البياني أعلاه. حيث تغطي المصادر الاحفورية التي يستهلكها الإنسان حوالي 82% من الطلب العالمي و90% من طلب الدول المصنعة ويأتي البترول في الصدارة بنسبة 35 % يأتي بعده الفحم 25% أما باقي الطلب العالمي على المصادر الاحفورية فيغطيه الغاز بنسبة 22% ، أما بقية الاستهلاك العالمي من الطاقة الأولية فتغطيه الطاقات المتجددة[1]. كما يبينه الشكل الموالي:

[1].نجاة النيش: الطاقة والبيئة والتنمية المستدامة أفاق ومستجدات، ورقة بحثية، المعهد العربي للتخطيط الكويت، جوان 2001.

الشكل رقم 05: الاستهلاك العالمي من الطاقة الأولية حسب المصادر

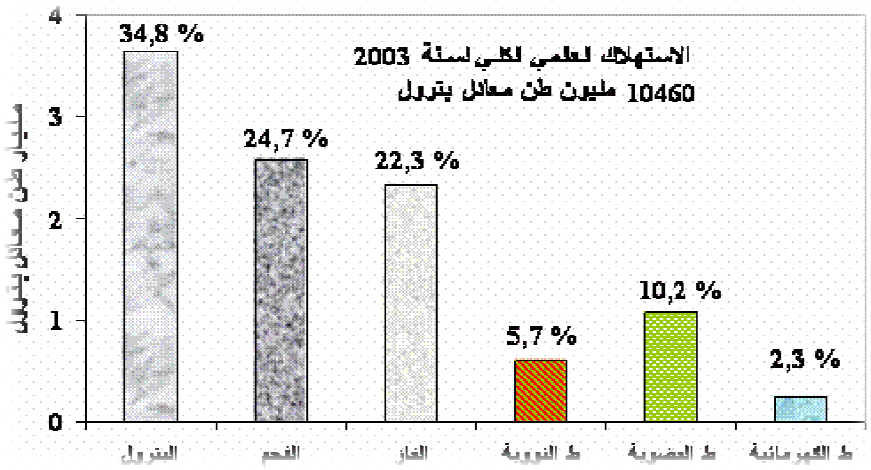

المصدر: عبد العزيز بنونه وآخرون، مرجع سابق،ص.11.

تمثل الطاقة المتجددة التقليدية (الحطب، الفحم،...) حوالي 10%، والطاقة الكهرومائية 2.3% والطاقة النووية بحوالي 5.7% ، أما بالنسبة للطاقة المستخدمة في إنتاج الكهرباء فإن دور المصادر الاحفورية يتراجع إلى حوالي 67.6% بالمقارنة مع 82% بالنسبة للطلب على الطاقة الأولية، ولكن رغم هذا التراجع تبقى هذه المصادر تحتل مركز الصدارة تتلوها الطاقة النووية بما يقرب 15.7% والكهرومائية 15.6% ، أما المصادر الأخرى فتتمثل في الطاقة جيو حرارية وطاقة الكتلة العضوية والطاقة الشمسية والشكل الموالي يبين ذلك.

الشكل رقم 06: الاستهلاك العالمي من الكهرباء حسب مصادر الطاقة الأولية المستعملة

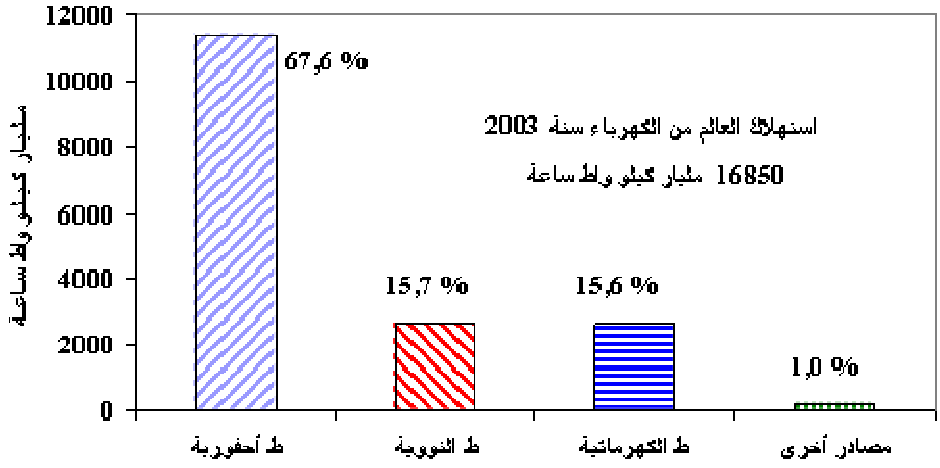

المصدر: عبد العزيز بنونه وآخرون، مرجع سابق،ص.12.

لقد بينت بعض الدراسات أن انخفاض أسعار الأجهزة الحديثة وأسعار أجهزة الرفاهية رافقها زيادة في استهلاك الطاقة، حيث بينت هذه الدراسات انه سوف يتضاعف الاستهلاك المنزلي للطاقة، ولا شك في أن زيادة تحرير التجارة العالمية لهذه المنتجات الصناعية سوف يزيد من حدة استهلاك الطاقة عالميا، حيث يظهر الدور السلبي الذي يقوم به النظام التجاري متعدد الأطراف المسير من طرف "المنظمة العالمية للتجارة" بطريقة غير مباشرة في الرفع من أحجام الطاقة المستهلكة والمضرة بالبيئة عن طريق الإسراع في إلغاء كل القيود أمام المنتجات الصناعية في الأسواق العالمية، حيث زاد حجم استهلاك الفرد زيادة كبيرة في السنوات الأخيرة وتحسنت درجة الرفاهية في مختلف دول العالم سواء المتقدمة والنامية بسبب ما أفرزته سياسات التحرر التجاري المنتهجة من طرف المنظمة العالمية للتجارة من أسعار في متناول الجميع لدرجة انه أطلق على هذا العصر "عصر الاستهلاك" وأخطر ما نجم عن ذلك زيادة حجم النفايات الناتجة عن هذا الاستهلاك في العالم ارتبطت بتراكم مخلفاته من مواد مصنعة غير قابلة للتحلل في الطبيعة وملوثة لها، إذ تخلف الهند على سبيل المثال 60 ألف طن من النفايات يوميا رغم كونها دولة نامية، وهذه كمية تتضاعف مرات ومرات في الولايات المتحدة وأوربا لأن المستهلك في هذه الدول يستهلك أضعاف ما يستهلكه غيره في الدول النامية بسبب اختلاف أنماط المعيشة ومعدلات الرفاهية[1].

في ظل هذا الزخم الهائل من المشاكل البيئية التي يولدها التحرر التجاري عن طريق النظام التجاري متعدد الأطراف، يدفع الآلة الإنتاجية على التوسع في استهلاك الطاقة ما يؤدي إلى إفراز الغازات المسببة للتلوث، وكل هذا له أثار سلبية على دعائم التنمية المستدامة، فإن نقل التكنولوجيا النظيفة بيئيا على المستوى الدولي قد يكون الحل الأنجع لدول العالم للانتفاع بمزايا التحرر التجاري في ظل تقنيات صديقة للبيئة، لذلك وجب الحد من القيود التجارية على الواردات من السلع والخدمات البيئية، إذ أن الكثير من هذه المنتجات تواجه قيودا كبيرة نسبيا لا سيما في الدول النامية ومنها الدول العربية، فكيف كان انعكاس تحرير تجارة السلع والخدمات البيئية على الدول العربية؟ وهذا ما سوف نجيب عليه في الفصل الموالي .

[1].مغاوي شلبي: الاقتصاد الأخضر على الربط:
http :www.islamonline .net/servlet/Satellite تاريخ الاطلاع: 2011/08/02

خلاصة الفصل:

نتيجة للتطور الذي عرفه النظام التجاري متعدد الأطراف، ورثت المنظمة مجموع الاتفاقيات المتعارف عليها في الغات، وأضافت لها اتفاقيات جديدة ظهرت تماشيا مع المستجدات الاقتصادية والتجارية على الساحة الدولية، كالاتفاقية المتعلقة بتجارة الخدمات وتلك الخاصة بحقوق الملكية الفكرية، كما ظهر اهتمام المنظمة العالمية للتجارة بالتنمية المستدامة من خلال إدراجها في ديباجة تأسيسها كهدف من الأهداف السامية التي تسعى إليها المنظمة، وأهم دليل على ذلك هو الدور الذي تلعبه لجنة التجارة والبيئة والتي حاولت الربط بين تحرير التجارة الدولية والبيئة، فدور المنظمة العالمية للتجارة في تحقيق أبعاد التنمية المستدامة يتم من خلال الاتفاقيات المختلفة للمنظمة، والتي تُعدّل وتُطوّر وتُغيّر من طرف الدول الأعضاء من خلال المؤتمرات الوزارية، إذ شكّل المؤتمر الوزاري الرابع بالدوحة منعرجا حاسما بالنسبة لمسار التنمية المستدامة والذي تم من خلاله مناقشة العديد من المواضيع المتعلقة بالبيئة والتي اعتبرتها الدول المتقدمة كتدابير لحماية البيئة، في حين اعتبرتها الدول النامية تدابير حمائية (لحماية أسواق الدول المتقدمة من دخول منتجات الدول النامية لأسواقها).

كما أدى التحرر التجاري الذي دعت له المنظمة العالمية للتجارة إلى زيادة الطلب العالمي على السلع والخدمات والذي أدّى بدوره إلى زيادة الطاقة الإنتاجية للمصانع ومن ثمّ زيادة الطلب على مصادر الوقود الأحفوري، وهذا ما أدى إلى زعزعة الدعائم الثلاثة للتنمية المستدامة.

الفصل الثالث:انعكاسات الجوانب البيئية للنظام التجاري متعدد الأطراف على الدول العربية

تمهيد:

تعتبر الإحصائيات من أهم الأدوات المستخدمة في دراسة الظواهر، وذلك من خلال تحليل الماضي والتنبؤ بالمستقبل، ومن أجل تحليل وتقيم التجارة الخارجية للدول العربية، اعتمدنا على المعطيات المتوفرة حول التجارة الخارجية العربية وبعض المعطيات المتوفرة حول التجارة العربية في السلع والخدمات البيئية.

ولقد ركزنا في دراستنا هذه على 22 دولة عربية وهي على التوالي: الإمارات العربية المتحدة، المملكة العربية السعودية، قطر، البحرين، العراق، سوريا، جيبوتي، جزر القمر، الأردن، لبنان، عمان، اليمن، الكويت، مصر، ليبيا، تونس، السودان، الجزائر، المغرب، موريتانيا، الصومال، فلسطين.(دولة فلسطين وجيبوتي والعراق لم تأخذ بعين الاعتبار لعدم توفر النصيب الكافي من المعطيات).

ولد استقينا المعلومات الخاصة بالتجارة الخارجية العربية والعالمية من مصدرين أساسيين هما:

- صندوق النقد العربي؛

- هيئة الأمم المتحدة (قاعدة بيانات الأمم المتحدة)" ONU".

وللإلمام بانعكاسات الجوانب البيئية للنظام التجاري متعدد الأطراف على الدول العربية قمنا بتقسيم الفصل إلى العناصر التالية:

- خصائص الدول العربية؛

- انعكاسات اتفاقيات تحرير التجارة الدولية على الدول العربية ؛

- انعكاسات اعتماد الجوانب البيئية ضمن اتفاقيات تحرير التجارة الدولية على الدول العربية.

المبحث الأول: خصائص الدول العربية وانعكاسات تحرير التجارة في تحقيق الاستدامة التنموية

تتمثل الدول العربية محل الدراسة في 22 دولة عربية، وهي تسعى جاهدة للانضمام للنظام التجاري متعدد الأطراف للاندماج في الاقتصاد العالمي، فحضت 12 دولة بصفة عضو داخل المنظمة العالمية للتجارة أما بعضهم فلهم صفة مراقب فقط، فالانضمام في النظام التجاري العالمي الجديد يكون له انعكاسات على الدول العربية وهذا ما سوف نتناوله في هذا المبحث، وهو ما يؤدي بنا إلى طرح التساؤلات التالية: ما هي خصائص الدول العربية؟ وفيما تتمثل انعكاسات الانضمام في النظام التجاري متعدد الأطراف على الدول العربية؟

المطلب الأول: خصائص الدول العربية:

يقع الوطن العربي على امتداد قارتي أسيا وإفريقيا تبلغ مساحته الكلية حوالي 14.2كلم$_2$ أي ما يعادل 10.2 من اليابسة[1]. وهو يشتمل على 22 دولة، عشرة منها في القارة الإفريقية وهي تحتل حوالي 73% من المساحة الكلية وباقي المساحة تمثلها اثني عشرة دولة أخرى في قارة أسيا، مساحة الدول العربية تتراوح مابين 665كلم$_2$ و 2505810كلم$_2$ وتعتبر البحرين أصغر بلد والسودان أكبرهم، وتمثل كل من البحرين، لبنان، وقطر ثلاثة أصغر دول عربية، إما السودان الجزائر والسعودية، ثلاثة اكبر دول عربية من حيث المساحة على التوالي.

أما السكان فقد بلغ عدد سكان الدول العربية محل الدراسة سنة 2002 حوالي 294 مليون نسمة ليصل إلى340 مليون نسمة سنة 2009، وهو يمثل في الفترة ذاتها 4.9% سكان العالم،[2] وتعتبر قطر أصغر بلد عربي من حيث عدد السكان متبوعة بالبحرين فالكويت بـ 0.58، 0.74، 2.42 مليون نسمة على التوالي وتمثل مصر والجزائر، السودان اكبر دول عربية من حيث عدد السكان بـ 65.66، 33.67، 32.3 مليون نسمة، أما من حيث الكثافة السكانية، نجد أن موريتانيا لها اصغر كثافة سكانية بـ 2.73 نسمة في الكيلومتر مربع، أما البحرين يعتبر البلد العربي أكبرهم كثافة سكانية ب 1113 نسمة في الكيلو متر مربع. وفيما يلي البعض من الخصائص الاقتصادية وغير الاقتصادية للدول العربية:

1.الخصائص الاقتصادية: لقد كان لاكتشاف النفط في الدول العربية الأثر الكبير على اقتصادياتها وعلى اقتصاديات العالم ككل، حيث تعتبر سبعة دول عربية وهي الكويت، السعودية، العراق، ليبيا، الجزائر قطر والإمارات من الدول المصدرة للبترول وهي من بين الدول الثلاثة عشرة المنخرطة في منظمة الأقطار المصدرة للبترول

[1].سمير محمد عبد العزيز: عالمية تجارة القرن الواحد والعشرين، المكتب العربي الحديث للنشر، الطبعة الأولى، الجزء الثاني، 2006، ص.2.

[2].صندوق النقد العربي: التقرير الاقتصادي العربي الموحد، نبذة تاريخية عن الدول العربية، 2010،ص.ج

(أوبك)، والأرقام تأكد مدى زخر الدول العربية بهذه المادة التي تعتبر في العصر الحالي عصب الحياة وحسب الإحصائيات فإنه خلال الفترة الممتدة من 2002 إلى سنة 2010 حققت الدول العربية[1]:

– نسبة احتياطي النفط المؤكد إلى الاحتياطي العالمي يقدر بـ 653.26 مليار برميل من 1068.8 مليار برميل، أو مايعادل 61.1% من إجمالي الاحتياطي العالمي.

– نسبة احتياطي الغاز الطبيعي إلى الاحتياطي العالمي يقدر ب 51863 مليار متر مكعب من الاحتياطي العالمي الذي يقدر بـ172720 مليار متر مكعب، وهو ما يعادل 30.0% من إجمالي الاحتياطي العالمي.

– إنتاج النفط الخام يقدر بـ 19.8 مليون برميل يوميا سنة 2002 ليصل إلى 21.6 مليون برميل يوميا سنة 2009 ونسبة إنتاجه إلى الإنتاج العالمي يساوي 29.8%، أما نسبة إنتاج الغاز إلى الإنتاج العالمي تساوي 13.7%.[2] أما عوائد الصادرات العربية من النفط فهي رهينة الأسواق النفطية، لكون معظم عائدات الدول العربية من النفط، والجدول الموالي يبين مدى أهمية هذا المنتج في الوطني العربي

جدول رقم07: نسبة عوائد الصادرات النفطية العربية من إجمالي الصادرات الوحدة : مليون دولار

	2000	2002	2006	2008	2009
عوائد الصادرات العربية من النفط	188.189	143.833	348.335	498.55	378.6
عوائد الصادرات العربية	257.320	244.302	692.465	1068.00	726.1
النسبة%	73.13	58.88	58.3	57.7	57.7

المصدر: التقرير الاقتصادي العربي الموحد سنة 2010، بتصرف.

يتبين لنا من خلال الجدول مدى أهمية عوائد الصادرات النفطية العربية في عوائد الصادرات العربية حيث وصلت نسبتها 73.13% من عوائد الصادرات لسنة 2000 لتصل إلى 378.6 مليار دولار سنة 2009 وهي منخفضة مقارنة مع سنة 2008 ، وهذا راجع لأثار الأزمة المالية العالمية، وهذه النسبة هي تتفاوت من بلد عربي لأخر، وهكذا تبقى الدول العربية رهينة سعر البرميل من البترول، هذا السعر الذي يبقى مرتبط برهانات سياسية وأزمات مالية واقتصادية كما حدث مؤخرا مع الأزمة المالية العالمية.

[1]. صندوق النقد العربي، مرجع سابق، ص.ج.

[2]. صندوق النقد العربي، مرجع سابق.ج.

ومن جهة أخرى وبناء على متوسط دخل الفرد من الناتج المحلي الإجمالي، يمكن تقسيم الدول العربية إلى دول ذات دخل عال مثل قطر، الإمارات المتحدة والكويت، وكمثال دولة قطر حيث وصل فيها نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي 28.92 دولار أمريكي سنة 2000 ليصل إلى 76.45 دولار أمريكي سنة 2008 ليسجل انخفاض سنة 2009 مع تداعيات الأزمة المالية العالمية ليصل إلى 59,98 دولار أمريكي، أما الدول متوسطة الدخل مثل ليبيا العراق الجزائر، الأردن حيث وصل نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي سنة 2009 إلى 4.174 دولار أمريكي، تبقى الدول الفقيرة ذات الدخل الأدنى، موريتانيا، اليمن، السودان، والصومال حيث وصل نصيب الفرد إلى اقل من دولار أي 0.923 دولار أمريكي.[1]

2. الخصائص الثقافية: للدول العربية تاريخ مشترك من لغة ودين ومستعمر، تلك البعض من الخصائص الغير الاقتصادية التي تشترك فيها الدول العربية، حيث استعمرت الدول العربية ابتداء من نهاية القرن السابع عشر حتى السبعينات من القرن العشرين، رغم أن الدول العربية انتزعت استقلالها السياسي إلا أنّ بصمات الاستعمار مازالت بارزة في علاقاتها التجارية الدولية، حيث نجد أن العلاقة التجارية لمعظم الدول العربية مع البلد الذي استعمره علاقة جد وطيدة.

فيعتبر الاتحاد الأوروبي في الفترة مابين 1992 وحتى 2009، اكبر شريك تجاري للدول العربية حيث تتعامل معه دول المغرب العربي أكثر منه بكثير من دول المشرق العربي، حيث وصل متوسط نسبة الواردات من الاتحاد الأوروبي في الفترة 1992 وحتى 2002، 36.3%، لتصل في سنة 2009 نسبة الواردات من الاتحاد الأوروبي 28.9% بعد أن كانت 31% سنة 2008 وهذا التراجع الطفيف ناتج عن الأزمة المالية العالمية لنفس السنة، أما الصادرات فمتوسط نسبتها إلى الاتحاد الأوروبي في الفترة 1992 وحتى 2002 تصل إلى 24.7% وهي تأتي في المرتبة الثانية بعد نسبة الصادرات إلى باقي دول العالم، لتصل هذه النسبة في سنة 2008 إلى 17.3% لتعرف تراجع طفيف في سنة 2009 حيث وصلت إلى 15.8%، رغم هذا التراجع إلا أنّه يبقى الاتحاد الأوربي هو الشريك التجاري الأول لغالبية الدول العربية، والجدول الموالي يمثل نسبة صادرات وواردات دول المغرب العربي إلى الاتحاد الأوروبي.[2]

[1]. صندوق النقد العربي: الدول العربية مؤشرات اقتصادية، 2010، ص.22.

[2].صندوق النقد العربي: التجارة الخارجية للدول العربية، 2010، ص. 169.

الجدول رقم08: نسبة صادرات وواردات تونس، الجزائر وليبيا إلى الاتحاد الأوروبي لسنة 2010 **الوحدة: نسبة مئوية**

	تونس	الجزائر	ليبيا
نسبة الصادرات إلى الاتحاد الأوروبي	78.61	62.40	79.39
نسبة الصادرات إلى البلد المستعمر من مجموع الصادرات إلى الاتحاد الأوروبي	35.78	23.26	47.99
نسبة الواردات من الاتحاد الأوروبي	67.42	59.13	46.71
نسبة الواردات من البلد المستعمر من مجموع الواردات من الاتحاد الأوروبي	38.08	46.46	36.07

المصدر: صندوق النقد العربي، التجارة الخارجية للدول العربية، ص. 78،75،88،85، 169، 185، 188.(بتصرف)

من الجدول نلاحظ مدى تأثير البلد المستعمر على التجارة الخارجية للبلد المستعمر على الرغم من مرور على الأقل من نصف قرن من استقلالها. فلقد وصل متوسط نسبة صادرات تونس إلى الاتحاد الأوروبي في الفترة ما بين 1992 و 2009 إلى 78.61%، ونسبة الصادرات إلى فرنسا لأنه البلد المستعمر إلى مجموع صادرات الاتحاد الأوروبي إلى 35.78%، هذا معناه انه اكبر من ثلث صادرات تونس تذهب إلى فرنسا وحدها، وكذلك بالنسبة للواردات فتستحوذ فرنسا على النصيب الأكبر من الواردات التونسية، وكذلك الحال بالنسبة للجزائر وليبيا.

– أما بالنسبة للغة والدين فتعتبر اللغة العربية والدين الإسلامي من أهم العوامل المشتركة في الدول العربية، فلقد أثبتت الإحصائيات أن نسبة 90% من سكان الدول العربية يدينون الإسلام هذان العاملان من لغة ودين واللذان يعتبران من مقومات التجارة العربية البينية، فرغم ذلك فهي لا تتعدى 10% ، فبالإضافة إلى اللغة والدين هناك الحدود المشتركة بين الدول العربية هذه الحدود تساعد على تسهيل عبور السلع بين الدول وتخفيض تكاليف النقل في نفس الوقت.

المطلب الثاني: إجمالي التجارة الخارجية العربية والتجارة العربية البينية

يمكن القول أن المدخل الشائع لمحاولة التعاون الاقتصادي العربي هو المدخل التجاري، حيث توضع الاتفاقيات التي تهدف إلى تذليل العقبات أمام التبادل التجاري وإلغاء التعريفات الجمركية والقيود الإدارية مما يؤدي إلى المزيد من ترابط الأسواق ويساعد على ذلك اتجاه الدول العربية الانخراط في تيار العولمة وما يستتبعه من الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية، وتطبيق اتفاقيات تحرير التجارة الدولية، حيث تشمل هذه الاتفاقيات تحرير تجارة السلع وتحرير تجارة الخدمات، وكذلك القضايا المرتبطة بحقوق الملكية الفكرية، كما أن سياسات الانفتاح الاقتصادي أديا إلى مزيد من انفتاح الأسواق العربية على الأسواق العالمية وبالتالي يفترض ذلك أن يؤدي إلى زيادة

المبادلات التجارية الخارجية، حيث دخلت الكثير من الدول العربية في اتفاقيات للشراكة مع الاتحاد الأوروبي وهناك المبادرة الأمريكية بإقامة منطقة تجارة حرة مع دول الشرق الأوسط بحلول عام 2013، وهناك دول أقامت منطقة تجارة حرة مع الولايات المتحدة الأمريكية مثل الأردن، البحرين والمغرب.[1]

1. اتجاه التجارة الخارجية الإجمالية العربية

سوف نتطرق من خلال هذا المطلب إلى نمو التجارة الخارجية العربية في الفترة الممتدة من 1986 إلى غاية 2010، ولقد كان الهدف من هذه الفترة هو دراسة الآثار الناتجة قبل وبعد الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية ومعرفة الانعكاسات المترتبة على اقتصاديات الدول العربية بعد الاندماج في النظام التجاري المتعدد الأطراف، والجدول الموالي يمثل الدول العربية المنظمة في المنظمة العالمية للتجارة وكذلك الأعضاء المراقبة.

الجدول رقم09: الدول العربية الأعضاء في منظمة التجارة العالمية والدول التي لها صفة مراقب والدول الغير أعضاء

الدول العربية الأعضاء في منظمة التجارة العالمية	تاريخ الانضمام	الدول العربية التي لها صفة مراقب	الدول الغير أعضاء في المنظمة
عمان	**2000/11/9**		
البحرين	1995/1/1	**الجزائر**	**جزر القمر**
المغرب	1995/1/1	**السودان**	**سوريا**
الكويت	1995/1/1	**لبنان**	**الصومال**
تونس	1995/3/29	**اليمن**	**فلسطين**
جيبوتي	1995/5/31	**العراق**	
موريتانيا	1995/5/31	**ليبيا**	
مصر	1995/7/30		
قطر	1996/1/13		
الإمارات	1996/4/10		
الاردن	2000/11/9		
السعودية	2005/12/11		

المصدر: منظمة التجارة العالمية

[1].محمد صفوت قابل: منظمة التجارة العالمية وتحرير التجارة الدولية، الدار الجامعية للنشر، الإسكندرية، مصر، 2009، ص.99.

ومن خلال الجدول نجد أن أغلبية الدول العربية التي تمثل في المجموع 22 دولة تسعى جاهدة للاندماج في النظام التجاري متعدد الأطراف من خلال السعي للانضمام في منظمة التجارة العالمية، حيث كانت السعودية العضو 149 وبانضمامها أصبحت كل دول مجلس التعاون الخليجي أعضاء في المنظمة، وقد وافقت الدول الأعضاء في المنظمة في الاجتماع الرابع لفريق العمل المعني بعملية انضمام لبنان(مارس 2006)، وحصلت العراق وليبيا على صفة مراقب، وقدمت سوريا طلبا للانضمام إلا انه لم يتم تشكيل مجموعة عمل لها بعد، ومن المتوقع أن تحصل السلطة الفلسطينية على صفة مراقب في المستقبل القريب[1].

يلاحظ أن غالبية الدول العربية قد انضمت إلى العديد من الاتفاقيات التجارية الإقليمية والى اتفاقيات النظام التجاري متعدد الأطراف، فمعظم الحكومات العربية قد انتهجت نهج الإصلاح الاقتصادي والتعديل الهيكلي والاتجاه نحو اقتصاد السوق بهدف الوصول إلى التحرير التجاري، وأقامت سبع عشرة دولة عربية منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى التي اكتملت في مطلع 2005*، التي اعتمدت التخفيض التدريجي للرسوم الجمركية في كل دولة عربية عضو في هذه الاتفاقية بواقع (10%) سنويا على أن تزال كافة هذه الرسوم والضرائب بانتهاء مدة (10) سنوات[2]، وأنشأت دول مجلس التعاون الخليجي اتحادا جمركيا وتخطط للوصول إلى عملة موحدة سنة 2010، وعقدت أربع دول عربية اتفاقية أغادير وهي الأردن، مصر، المغرب وتونس*، وعقدت عدة اتفاقيات تجارية أخرى حيث عقدت ست دول عربية اتفاقيات الشراكة الأوروبية المتوسطية وهي الأردن، تونس، السلطة الفلسطينية، لبنان مصر و المغرب، علما انه تم التوقيع على الاتفاقية مع الجزائر وسوريا، ووقع عدد من الدول العربية اتفاقيات تجارة حرة مع الولايات المتحدة، رغم كل هذه الجهود العربية للاندماج في النظام التجاري العالمي

[1].محمد صفوت قابل، مرجع سابق، ص. 112.

* جاء إعلان منطقة التجارة الحرة العربية في إطار المجلس الاقتصادي والاجتماعي في جامعة الدول العربية كبرنامج لتفعيل اتفاقية تنمية وتيسير التبادل التجاري التي بدأ العمل بها بتاريخ 1998/1/1 وتشمل في عضويتها (17) دولة عربية وهي "الأردن، الإمارات، البحرين، تونس ، السعودية،السودان، سوريا، العراق، عمان، السلطة الفلسطينية، قطر، الكويت، لبنان، ليبيا، مصر، المغرب واليمن" ، تعتبر منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى من أهم الإنجازات على مستوى العمل العربي الاقتصادي المشترك لإسهامها في الجهود المبذولة لإقامة سوق عربية مشتركة، حيث وصلت الاتفاقية إلى مرحلة التحرير الكامل للتجارة في السلع في 2005/1/1 من خلال الإعفاء الكامل من الرسوم الجمركية والضرائب ذات الأثر المماثل بين جميع الدول العربية الأعضاء في منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى. وقد منحت الاتفاقية معاملة خاصة للدول العربية الأقل نمواً في التخفيضات الجمركية، حيث تتم التخفيضات على فترات انتقالية (2005-2010).

[2]. رعد سامي عبد الرزاق التميمي: العولمة والتنمية البشرية المستدامة في الوطن العربي، الطبعة الأولى، 2008، ص. 244.

* اتفاقية أغادير، هي اتفاقية تجارية لإقامة سوق عربية مشتركة، تهدف إلى إقامة منطقة للتبادل الحر بين الدول العربية المتوسطية، وكخطوة على طريق التحضير لاستحقاقات 2010 المرتبطة بإقامة منطقة التبادل الحر الأورو- متوسطية تضم مصر والأردن والمغرب وتونس، تنص الاتفاقية على الإعفاء الجمركي لصادرات وواردات دول الاتفاقية الأربعة من السيارات بشرط ألا تقل نسبة المكون المحلي عن 40%.

من خلال السعي إلى عقد الكثير من الاتفاقيات إلا أن دورها يبقى محدود في ظل النظام التجاري متعدد الأطراف.

أما الآن سوف نتطرق إلى اتجاهات التجارة الخارجية العربية من خلال عرض بعض الإحصائيات الواردة عن صندوق النقد العربي، حيث نجد أن التجارة الخارجية العربية قد تضاعفت ثلاث مرات من سنة 1986 وحتى 2010 وتم اختيار هذه المدة لتقسيمها إلى 9 سنوات قبل إنشاء المنظمة، فنجد أن التجارة الخارجية العربية قد تضاعفت ثلاث مرات من 1986 وحتى سنة 2003 فقد قفزت من 164200.73 مليون دولار سنة 1986 إلى 503445.47 مليون دولار سنة 2003 لتصل إلى معدل النمو السنوي 19.02% لنفس السنة، كما سجلت الصادرات الإجمالية العربية لسنة 2008 ارتفاعا وصلت إلى 1.068 مليار دولار لتسجل انخفاضا سنة 2009 وصلت إلى 726.1 مليار دولار ناتج عن الأزمة المالية العالمية، ومنه نجد أن معدل النمو السنوي بصفة عامة كان موجبا وتصاعديا.

من بين الدول المنظمة للمنظمة العالمية للتجارة 60% سجلت متوسط نمو معدل سنوي لتجارتها الخارجية بعد الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة اكبر منه من متوسط معدل النمو السنوي المسجل قبل الانضمام، حيث أنّ تأثير المنظمة كان ايجابيا ولكن بنسب متفاوتة انظر الجدول أسفله.

الجدول رقم10: متوسط معدل النمو السنوي للتجارة الخارجية للدول العربية قبل وبعد الانضمام

البلد	سنة الانضمام لمنظمة العالمية للتجارة	متوسط معدل النمو السنوي قبل الانضمام من 1986 إلى 1994	متوسط معدل النمو السنوي بعد الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة من سنة الانضمام إلى 2009
الأردن	2000	4,28	9,03
الإمارات	1996	10,20	12,04
البحرين	1995	5,36	5,57
تونس	1995	11,83	4,94
عمان	2000	6,14	4,91
قطر	1996	6,56	13,83
الكويت	1995	2,63	5,43
مصر	1995	1,97	5,61
المغرب	1995	8,62	5,94
موريتانيا	1995	4,14	3,06

المصدر: صندوق النقد العربي 2010، (بتصرف).

كما اشرنا سابقا أن التأثير كان بنسب متفاوتة، فقد كان اكبر تأثير موجب على قطر، حيث مر متوسط معدل نموها السنوي لتجارتها الخارجية من 6.56 % قبل انضمامها إلى المنظمة العالمية للتجارة إلى 13.83 %بعد انضمامها، أي بفارق 7.27%، تلتها الأردن، مصر، الكويت، الإمارات، فالبحرين، بفارق في متوسط المعدل السنوي للتجارة قبل وبعد الانضمام للمنظمة العالمية للتجارة بـ 4.75%، 3.64%، 2.79%، 1.85%، 0.21% على التوالي. على خلاف باقي الدول العربية حيث كان تأثير الانضمام بالسلب عليها وهي تونس، عمان، المغرب، وموريتانيا فقد كان متوسط معدل نموها قبل الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة اكبر منه من متوسط معدل نموها السنوي بعد الانضمام إلى المنظمة، ففي تونس مر هذا المؤشر من 11.83% إلى 4.94% سنويا وهي الأكثر تضررا بالانضمام تليها المغرب، عمان، فموريتانيا، حيث سجلت هذه الدول الثلاثة تراجعا في متوسط معدل نموها السنوي يقدر ب 2.68-%، 1.22-%،1.07-%على التوالي.

أما بالنسبة لتطور صادرات الدول العربية المنظمة لمنظمة التجارة العالمية فإن 70% منها تسجل متوسط نمو سنوي لصادراتها بعد الانضمام اكبر منه بعد الانضمام فتأثير كان ايجابيا عدا بعض الدول التي سجلت العكس هي تونس، عمان، موريتانيا(انظر ملحق رقم 03).

وصلت صادرات الدول العربية إلى 1.0678 مليار دولار سنة 2008 ثم تسجل تراجعا ملحوظا سنة 2009 وصلت قيمتها إلى 726.1مليار دولار وهذا التراجع في الصادرات العربية كان نتيجة الأزمة المالية العالمية بانخفاض نسبته 32% في المتوسط مما أدى إلى تراجع حصة الصادرات العربية في الصادرات العالمية من 6.7% في سنة 2008 إلى 5.9% سنة 2009 [1].

وكذلك بالنسبة للواردات العربية فما يمكن ملاحظته أنها في تزايد مستمر، فقد مرت من 85262.73 مليون دولار عام 1986 إلى 200998.01 مليون دولار سنة 2003 لتصل إلى 705.0 مليار دولار سنة 2008 [2]، أما بالنسبة للدول المنظمة في منظمة العالمية للتجارة فإن حوالي 50% من هذه الدول تأثرت إيجابا بالانضمام إلى منظمة التجارة العالمية و 50% تأثرت سلبا. (انظر الملحق رقم 04).

[1]. صندوق النقد العربي: التقرير الاقتصادي العربي الموحد، التجارة الخارجة، الفصل الثامن، 2010. ص. 166.
[2]. صندوق النقد العربي المرجع نفسه، ص. 167.

أما الأزمة المالية العالمية الأخيرة فلقد أدت إلى تراجع الواردات لكن بنسب اقل من الصادرات الإجمالية العربية، إذ بلغ إجمالي الواردات العربية نحو 603 مليار دولار عام 2009 مقارنة بحوالي 705 مليار دولار سنة 2008 أي بانخفاض نسبته 14.4% في المتوسط.

تشير البيانات المجمعة عن الهيكل السلعي للتجارة الإجمالية العربية "الهيكل السلعي تم تجميع بيانات عشرة أصناف من السلع حسب التصنيف الموحد للتجارة الدولية* في ثلاث مجموعات رئيسية، وهي السلع الزراعية، فهي تتضمن الأغذية والحيوانات الحية والمشروبات والتبغ والمواد الخام غير صالحة للأكل والزيوت والدهون الحيوانية والنباتية، وتشمل فئة الوقود والمعادن الأخرى النفط الخام والغاز الطبيعي، أساسا، أما المصنوعات فتشمل البتر وكيماويات والمواد الكيماوية والمنتجات المتصلة بها كالمنتجات الطبية والصيدلية واللدائن والأسمدة، بالإضافة إلى المصنوعات الأساسية ومعدات النقل ومصنوعات متنوعة أخرى."[1]، وحسب التصنيف فإن مجموعة الوقود والمعادن هي التي تستأثر أعلى حصة في الصادرات الإجمالية العربية حيث وصلت إلى 78%سنة 2008 وشهدت انخفاض سنة 2009 وصلت إلى 70.8%، لكن كانت أعلى نسب التراجع في الصادرات العربية للدول النفطية بالدرجة الأولى ناتجة عن انخفاض في أسعار النفط الناتج عن الأزمة المالية، أما فيما يتعلق بهيكل الواردات الإجمالية العربية، فقد حافظت المصنوعات على المركز الأول في الواردات العربية بنسبة 60.6% لسنة 2009، واحتلت الواردات العربية للسلع الزراعية المركز الثاني بنسبة 16% لنفس السنة.

أما بالنسبة لاتجاهات التجارة الخارجية العربية فلقد شكلت الصادرات والواردات العربية الإجمالية نسبة متواضعة مقارنة بصادرات وواردات الوطن العربي من وإلى العالم الخارجي بشكل عام مما يعني أن التجارة العربية مع العالم هي أكثر ارتباطا وأهمية منها بين الأقطار العربية ذاتها فلقد وصلت الصادرات إلى 7.3%سنة 2000 ، لتصل إلى 22.6% سنة 2009 أما الواردات مثلت 10.1% سنة2000 لتصل سنة 2009 إلى مانسبته14.4%[2].

ولقد شكلت الدول الصناعية الأسواق الرئيسية لدول العربية إذ استوعبت أسواقها 55.5%من الصادرات العربية الخارجية كما تعتبر المصدر الرئيسي لواردات الأقطار العربية حيث شكلت أكثر من ثلثي

[1].التقرير الاقتصادي العربي الموحد، الفصل الثامن التجارة الخارجية للدول العربية، صندوق النقد العربي، 2010، ص. 170.

* تمت إعادة تبويب هيكل التجارة الإجمالية العربية باستخدام البيانات المتاحة في التقرير الاقتصادي الموحد، وبيانات مجمعة من قاعدة بيانات PC-TASوقاعدة بيانات الأمم المتحدة .

[2].التقرير الاقتصادي، المرجع نفسه، ص.170.

الواردات العربية 60.6% [1]، وعلى مستوى المجموعات الاقتصادية فقد تميز الاتحاد الأوروبي بأهمية كبيرة عن المجموعات الأخرى، حيث احتل المرتبة الأولى بين الشركاء التجاريين سواء على مستوى الصادرات أو مستوى الواردات، حيث انتقلت الصادرات من 27.1% سنة 2000 لتسجل سنة 2009 نسبة 37.6% [2]، أما الواردات فقد سجلت سنة 2000 ما نسبته 42.1%، وكذلك الحال بالنسبة لباقي للشركاء التجاريين الرئيسين، الولايات المتحدة، اليابان، الصين وباقي دول أسيا فقد وصلت الصادرات العربية لسنة 2009 إلى 8.7%، 12.8%، 6.7%، 20.8% للشركاء السابقين على التوالي. وكذلك بالنسبة للواردات فلقد سجلت الواردات العربية للشركاء التجاريين النسب التالية على التوالي:8.7%، 4.4%، 11.3%، 18.1%، ولقد سجل الاتحاد الأوروبي اعلي نسبة من الواردات وصلت إلى 28.9% لنفس السنة.

2. واقع التجارة العربية البينية

أما واقع التجارة العربية البينية فتبقى التجارة العربية البينية ضعيفة حيث أنها لا تتعدى 10.3% [3] من مجموع التجارة الخارجية، ومن خلال المعطيات يتبين أن التجارة العربية البينية كانت تقدر سنة 1986 ب 14233.59مليون دولار وارتفعت لتصل سنة 2003 الى46740.80 مليون دولار أي أنها تضاعفت بثلاث مرات لتصل سنة 2009 إلى 71.1 مليار دولار

إن مشاركة كل بلد في التجارة البينية من الفترة من 1986 إلى 2010، نجد في المرتبة الأولى السعودية ب 22.94% متبوعة بالإمارات 13.15%، فعمان ب 9.83%، وتمثل هذه الدول الثلاث مجتمعة لوحدها 45.90% من التجارة العربية البينية، أما في المراتب الأخيرة نجد موريتانيا ب 0.15% متبوعة بالصومال 0.47%، فالسودان 1.92%، ولقد تم اختيار الفترة من سنة 1986 وحتى 2010، وذلك لمعرفة تأثّر التجارة البينية العربية بالمنظمة العالمية للتجارة، وذلك من خلال حساب متوسط معدل النمو السنوي للتجارة البينية للدول العربية المنظمة في المنظمة العالمية للتجارة.[4]

[1]. هيفاء عبد الرحمان ياسين التكريتي: آليات العولمة الاقتصادية وأثارها المستقبلية في الاقتصاد العربي، المكتبة الوطنية الجزائرية، الطبعة الأولى، 2010، ص.571.

[2].التقرير الاقتصادي العربي الموحد، فصل الثامن، مرجع سابق، ص. 169.

[3].التقرير الاقتصادي العربي الموحد، المرجع السابق، ص. 179.

[4].التقرير الاقتصادي العربي الموحد، المرجع السابق، ص.388.

نجد أن 80% من الدول المنخرطة في المنظمة العالمية للتجارة المعدل السنوي لتجارتها البينية يزيد، في مقدمة هذه الدول نجد الأردن فقبل الانضمام كان 3.74%، أما بعد الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة أصبح 19.21% أي بفارق 15.47%، وكذلك الحال بالنسبة لكل من مصر، الكويت، موريتانيا، قطر، البحرين، الإمارات، عمان بفارق في متوسط المعدل النمو السنوي للتجارة البينية قبل وبعد الانضمام بـ 2.24%، 6.12%، 2.87%، 2.77%، 1.30%، 0.74%، 0.30%، على التوالي.

أما باقي الدول العربية المنظمة فكان الأثر سلبي حيث كان متوسط معدل النمو السنوي قبل الانضمام أكبر منه بعد الانضمام، نجد المغرب انتقل هذا المؤشر من 9.62% إلى 4.61%، أما تونس تراجع قدر بـ4.79-%.

ومنه التأثر كان ايجابي اكبر منه سلبي على أغلبية الدول العربية المنظمة في النظام التجاري متعدد الأطراف من خلال متوسط معدل النمو السنوي للتجارة البينية بعد الانضمام عنه قبل الانضمام.

ننتقل بعدها إلى نسبة التجارة العربية البينية من إجمالي التجارة الخارجية والجدول الموالي يعطي لنا هذه النسب.

الجدول رقم11: نسبة إجمالي التجارة البينية لإجمالي التجارة الخارجية للدول العربية

السنة	إجمالي التجارة الخارجية	إجمالي التجارة البينية	نسبة إجمالي التجارة البينية لإجمالي التجارة الخارجية
1986	164200,73	14233,59	%8,67
1987	173619,97	15801,53	%9,10
1990	243635,96	23466,49	%9,63
1995	276931,44	26431,00	%9,54
1998	304982,02	27073,05	%8,88
2000	415671,62	32788,91	%7,89
2001	404079,16	36630,58	%9,07
2002	423000,43	40198,90	%9,50
2003	503445,47	46740,80	%9,28
المجموع	5233506,06	475890,07	%9,09

المصدر: صندوق النقد العربي، 2010، (بتصرف).

من الجدول نلاحظ أن نسبة إجمالي التجارة البينية لإجمالي التجارة الخارجية لم يتغير كثيرا فقد بلغت نسبته سنة 1986 بـ 10.15% لتنخفض سنة 2003 لتصل إلى 7.89% ولقد سجلت سنة 2009 ما نسبته 10.3% ، ومنه نجد أن مساهمة التجارة البينية في التجارة الخارجية لم يتغير كثيرا من سنة 1986 وحتى 2010.

وفي الأخير نجد أن التجارة البينية العربية تتسم بالضآلة وعدم التنوع، ويمكن أن نرجع سبب ذلك إلى:[1]

– إن نصيب التجارة العربية ضعيف نسبة إلى التجارة العالمية، وأن المفتاح الرئيسي لزيادة التجارة البينية العربية هو زيادة نصيب الدول العربية كل على حدا من التجارة العالمية؛

– زيادة تنوع الصادرات العربية هو احد المفاتيح الرئيسية لزيادة التجارة العربية البينية، فهناك أنواع من السلع المهمة في التجارة البينية العربية لا تنتجها الدول العربية بالمرة، وإن كانت تنتجها فتنافسية سعرها أو جودتها تدفع الدول العربية المستوردة إلى أن تطلبها من دول أخرى منتجة لها، ومن ثم فهناك برز سقف لعدم زيادة التجارة العربية البينية.

ومن التحليل السابق للتجارة العربية الخارجية والتجارة البينية العربية يتضح أن التعاون العربي محقق على ارض الواقع ولكن العبرة ليست بنسب التجارة البينية العربية بل بنسب الصادرات العربية إلى الصادرات العالمية، لان هناك سقف يصعب أن تتخطاه الدول العربية في التجارة العربية البينية، وهذا السقف من الممكن أن يرتفع أكثر إذا ما زاد نصيب الدول العربية في التجارة العالمية، ومنه فالإصلاح الاقتصادي والتصديري العربي يعزز فرص زيادة التجارة العربية البينية. وتبقى ضرورة الاندماج في الاقتصاد العالمي حتمية أمام الدول العربية، لذلك سعت 12 دولة عربية للانضمام لمنظمة العالمية للتجارة وخمس دول مازالت صفة مراقب، حيث أن الدول العربية مختلفة اختلافا كبيرا فيما بينها من حيث تقدمها الاقتصادي وإمكاناتها وأصبحت فرصها في تحرير التجارة، والتحديات المفروضة عليها متباينة، برغم الدخول في منظمة التجارة العالمية أقل خطورة من الانزواء بعيدا عنها، فمن الفرص التي تحصل عليها الدول العربية نتيجة تحرير تجارتها هو أن الأخيرة يمكن أن تؤدي إلى ارتفاع معدل نمو الناتج المحلي الإجمالي ومن ثم مستوى التشغيل، حيث أن توسع تجارة يفتح الأفاق أمام السلع والمنتجات المحلية ويعزز من درجة تقسيم العمل على المستوى الدولي والإقليمي، وأن دخول العديد من الدول العربية إلى منظمة التجارة العالمية يهيئ

[1].محمد محمود الإمام، رانيا منيسي: منطقة التجارة الحرة العربية، التحديات وضرورات التحقيق، مركز دراسات الوحدة العربية للنشر، الطبعة الأولى، بيروت، 2005، ص. 165

لها فرص رفع القيود الجمركية وغير الجمركية لدخول الأسواق العالمية هذا من جهة، ومن جهة أخرى فإن الانضمام لمنظمة التجارة العالمية لديه انعكاسات سلبية أيضا وهو ما سوف نتناوله بنوع من التفصيل في المطلب الموالي.

ومنه فإن أداء التجارة الخارجية للدول العربية كان في تحسن مستمر وذلك بعد الانضمام للنظام التجاري المتعدد الأطراف، بالرغم من أن بعض الدول العربية كان تأثير الانضمام سلبي اكبر منه ايجابي على اقتصادياتها، إلا أنّه يبقى الاندماج في النظام التجاري متعدد الأطراف ذا تأثير ايجابي على الدول العربية المنظمة، لكن المشكل الذي يصادف الدول العربية هو معظم صادراتها تمثل المادة الأولية، ومع اهتمام النظام التجاري بالجوانب البيئية وإدخال المواصفات للحفاظ على البيئة في السلع والخدمات وقيام منظمة التجارة العالمية باعتماد قائمة للسلع والخدمات البيئية في المبادلات التجارية، تبقى صادرات الدول العربية لا تمثل إلا نسبة ضئيلة من السلع البيئية، فما هي انعكاسات اعتماد هذا النوع من السلع والخدمات على التجارة العربية ؟ وهذا ما سوف نجيب عليه في المبحث الثالث، وقبل التطرق إلى هذا النوع من السلع سوف نعرض لمحة انعكاسات النظام التجاري متعدد الأطراف على الدول العربية.

المبحث الثاني: انعكاسات النظام التجاري متعدد الأطراف على الدول العربية

منحت الاتفاقيات متعددة الأطراف فترة انتقالية للبلدان النامية من بينها الدول العربية لمساعدتها على تنفيذ الالتزامات الناجمة عن هذه الاتفاقيات، المبدأ العام إذن هو أن الانتماء إلى منظمة التجارة العالمية يعني استعداد تلك الدول بعد انقضاء الفترة الانتقالية لتحمل جميع الالتزامات التي تتحملها الدول الصناعية.

المطلب الأول: الانعكاسات في اتفاقيات تحرير التجارة

فالدول العربية كغيرها من الدول النامية، وكما وان سبق وان اشرنا إليه في المطلب السابق تعتمد في تجارتها الخارجية اعتمادا أساسيا على السلع (مواد أولية ومصنعة ومنتجات غذائية)، ولكن على خلاف الاتفاق العام للغات لا يقتصر التنظيم الجديد على تجارة السلع بل امتد ليشمل أيضا تجارة الخدمات وحقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة وسوف نتطرق لانعكاسات تحرير تجارة السلع والخدمات والاتفاقيات المتعلقة بالملكية الفكرية على الدول العربية.

1. تجارة السلع: تقسم تجارة السلع إلى صناعة النسيج والملابس والمنتجات الزراعية، وهو ما سوف نتطرق إليه بنوع من التفصيل. تلتزم الدول الأعضاء في المنظمة العالمية للتجارة بتحويل القيود الكمية (كمنع دخول السلع

وأنظمة الحصص والتعقيدات الإدارية المبالغ فيها)، التي تراكمت منذ فترة طويلة إلى رسوم جمركية، وعلى هذه الدول أن تضع حدا أعلى للرسوم الجمركية المفروضة على جميع السلع، لا يجوز تجاوز هذا الحد لاحقا إلا في حالات مكافحة الإغراق أو الوقاية التي تخضع لشروط محددة. حيث ذكرت تقارير منظمة التجارة العالمية أن جولة الأورغواي أدت إلى تقليص الرسوم الجمركية المفروضة على السلع المصنعة بنسبة 38% في الدول الصناعية، و 19% في البلدان النامية، وكان لهذا التقليص تأثير على التجارة الدولية وبالتالي على الاقتصاديات العربية، حيث كان المعدل العام لأسعار الرسوم الجمركية في الدول الصناعية ضعيف جدا حتى قبل جولة أروغواي، في حين أن هناك ضرائب أخرى مطبقة في هذه الدول أعلى بكثير من الرسوم الجمركية تفرض على الواردات من البلدان النامية بما فيها العربية وتؤثر بشدة على اقتصادياتها، ولم تستطع هذه البلدان بسبب ضعفها وتشتتها التفاوض مع الدول الصناعية بشأن تقليصها.[1]

- **قطاع المنسوجات:** لقد لعب قطاع المنسوجات والملابس الجاهزة دورا مهما في اقتصاديات الدول العربية، حيث بلغ حجم الصادرات العربية من هذه السلع حوالي 6 مليار دولار، يتجه قسطها الأكبر إلى أسواق الإتحاد الأوروبي والولايات المتحدة الأمريكية، لذلك يتوقف نمو الصادرات وكذلك مستوى العمالة في الأقطار العربية على التنظيم التجاري العالمي فكلما كثرت القيود الكمية والضريبية تقلصت الصادرات وتردت الحالة الاقتصادية الاجتماعية.

فقبل جولة أورغواي كانت الدول الصناعية تفرض قيودا كمية على وارداتها من المنسوجات والملابس الجاهزة بموجب ما يسمى باتفاق الألياف لعام 1974، كان الهدف حماية منتجاتها من منافسة البلدان النامية، اضر هذا الاتفاق بمصالح البلدان النامية ومنها الدول العربية، واضر كذلك بمصالح الدول الصناعية (أصحاب الدخول الضعيفة)، لذلك قررت هذه الدول في جولة أروغواي التنازل عن اتفاق الألياف ليحل محله الاتفاق متعدد الأطراف حول المنسوجات والملابس أدى تلقائيا إلى ارتفاع الرسوم الجمركية تحت غطاء مكافحة الإغراق أو ضرورة الإجراءات الوقائية.[2]

[1].علي لطفي: التوجهات المستقبلية لمنظمة التجارة العالمية الفرص والتحديات أمام الدول العربية، بحوث وأوراق عمل المؤتمر العربي الثاني بعنوان التوجهات المستقبلية لمنظمة التجارة العالمية الفرص والتحديات أمام الدول العربية، المنعقد بمسقط في مارس 2007، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية، 2007، ص. 14.

[2].علي لطفي، المرجع نفسه، ص. 16.

- **المنتجات الزراعية:** أما فيما يخص المنتجات الزراعية، ففي ظل الغات كانت تجارة هذه المنتجات تتسم بكثرة القيود الكمية وارتفاع الرسوم الجمركية، وفي جولة أورغواي تم إلغاء هذه القيود وعوضت برسوم جمركية، حسب تقارير المنظمة العالمية للتجارة 30% من القيود تحولت إلى رسوم بعد سنة من إنشاء المنظمة العالمية للتجارة ويلتزم الأعضاء بتقليص هذه الرسوم تدريجيا خلال 6 سنوات بنسبة معدلها 36% للدول الصناعية و10 سنوات نسبة معدلها 25% للدول النامية أما الدول الأقل نموا فهي غير ملزمة على تقليص رسومها الجمركية على الواردات الزراعية، ولكن يحق لأي دولة منع استيراد بعض المواد الزراعية لأسباب صحية (تدابير الصحة والصحة النباتية)، على شرط أن يستند هذا المنع على معطيات علمية وألا يطبق على سلعة دولة دون أخرى ولهذا التنظيم أثار ايجابية على الدول العربية المنتجة للمواد الزراعية كسوريا والسودان، إذ أن انفتاح الأسواق يشجع على زيادة الصادرات، فقد ارتفعت قيمة الصادرات الزراعية العربية بـ 7.2% بالمقارنة مع قيمة الواردات التي بلغت 6.9 % .[1]

ومن زاوية أخرى نصت المادة الثامنة من الاتفاق التجاري متعدد الأطراف حول تجارة المنتجات الزراعية على ضرورة تقليص الدعم المقرر للصادرات الزراعية لأنه يخل بشروط المنافسة التي يقوم عليها النظام التجاري متعدد الأطراف، فتقليص الإعانات يؤدي بالضرورة إلى زيادة تكاليف الإنتاج وهو ما يؤدي إلى ارتفاع أسعار السلع الزراعية عند تصديريها، وتكون الدول العربية في مقدمة المناطق المتأثرة لكونها مستوردا صافيا للمواد الغذائية، حيث قدرت الصادرات الزراعية العربية أقل من سبعة مليارات دولار أي 1% فقط من الصادرات الزراعية العالمية أما وارداتها فتفوق 28 مليار دولار أي 6% من الواردات الزراعية العالمية، حيث تعاني الموازين الزراعية العربية من عجز مزمن، فحصيلة الصادرات الزراعية لا تمول سوى جزء من مبلغ الواردات الزراعية مثال في تونس تعطى حصيلة الصادرات 77% من مبلغ الواردات، وتهبط النسبة إلى أقل من 16% في مصر والسعودية ولبنان، وإلى أقل من 4% في الكويت وليبيا والجزائر والعراق، فعلى صعيد المنظمة لا توجد معالجة حقيقة لهذه المشكلة، لأن المنظمة ليست مؤسسة تمويل وهي غير قادرة على منح مساعدات مالية لان إعتمادات ميزانيتها لا تتعدى 82 مليون دولار مخصصة لميزانيات موظفيها ومصاريفها الإدارية، وفي النهاية لم يجد الاتفاق بدا من إحالة هذه المشكلة إلى صندوق النقد الدولي أو البنك العالمي.[2] ومنه خلقت المنظمة العالمية للتجارة أزمة للبلدان النامية ومنها الدول العربية، حيث سوف يؤدي هذا التحرير إلى تزايد التبعية للإعانات الغذائية الخارجية. ومنه فإنّ تحرير

[1].عادل عبد العزيز السن: مستقبل تحرير التجارة في السلع الزراعية في إطار اتفاق الزراعة ومفاوضات جولة الدوحة (الفرص والتحديات)، بحوث وأوراق عمل المؤتمر العربي الرابع بعنوان مستقبل مفاوضات تحرير التجارة في ظل منظمة التجارة العالمية الفرص والتحديات أمام الدول العربية، المنعقد بصنعاء- الجمهورية اليمنية- في فيفري 2009، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية، 2009، ص. 282.

[2]. علي لطفي، المرجع السابق، ص. 18.

تجارة السلع لا يزال يمر بمرحلة انتقالية قوامها إلغاء القيود الكمية التراكمية وتعويضها برسوم جمركية غالبا ما تكون مرتفعة.

2.تجارة الخدمات: أصبحت الخدمات تحتل مركزا مهما في التجارة العالمية، في عام 2000 بلغ حجمها 1415 مليار دولار، أي خمس التجارة العالمية الكلية، حيث تستحوذ الدول الصناعية على الجزء الأكبر من تجارة الخدمات، فقد بلغت صادرات الخدمات في كل من الولايات المتحدة والإتحاد الأوروبي واليابان وكندا 939 مليار دولار أي ثلثي صادرات العالم، كما لها أهمية مماثلة في الإستراد، في حين لا تتجاوز صادرات البلدان الإفريقية 30 مليار دولار أي 2.1% فقط، وتبلغ وارداتها 38 مليار دولار أي 2.7% من الواردات العالمية.[1]حيث أدخلت اتفاقية الخدمات كاقتراح من الولايات المتحدة الأمريكية بمساندة المجموعة الأوروبية في بداية جولة أورغواي بعد إن كانت اتفاقية الغات مقتصرة على تجارة السلع، حيث واجه هذا الاقتراح معارضة شديدة من قبل البلدان النامية كما ظهرت خلافات بين الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي بشأن تحرير بعض الخدمات، وهكذا لم تتوصل جولة أورغواي وهكذا لم تتوصل جولة أورغواي إلى معالجة نهائية لتجارة الخدمات مكتفية باتفاق عام حولها.

بصفة عامة تشمل تجارة الخدمات مجالات عديدة كالاتصالات والسياحة والخدمات المصرفية وتحويلات العمال الأجانب، ولكن هنالك خدمات لا تدخل في التنظيم التجاري العالمي كتلك التي تقدمها الحكومات للقيام بوظائفها بما فيها عمليات البنوك المركزية، كما لا تخضع لهذا التنظيم الأنظمة الداخلية المرتبطة بتأشيرة دخول الأجانب أو الإقامة رغم أنها تؤثر مباشرة على تجارة الخدمات كالسياحة.

يمكن تقسيم الاتفاق متعدد الأطراف إلى ثلاثة محاور[2]:

المحور الأول: ويتعلق بالمبادئ العامة التي تسري على جميع أعضاء منظمة التجارة العالمية وهي الدولة الأولى بالرعاية والمعاملة الوطنية وشفافية السياسة التجارية، فعلى كل عضو في المنظمة أن يمنح حالا ودون شرط معاملة متساوية لجميع الأعضاء، وعلى كل عضو أن يعامل خدمات دولة أخرى معاملة الخدمات المحلية، وعليه دولة أخرى معاملة الخدمات المحلية، وعليه نشر القوانين والأنظمة والقرارات والإجراءات التفصيلية المرتبطة بالخدمات. ويتعين إعلام مجلس تجارة الخدمات التابع للمنظمة على الأقل مرة واحدة على الأقل سنويا بالتعديلات التي تطرأ

[1]. محمد خالد الميهايني: المشاكل والصعوبات التي تواجه الدول العربية في تنفيذ اتفاقيات التجارة العالمية، بحوث وأوراق عمل المؤتمر العربي الثالث حول منظمة التجارة العالمية في ضوء مفاوضات جولة الدوحة (الانضمام- الإجراءات- المفاوضات)، المنعقد في دمشق، الجمهورية العربية السورية في مارس 2008، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية، 2008، ص.16.

[2].محمد خالد الميهايني، المرجع نفسه، ص. 18.

عليها، ويحق لأي عضو طلب معلومات حول الخدمات في دولة أخرى شريطة ألا يؤدي ذلك إلى المساس بالمصلحة العامة أو مصالح الشركات، ويناشد الاتفاق متعدد الأطراف الدول الصناعية بذل جهودها لتقديم المعلومات للدول النامية بغية تطوير قطاعاتها الاقتصادية.

المحور الثاني: ويتناول القوائم التي تضمن خدمات معينة تلتزم الدولة بتحريرها وفق شروط معينة، كأن تلتزم بفتح أسواقها أمام المنافسة الأجنبية في ميدان النقل الجوي، يتم وضع هذه القوائم من قبل الدولة بمحض إرادتها. ولها تعديلها في أي لحظة بمجرد مرور ثلاث سنوات على بداية تنفيذ الالتزام، وعليها إعلام مجلس تجارة الخدمات برغبتها في إجراء التعديل قبل ثلاثة أشهر من تاريخ تنفيذه، في حالة عدم اعتراض أي عضو في منظمة التجارة العالمية يدخل التعديل حيز التنفيذ وتتحرر الدولة من التزاماتها. أما إذا أدى التعديل إلى تضرر عضو ما يتعين إجراء مفاوضات ثنائية لإزالة الضرر عن طريق التعويض كأن يحصل العضو المتضرر على امتيازات تجارية أو مالية جديدة من الدولة. وإن لم تقد المفاوضات إلى حل يجب اللجوء إلى التحكيم.

المحور الثالث: ويحتوي على ثمانية أشكال للخدمات ملحقة بالاتفاق كالخدمات المالية والنقل الجوي. وتقرر أن تجرى مفاوضات متعددة الأطراف لاحقا للتوصل إلى تنظيم نهائي لها. تعكس هذه المشاكل تباين المصالح الاقتصادية والمالية للدول.

وفيما يخص تأثير النظام التجاري متعدد الأطراف على الدول العربية نلاحظ أن تجارة الخدمات تعتمد على ثلاثة أصناف أساسية:

- التحويلات بدون مقابل(دخول العمال الأجانب والعمال المقيمين بالخارج)؛

- السياحة؛

- دخل الاستثمار، وتختلف هذه الدول اختلافا كبيرا من حيث أهمية كل صنف ونتائجه التجارية.

فعلى سبيل المثال في مصر ترتكز تجارة الخدمات على تحويلات العمال المصريين المقيمين بالخارج وعلى السياحة، في سنة 1999 بلغ فائض هذه التجارة 8446 مليون دولار. هذه النتيجة الإيجابية دور كبير في امتصاص الجزء الأكبر من عجز الميزان التجاري السلعي، إلى جانب مصر حققت تجارة الخدمات فائضا في دول أخرى كتونس ولبنان والمغرب قدره على التوالي 1708 و1621 و2286 مليون دولار سنة 1999. هذه الدول سياحية ومصدرة لليد العاملة، يمكنها الاستفادة من المبدأ العام المنصوص عليه في الفقرة الأولى من المادة 11 من الاتفاق متعدد

الأطراف التي تمنع على الدول الأعضاء تطبيق إجراءات تقييدية، تستطيع إذن هذه الدول العربية الاعتراض على ما يفضي إلى تقليص تحويل دخول عمالها المقيمين بالخارج.

تشكو غالبية الدول العربية عجز تجارة الخدمات، وتحتل المملكة العربية السعودية مركز الصدارة في استقبال اليد العاملة الأجنبية. كما أنها على غرار غالبية بلدان مجلس التعاون الخليجي غير مصدرة لليد العاملة، لذلك يعاني حساب التحويلات بدون مقابل من عجز قدره 13977 مليون دولار عام 1999، ففي حالة تعرض ميزان المدفوعات للخطر تستطيع وحسب الاستثناءات الواردة في فقرات المادة 12 من الاتفاق متعدد الأطراف، تقييد تحويلات دخول العمال الأجانب إلى الخارج. ويحدث الخطر عندما تقود هذه التحويلات إلى هبوط الاحتياطات الرسمية إلى مستوى لا يسمح بتنفيذ المشاريع التنموية.

3.حقوق الملكية الفكرية: فأثناء جولة أورغواي تم إدراج هذه الحقوق ضمن الاتفاقيات متعددة الأطراف كان نتيجة لضغوط مارستها شركات الأدوية والملابس الجاهزة التابعة لهذه الدول، لكن ذلك الاحترام يعرض صناعة وتجارة الدول النامية للتردي. نذكر على سبيل المثال صناعة الأدوية في العالم العربي التي هي في حقيقتها من أصل أجنبي تحت التنظيم الجديد للمبادلات العالمية ستكون الدول العربية الأعضاء في منظمة التجارة العالمية أمام الخيار التالي، إما أن تدفع تعويضات مستمرة للشركات صاحبة براءة الاختراع أو تتوقف عن الإنتاج، يقود الحل الأول إلى ارتفاع أسعار الأدوية عند الاستهلاك ويفضي الحل الثاني تبعية العالم العربي شبه الكلية للسوق الخارجية.

وتجدر الإشارة إلى أن العرب استهلكوا أدوية قيمتها 3480 مليون دولار عام 1997، في اجتماع وزراء الصحة العرب المنعقد بدمشق في مارس 1998 ومن قبله بفترة وجيزة اجتماع اتحاد الصيادلة والأطباء العرب أكد الجميع على خطورة التحديات التي تواجه صناعة الدواء في الدول العربية بسبب النظام التجاري العالمي متعدد الأطراف[1].

[1]. محمد خالد الميهايني، المرجع السابق، ص،ص. 21،20. (بتصرف)

المطلب الثاني: الانعكاسات الايجابية والسلبية على أبعاد التنمية المستدامة في الدول العربية

إن لعملية الانضمام للنظام التجاري متعدد الأطراف وما ينتج عنه من تحرير التجارة الخارجية عدة انعكاسات بالنسبة للدول العربية وفي شتى المجالات الاقتصادية، الاجتماعية، والبيئية، وذلك باعتبار أن عملية التحرير محرك للتجارة، وبالتالي يمكن التمييز بين نوعين من الانعكاسات الإيجابية والسلبية منها:

1. الانعكاسات الإيجابية: يظهر تأثير تحرير التجارة الخارجية على الدول العربية في المجالات التالية:

أ. **المجال الاقتصادي:** قبل التطرق إلى أهم الانعكاسات الإيجابية لتحديد التجارة الخارجية على المستوى الاقتصادي، فهناك الكثير من العوامل التي من خلالها تحقيق الآثار الإيجابية أو السلبية على اقتصاد أي دولة من الدول أثناء تحرير التجارة الخارجية.

– العوامل المتحكمة في تحقيق الآثار الاقتصادية:

– درجة التطور الاقتصادي وبالأخص درجة التصنيع التي تحققها الدولة وكذا مستوى الإنتاجية والكفاءة الاقتصادية في قطاعاتها وصناعاتها المختلفة؛

– مدى امتلاك الميزة النسبية الهامة لبعض السلع التي تدخل في التجارة الدولية، ومدى تمكنها من تقنيات التغليف والتعبئة والإعلان والترويج وغير ذلك للنفاذ إلى الأسواق الدولية؛

– مدى انفتاح الاقتصاد الوطني ودرجة الاعتماد على التجارة الدولية –تصدير واستيراد– ودرجة الاعتماد على الذات في توفير الاحتياجات الغذائية ومدى الاعتماد على الاستيراد الصافي للمنتجات الغذائية أو التصدير لتلك المنتجات؛

– الإمكانات الاقتصادية ومدى القدرة على تمويل الاستثمارات في البني الأساسية والبحوث والتطوير والإرشاد والتسويق وغير ذلك من الاستثمارات اللازمة والضرورية؛

– مدى قدرة الاقتصاد على التكيف ومدى قابلية سياساته للتغيير والاستجابة للمستجدات في البيئة الاقتصادية الدولية أو العالمية، أي مدى قدرة النظام الاقتصادي القومي وسياساته على إعادة توزيع الموارد بين القطاعات الاقتصادية التي تنتج السلع القابلة للاتجار دوليا؛

– مدى إمكانية التعديلات المطلوب إدخالها على هيكل التعريفات الجمركية والترتيبات التجارية القائمة، بالإضافة إلى النواحي الأخرى كالدعم وتحرير أسعار الصرف... الخ.

– موقف الدولة من المشاركة في المنظمة العالمية للتجارة.

– التأثيرات الإيجابية في الجانب الاقتصادي: يؤكد خبراء المنظمة الدولية أن تحرير التجارة الخارجية سيؤدي إلى المزيد من الكفاءة والتخصص في توزيع الموارد ومن ثمة زيادة الدخل العالمي، وبالتالي يمكن إبراز مختلف هذه التأثيرات بالنسبة للعالم بصفة عامة والدول العربية بصفة خاصة، وفيما يلي أهم الانعكاسات الايجابية[1]:

– تتيح الاتفاقيات الجديدة للنظم التجاري متعدد الأطراف للدول العربية فرصا أوسع لتصدير منتجات تملك فيها مزايا نسبية مهمة، كالمنتجات الزراعية، والمنسوجات والملابس، فضلا عن انفتاح الأسواق أمامها لتصدير بعض المنتجات الصناعية؛

– تكفل الضوابط التي أدخلتها الاتفاقيات على تطبيق الكثير من قواعد الجات للدول النامية والدول العربية خاصة فرصا أفضل لحماية حقوقها التجارية، والوقاية من إجراءات الدعم وسياسات الإغراق من جانب الدول الأخرى، وكذلك بالنسبة للتحسينات التي أدخلت على آلية فض المنازعات فرصا للدول العربية لحل منازعاتها مع الدول الأخرى؛

– تكفل كذلك الاتفاقات الجديدة، للدول النامية والدول العربية خاصة، معاملة متميزة وأكثر تفضيلا في الكثير من الحالات، بما في ذلك كفالة الفرص لحماية الصناعات الوطنية، والتمتع بفترات أطول مما هو مطلوب من الدول الصناعية؛

– كما يتصور وجود بعض الانعكاسات الايجابية الغير مباشرة للنظام التجاري متعدد الأطراف نوردها فيما يلي:

النوع الأول: هو أن الارتفاع المتوقع في أسعار السلع الزراعية المستوردة والتقلص المحتمل في المعونات الغذائية سوف يمثلان حافزا للدول العربية على تحسين الإنتاجية في قطاعاتها الزراعية، والتوسع في الإنتاج الزراعي بوجه عام؛

النوع الثاني: من الفوائد الغير مباشرة فهو القول بان تحرير التجارة في الكثير من القطاعات والاحتدام المتوقع في المنافسة، يمثلان حافزا للصناعات المحلية على رفع مستوى الإنتاج والجودة، وتحسين الكفاءة في تخصيص الموارد، ومن ثم ارتفاع مستويات المعيشة؛

[1]. مجدي محمود شهاب: الاقتصاد الدولي المعاصر، نظرية التجارة الدولية– النظام الجديد للتجارة العالمية أهم مشكلات الاقتصاد الدولي المعاصر، الدار الجامعية للنشر، القاهرة، 2007، ص،ص. 196– 197.

أخيرا يتصور أن اتفاقيات الخدمات واتفاق الاستثمار، بما يتضمنانه من إلغاء الكثير من القيود والاشتراطات على الاستثمارات الأجنبية، سوف يؤديان إلى تشجيع وفود هذه الاستثمارات إلى الدول العربية، التي اعتادت على وضع الكثير من هذه القيود على حرية الحركة من جانب المستثمرين الأجانب، وهذا التدفق للاستثمارات الأجنبية سوف يكون له مردود ايجابي مهم على التنمية الاقتصادية في الدول العربية.

ب.المجال الاجتماعي:

يقول أنصار حرية التجارة إن تحرير التجارة يؤدي إلى زيادة كفاءة تخصيص الموارد مع البلدان المشاركة وبالتالي انخفاض الأسعار وبالتالي الزيادة في الإنتاج فرص العمل، أما أهم الملامح الإيجابية في الجانب الاجتماعي جراء تحرير التجارة فيمكن جمعها فيما يلي[1]:

– العمر المتوقع تضاعف تقريبا في العالم وخاصة العالم النامي، حيث بدأت عملية إغلاق الفجوة بين العالم المتقدم والعالم النامي، وقد انخفض معدل الوفيات وخاصة الرضع في كل منطقة من المناطق النامية من العالم والتفاوت في الدخل بالنسبة للعالم ككل؛

– انخفاض نسبة السكان الذين كانوا يعيشون تحت 1 دولار، حيث أن نسبة الانخفاض كانت 50% في الدول النامية التي قامت بتحرير عمليات التجارة خلال 20 سنة الماضية.

– محو الأمية: حيث أنه بين 1950 و 1999 انتقلت النسبة العالمية لمحو الأمية من 50% إلى 71% من العالم وشكلت النساء كسد للفجوة نسبة مئوية أكبر من الذكور، حيث أن نسبة الإناث التي تعرف القراءة والكتابة ارتفع من 59% سنة 1970 إلى 80% عام 2000، وارتفاع عدد المدارس، الطلبة، المعلمين... الخ.

– انتشار الديمقراطية بشكل ملحوظ تقريبا من نسبة قليلة جدا في 1900 إلى 62.5% في القرن الحادي والعشرون من جميع الدول.

– وهناك اتجاهات مماثلة لتحقيق الرفاهية: كتطورات الطاقة الكهربائية، السيارات، أجهزة الاتصالات اللاسلكية والهواتف... الخ، فضلا عن نسبة السكان الذين يحصلون على المياه النظيفة الصالحة للشرب... الخ.

[1] المعهد العربي للتخطيط الآثار الاقتصادية والاجتماعية لبرنامج تحرير التجارة، الكويت، 2005، من الموقع: www.arab-api.org.

ج.المجال البيئي:

إن العلاقة بين البيئة وتحرير التجارة الدولية عادة ما تكون إيجابية أو سلبية ونادرا ما تكون محايدة، فالآثار الإيجابية للتنمية تتمثل في المحافظة على الموارد البيئية وصيانتها، فمثلا تعمل هذه الآثار البيئية لحظة استخدام الأرض كزراعة المخدرات النباتية الملائمة وإقامة نطاقات خضراء عازلة بين المناطق المبنية ومناطق مصادر المياه والسهول الفيضية والمستنقعات والمحافظة على نقاوة الهواء من خلال توزيع المصانع ومحطات توليد الكهرباء وإقامة المجمعات النباتية والحيوانية للمحافظة على أنواع الحيوانات والنباتات النادرة.

ومع زيادة الاهتمام بالبيئة على مختلف المستويات سواء كان محليا أو دوليا، فإن الدول الصناعية المتقدمة في عقد التسعينات بدأت بإخبار دول العالم المختلفة وبالأخص النامية ومنها الدول العربية على الالتزام بمعايير الجودة البيئية وهي بمثابة أدوات السياسة البيئية الدولية، كما أن الدول المتقدمة تسعى لإضفاء صفة الشرعية الدولية لتحقيق الأهداف البيئية التي ترمي إلى تحقيقها من خلال مواد اتفاقية منظمة التجارة العالمية – اتفاقية القيود الفنية والحواجز التجارية ومعايير الصحة النباتية والتي تعقد أنماط جديدة للحماية– ويتجلى هذا في عدد من الاتفاقيات البيئية الحديثة[1]، وهو ما تطرقنا إليه في الفصل الثاني.

2.3.الانعكاسات السلبية

أ.المجال الاقتصادي: الدول العربية كغيرها من الدول، حيث تشترك مع الدول النامية في التعرض لعدد من الانعكاسات السلبية نتيجة الانضمام للنظام التجاري المتعدد الأطراف*، وفي ما يلي أهم هذه الانعكاسات:

– ارتفاع أسعار المنتجات الزراعية، وخصوصا المواد الغذائية من جراء إلغاء الدعم الزراعي وتحرير تجارة المنتجات الزراعية، وستكون وطأة هذه الزيادة كبيرة على الدول النامية المعتمدة على الاستيراد الصافي للغذاء، وخصوصا الدول العربية التي تعتمد على الاستيراد الصافي للمنتجات الغذائية[2]؛

[1]. رعد حسن الصرن: أساسيات التجارة الدولية المعاصرة، دار الرضا للنشر، سوريا، الجزء الأول، 2000، ص. 91.

* والواقع أن أثار النظام التجاري متعدد الأطراف لن تكون مقصورة على الدول الأعضاء في منظمة التجارة العالمية، بل أنّها سوف تطول جميع دول العالم سلبا أو إيجابا بدرجة أو بأخرى، فالدول غير أعضاء لن تستفيد من دخول منتجاتها الصناعية أسواق الدول الصناعية الأعضاء بالتعريفات المنخفضة على الواردات التي تصل إلى الصفر في بعض الحالات، ويرجع ذلك إلى عدم استفادتها من مبدأ تعميم الدولة الأكثر رعاية الذي يطبق على الدول الأعضاء فقط. ومن جهة أخرى، فإن الدول الغير أعضاء لن تكون ملزمة مثلا بتطبيق ما نصت عليه الاتفاقات الجديدة في ما تعلق بالاستثمارات الأجنبية وحقوق الملكية الفكرية والخدمات، حيث أن الإلزام لا يطبق إلا على الدول الأعضاء ومنه فإن الارتفاع المتوقع في الأسعار العالمية للمنتجات الزراعية سوف يؤثر في جميع الدول المستوردة للغذاء، سواء المنظمة أو غير ذلك.

[2]. إبراهيم العيسوي: الغات وأخواتها– النظام الجديد للتجارة العالمية ومستقبل التنمية العربية– مركز دراسات الوحدة العربية للنشر، الطبعة الثالثة، بيروت، 2001، ص.126.

– تآكل المزايا الخاصة التي كانت صادرات الدول النامية ومنها الدول العربية عموما، وصادرات الدول الأقل نموا بوجه خاص، تتمتع بها في النفاذ إلى أسواق الدول الصناعية المتقدمة، ومن أهمها المزايا المرتبطة بالنظام العام للتفضيلات والمزايا المرتبطة باتفاقية لومي؛

– ارتفاع تكلفة برامج التنمية نتيجة لما سوف يترتب على تطبيق الاتفاقات الخاصة بحقوق الملكية الفكرية، من ارتفاع في تكلفة استيراد الثقافة وفي الأتاوى والمصروفات الأخرى المرتبطة باستخدام العلامات التجارية، وحقوق الطبع والنشر والبرمجيات وما إلى ذلك؛

– الأثر السلبي في النشاط الاقتصادي بوجه عام، والإنتاج والتوظيف في بعض المجالات التي سوف تفتح فيها أسواق الدول العربية، كالخدمات وبعض المنتجات الصناعية، من جراء المنافسة غير المتكافئة التي ستتعرض لها من جانب الصادرات الأجنبية، وكذلك الأثر السلبي في النشاط الاقتصادي الذي قد ينتج من إساءة الدول الصناعية استخدام قواعد الإجراءات الوقائية ومواجهة الإغراق والقيود الفنية، من أجل عرقلة دخول بعض صادرات الدول العربية إلى أسواقها.

ب.المجال الاجتماعي: هناك عدة سلبيات ساد مفعولها بعد تحرير عمليات التجارة الدولية، وبالتالي فإن تناقضات السوق الحرة تعمل على إضعاف المؤسسات الاجتماعية، ويمكن جمع أهم الانعكاسات السلبية لتحرير التجارة الخارجية على الاستدامة التنموية في المجال الاجتماعي للدول العربية فيما يلي:

– من أجل رفع الإنتاجية وتخفيض التكاليف لم يبقى لدى المؤسسات الكبيرة سوى إستراتيجية واحدة هي الترشيد وتخفيض الأجور وهكذا صارت عمليات تقليص ونقل الإنتاج للخارج وإعادة الهيكلة تواجه عمال العالم، ويظهر من خلال ما يلي: "ألياف البيضاء، العمال الخواص، التنحيف*"[1]

– لوحظ أنه كلما اعتنى العالم المتقدم بحوالي 300 دولار،[2] الأمر إلى تزايد الفارق في الداخل بينهما. فالدخل القومي الياباني يعادل الدخل القومي لجميع الدول النامية أو يكاد يعادله، مع العلم أن عدد سكان الدول النامية 3.8 بليون نسمة مقابل عدد سكان اليابان 120 مليون نسمة.

[1]. ضياء مجيد الموسمي: العولمة واقتصاديات السوق الحرة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، الطبعة الثانية، 2005، ص. 67.

*التنحيف: وتعني ظاهرة التخفيض الاستغناء عن بعض العاملين بغية تخفيض التكاليف

[2]. عثمان محمد غنيم، ماجدة أحمد أبو زنط، مرجع سابق، ص. 78.

– في الوقت الذي يستهلك فيه 6% من سكان العالم حوالي 35% من السلع الإنتاجية الأساسية، يستهلك المواطن الأمريكي من الطاقة ما يماثل استهلاك ثلاث يابانيين أو ستة مكسيكيين أو 13 صينيا أو 35 هنديا أو إثيوبيا، وكل هذا يرجع إلى اللامساواة في توزيع عوائد النمو والتنمية بين الدول على مستوى الكرة الأرضية.

ج.المجال البيئي: إن الاهتمام بالبيئة اليوم نجم بفعل الآثار البيئية السلبية الناتجة عن النمو الاقتصادي السريع وتحرير التجارة الدولية، وهذا ما تنبأت به منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD) من خلال تصريحها: "مع تنامي الأبعاد الدولية في كل من المسائل التجارية والبيئية، يبدو أن إمكانية الصراع في التسعينات بين أهداف التجارة الخارجية والأهداف البيئية أخذة في التزايد[1].وخلال نهاية القرن العشرين ارتفع النمو الاقتصادي العالمي من 3.2 تريليون دولار عالم 1900 إلى 39 تريليون دولار عالم 1998[2]. بفعل تحرير التجارة وتجاوز النمو الاقتصادي الذي حصل خلال الأعوام 1995–1998 مجموع النمو الاقتصادي للبشرية جمعاء منذ عشرات السنين.

ومنه نجد أنّه منذ ظهور تقرير مستقبليا المشترك وحتى وقتنا الحاضر شهد العالم الكثير من الفعاليات الدولية لمناقشة موضوع البيئة والتنمية المستديمة، وبمراجعة بسيطة للأدبيات التي نوقشت في هذه الفعاليات الدولية تبين أن العالم المعاصر وفي ظل تحرير التجارة السلبية لتحرير التجارة الخارجية، وفي فحوى ذلك اعتمد النظام التجاري المتعدد الأطراف العديد من السياسات لحماية البيئة ضمن الاتفاقيات التجارية المتعددة الأطراف من خلال الاسترشاد بقوائم للسلع والخدمات البيئية، ولكن اعتماد مثل هذه القوائم سيكون له انعكاسات على الدول العربية، لذلك أشرنا إلى أهم انعكاسات تحرير التجارة في الاستدامة التنموية في الجانب البيئي أولا، ثم سوف نتطرق لهذه الانعكاسات بنوع من التفصيل في المبحث الموالي.

[1]. حسن رعد الصران، مرجع سابق، ص. 90.

[2]. عثمان محمد غنيم، ماجدة أحمد أبو زنط، مرجع سابق، ص. 59.

المبحث الثاني: الإطار العام لقضايا التجارة والبيئة في المنطقة العربية

وقد شهد عقد الثمانينات من القرن الماضي تحرير التجارة في معظم الدول النامية مما ساعد على استقطاب رؤوس الأموال والاستثمارات الأجنبية إليها، وساهمت قمة الأرض، التي عقدت في ريو 1992 في تقديم النصح لهذه الدول وساعدتها في وضع تشريعات وقوانين تتعلق بالبيئة وحمايتها. وبشكل عام أصبحت الدول العربية تدرك مخاطر تلوث البيئة وآثاره على الصحة العامة للمواطنين وعلى الإنتاج والاستهلاك والتجارة الخارجية . فقد أنشأت وزارات معنية بقضايا البيئة في مصر والأردن ولبنان على سبيل المثال، وهناك تشريعات لحماية البيئة وعقوبات على من يخالف أحكامها.لذلك توجب على الدول العربية الاحتدام كغيرها من الدول النامية في هذه الاتفاقيات الخاصة بحماية البيئة، فكيف كانت إدارة شؤون البيئة والتنمية المستدامة في الدول العربية؟ وما هي الفرص والتحديات التجارية والبيئية في المنطقة؟

المطلب الأول: إدارة شؤون البيئة والتنمية المستدامة في الدول العربية

ساهمت العديد من الدول العربية وبشكلٍ فاعل في الاتفاقيات البيئية متعددة الأطراف، لا سيما اتفاقية مونتريال لحماية طبقة الأوزون واتفاقية بازل للتحكم في نقل النفايات الخطرة عبر الحدود واتفاقية حفظ أنواع الحيوانات والنباتات المعرضة للانقراض.

1. الاتفاقيات البيئية المطبقة في الدول العربية

سعت الدول العربية إلى عقد العديد من الاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف المتعلقة بالتجارة باستثناء برتوكول كيوتو وكارتا جينا(السلامة البيولوجية) واتفاقية بازل بالرغم أن تنفيذ مثل هذه الاتفاقيات يبقى ضعيفا حيث تشهد الدول العربية القليل من المتابعة لتنفيذ الاتفاقيات على الصعيد الوطني بسبب الافتقار إلى الموارد، والإدارة السياسية، والمجتمع المدني الضعيف والمنقسم (بما فيه الإعلام) والجدول التالي يوضح التصديق على أهم الاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف المتعلقة بالتجارة والبيئة وفقا لبلدان عربية مختارة.

الجدول رقم12: يمثل المعاهدات البيئية الدولية الرئيسية لبعض الدول العربية

	اتفاقية ستوكهولم بخصوص الملوثات العضوية الدائمة 2001	بروتوكول قرطا جنة للسلامة البيئية 2000	الاتفاقية الإطارية لتغيير المناخ 1992	بروتوكول كيوتو لتغيير المناخ 1997	اتفاقية بخصوص التنوع الحيوي 1992	بروتوكول مونتريال بخصوص المواد التي تستنفذ طبقة الاوزون1989	اتفاقية فينا لحماية طبقة الأوزون 1988	اتفاقية بخصوص قانون البحار 1982
الكويت	2006	-	1994	2005	2002	1992	1992	1986
الإمارات	2002	-	1995	2005	2000	1989	1989	1982
ليبيا	2005	2005	1999	2006	2001	1990	1990	1984
الأردن	2004	2003	1993	2003	1993	1989	1989	1995
تونس	2004	2003	1993	2003	1993	1989	1989	1985
الجزائر	2006	2004	1993	2005	1995	1992	1992	1996
سوريا	2005	2004	1996	2006	1996	1989	1989	-
مصر	2003	2003	1994	2006	1994	1988	1988	1983
المغرب	2004	2000	1995	2002	1995	1995	1995	2007
اليمن	2004	2005	1996	2004	1996	1996	1996	1987

المصدر :برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ,تقرير التنمية البشرية، 2008.

وهناك العديد من المشكلات التي تواجهها الدول العربية والتي تعود إلى عدم وجود نظام شامل ومتكامل وفعال لإنفاذ التشريعات البيئية، وبالتالي يمكن القول أن قصور الحماية البيئية لا يرجع بالضرورة إلى سوء تصميم القوانين، بل يرجع إلى حد بعيد إلى ضعف القدرات اللازمة لإنفاذه.[1] ويرجع هذا الأخير إلى قصور الموارد المالية، ومحدودية الجهود البشرية المتخصصة، وتشتت الهياكل الإدارية المنوط بها مهمة حماية البيئة، وضعف التنسيق بين الإدارات والجمعيات والمنظمات البيئية، وغياب الرقابة الذاتية الفعالة، وضعف الأحكام العقابية، والقصور في تحقيق التوازن بين متطلبات التنمية وحماية البيئة. ويمكن عرض أهم معوقات الامتثال البيئي في الدول العربية على النحو التالي:

– الاستخدام الجائر للموارد البيئية، مثل استخدام الأراضي الزراعية في الاستعمالات الحضرية التي تشمل إنشاء المباني والمنشآت السياحية والمصانع، وذلك بدلا من استخدام الأراضي غير الصالحة للزراعة أو الصحراوية، ويدخل في هذا الإطار الاستخدام غير الرشيد للتربة الزراعية مما يؤثر على خصوبتها وفقدها لكثير من العناصر

[1]. ا اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي أسيا: الاعتبارات البيئية المؤثرة بالتجارة الزراعية والزراعة الصناعية، داخل المنطقة العربية ،ورقة بحثية، الاسكوا، 1-12-2006.

الرئيسية للإنتاج الزراعي، ويأتي هذا الاستخدام الجائر بسبب الدعم الحكومي للمياه وبعض المحاصيل الأساسية والطاقة وسياسات التسعير الجبري؛

– عدم فعالية المؤسسات المسؤولة عن الإدارة والتخطيط البيئي ونقص الأجهزة والمعدات اللازمة للرقابة والرصد البيئي؛

– نقص الوعي البيئي لدى العامة، وخاصة فيما يتعلق بالآثار السلبية للتلوث وتأثيرها على التنمية.

لذلك أصبح من الضروري التحرك السريع للدول النامية بشكل عام والدول العربية بشكل خاص إلى اعتماد نهج متكامل في التجارة والبيئة والقدرة التنافسية الدولية ضمن إطار التنمية المستدامة وذلك من خلال[1]:

–اتخاذ تدابير وطنية ووضع معايير للسلع والخدمات البيئية؛

– إصدار قوائم للسلع والخدمات البيئية؛

– زيادة الوعي على كافة المستويات بالنسبة للسلع والخدمات البيئية كذلك وضع خطة لمنع الاتجار غير المشروع؛

–المعاملة بالمثل عند التعاون الثنائي؛

– عمل لجنة وطنية وشبة إقليمية وإقليمية للتجارة والبيئة تشارك فيها كافة الجهات ذات العلاقة؛

– اتخاذ تدابير تنظيمية: (قوانين بيئية متعلقة بالبيئة والصحة، اعتماد المختبرات، إجراء الترخيص للسلع والخدمات البيئية، إجراءات للاستيراد وفقا للمعايير الوطنية)؛

– لابد من انتهاج مبادرة عربية تسهم في المحافظة على البيئة من خلال التحكم في استيراد السلع والخدمات البيئية من منظور بيئي واقتصادي.

[1]. محسن أحمد هلال، موضوع البيئة بين التجارة الدولية والتنمية الاقتصادية، مرجع سابق، ص. 3.

2. إدارة شؤون البيئة والتنمية المستدامة في الدول العربية

تطورت التدابير المؤسسية لإدارة الشؤون البيئية في المنطقة العربية على مدى العقد الماضي، وأصبحت مبنية بشكل مرتفع لقدرتها على مواجهة العديد من المسائل التي تدخل ضمن إطارها التام، إلا أن القدرات البشرية والتنسيق المؤسسي، وكما في الكثير من البلدان، واجهت المنطقة أيضا تحديات مرتبطة بالانتقال من نهج للإدارة البيئية مرتكز على القطاع إلى نهج متعدد القطاعات، وهو في غاية الأهمية لمعالجة مسائل معقدة تتعلق بالتنمية المستدامة كالتجارة والبيئة.

وقد برزت مؤسسات جديدة في المنطقة العربية، على المستوى الوطني والإقليمي على حد سواء، وأهمها إنشاء مجلس الوزراء العرب المسؤولين عن شؤون البيئة (كامري)، من قبل جامعة الدول العربية سنة 1987 وشكل كامري المنتدى السياسي الأول من نوعه لتناول المسائل البيئية في المنطقة وخلال التسعينيات تم إنشاء اللجنة المشتركة للبيئة والتنمية في المنطقة العربية كهيئة استشارية لمجلس الوزراء العرب المسئولين عن شؤون البيئة وعضوية هذه اللجنة المشتركة هي عضوية حكومية وغير حكومية في الوقت عينه، وتشتمل ممثلين عن الوكالات الوطنية البيئية والمنظمات البيئية والمنظمات غير حكومية وجمعيات القطاع الخاص والمنظمات الإقليمية إلا أنّ نجاح هذه المؤسسات في تقديم التنمية المستدامة الإقليمية يواجه صعوبة تنسيق الجهود الرامية إلى التنمية المستدامة في القطاعات والوزارات على المستوى الوطني.

ومع هذا جرى التنسيق الإقليمي في العديد من المجالات، فقد تم تنسيق مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة من قبل أمانة مشتركة مؤلفة من الأمانة الفنية لكامري والإسكوا (ESCWA)*[1] وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (PNUD)*، والمكتب الإقليمي لغرب آسيا، الأمر الذي أدى إلى اعتماد مبادرة التنمية المستدامة في المنطقة العربية في 2002 وقد تم تقديمها فيما بعد على أنها مساهمة إقليمية لمؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، إنّ الأمانة المشتركة مسؤولة أيضا عن تنسيق المتابعة الإقليمية لمؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، الأمر الذي تضمن أيضا تحضير كامري للبرنامج الإقليمي لبناء القدرات التجارية والبيئية في المنطقة العربية، الذي أُعتمد من عام 2003، حيث كان توجيه المواضيع مركزا على بناء المؤسسات وبناء القدرات، وإدارة الموارد الطبيعية والتعاون الدولي، ونقل التكنولوجيا والتمويل، تقوم الصريحات الحديثة بإيلاء الاهتمام الأكبر للمسائل الاقتصادية (التحرير التجاري)، والمسائل الدولية (الاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف، الديون والتمويل) ونهج المشاركة في

* ESCWA : Economic and Social Commission for Western Asia
*PNUD: Program United Nations of Development

التنمية المستدامة (المرأة،الشباب). الأمر الذي يدل على الخطوات الإيجابية نحو التفكير المتكامل بشأن مسائل التنمية المستدامة بما فيها العلاقة بين التجارة والبيئة.[1]

3.التوجهات البيئية التي تسعى الدول المتقدمة تضمينها وتخوفات الدول العربية

إن التشريعات والمعايير البيئية لا تؤثر على القطاعات الاقتصادية والسلع المختلفة بالقدر ذاته، إذ أن آثارها تتغير حسب نوعية القطاعات والسلع، كما أن مدى هذه الآثار يتفاوت حسب وضع الدول وتسلسلها في جدول النمو. فقد تكون الدولة النامية أكثر حساسية لهذه التشريعات البيئية، لا سيما وأّنها تصدر في اختصاصات محدودة وفي قطاعات متخصصة جدا، كما أن الدول النامية قلقة إزاء المعايير البيئية الجديدة، التي تشكل حاجزًا أمام إمكانياتها في التصنيع والتصدير في قطاعات هامة بالنسبة لها، خاصة فيما يتعلق بقطاع الصيد البحري والنسيج والجلود والمواد الغذائية وغيرها.[2]

إنّ مواجهة المخاطر البيئية التي يواجهها عالم اليوم تستحق الكثير من الجهود والاهتمام من قبل كافة دول العالم، كما تستحق قدرا كبيرا من التنسيق والعمل المشترك في عدد من المجالات، وفي هذا الإطار فإنه من الطبيعي أنّ يكون لكل دولة الحق في مراقبة التأثيرات المحتملة التي تتضمنها على نحو آخر المبادلات التجارية مع باقي الدول الأخرى لحماية بيئتها ضد الأضرار المحتملة، غير أنّه في نفس الوقت فإن على كل دولة مسؤولية مشتركة – وإنّ كانت متفاوتة– في مواجهة مشكلات البيئة العالمية، إلا أنّ التوجهات المتزايدة للاعتبارات البيئية في التجارة الدولية أصبحت مصدر إزعاج متزايد من دول العالم وبخاصة الدول النامية ومنها الدول العربية. فمثلا تمثل المغالاة في تطبيق المعايير البيئية (المقاييس البيئية والصحية الإلزامية، معايير الأداء، ممارسات صديقة للبيئة، مواصفات بيئية وتوفير معلومات عن المنتج أو ما يعرف بالعنونة البيئية المعتمد على تحليل دورة الحياة للمنتج، ومعايير العمليات التي تحدد المسموح به من التكنولوجيا والعمليات الإنتاجية) ذات المستويات العالية من قبل الدول المتقدمة نوعا من الحماية التجارية التي تراها الدول العربية غير عادلة وتقلل من قدرتها على بلوغ الأسواق وتذهب أدراج الرياح بما قد تحوزه بعض تلك الدول من عناصر الميزة النسبية والقدرة التنافسية.

[1].كريم مقدسي،كارول شوشاني شرفان: الأجندة الجنوبية للتجارة والبيئة، المرحلة الثانية ورقة مرجعية حول المنطقة العربية المركز الدولي للتجارة والتنمية المستدامة – المعهد الدولي للتنمية المستدامة – مجموعة التشبيك الإقليمية الدولية، منشورات الاسكوا والأمم المتحدة، 2005، ص.22.

[2]. سليمان أحمد الوكيل: اتفاقيات البيئة والتجارة متعددة الأطراف، ص.07. على الربط :

http://www.ses-sudan.org/Ahmed%20ElWakeel.pdf تاريخ الإطلاع : 2011/08/22

ومن جهة ثانية فإن ما تسعي الدول المتقدمة إلى فرضه على غيرها من الدول من معاييرها البيئة الخاصة يؤدي في حالة الاستجابة له إلى توجيه السياسات البيئية للدول النامية نحو المواءمة مع توجهات واهتمامات الدول المتقدمة، وبالتالي تصبح الأولويات البيئة والوطنية انعكاسا لما ترغبه الأسواق الخارجية وليس وفق المصالح الخاصة للدول النامية.

كذلك تمثل قضية التسعير البيئي وإدخال التكاليف البيئية المباشرة وغير المباشرة، مثل تكاليف الموارد الطبيعية كالمياه والآثار غير المباشرة للتلوث، أهمية خاصة في تخوفات الدول العربية والتي إذا ما أدخل ضمن مبادئ التجارة الدولية سينتج عنه توقف العديد من الدول العربية عن إنتاج كثير من المنتجات وخاصة الزراعية والغذائية والاعتماد شبه الكامل على الاستيراد، فالتدابير البيئية، التي اتخذت معظمها من دول صناعية متقدمة، أدت إلى خفض القدرة التنافسية في الدول النامية المصدرة منها الدول العربية، لاسيما وأن معظم هذه التدابير يقيد نشاط شركات صغيرة ومتوسطة الحجم التي قد تواجه صعوبات جمة في التأقلم مع المعايير البيئية العالمية، خاصة وأنها تفتقر إلى الخبرات والتكنولوجيا الحديثة ورأس المال لتحديث آلياتها. ولا شك أن المعضلة التي تواجهها الدول العربية في إطار النظام التجاري المتعدد الأطراف هي أنها تسعى جاهدة إلى تطوير بنيتها التحتية و بث الوعي بين السكان من أجل استحداث معايير وطنية تساعد في تطبيق المعايير البيئية والصحية الدولية، والقيام بممارسات صديقة للبيئة، وتوفير معلومات عن المنتج، أو ما يعرف بشهادة العلامة البيئية، لضمان نفاذ سلعها إلى الأسواق العالمية، لكنها في الوقت نفسه تفتقر إلى الإمكانات المالية والقدرات التقنية التي يقتضيها الالتزام بتنفيذ هذه المتطلبات. ومن خلال الجدول الموالي نعرض تأثير بعض التشريعات البيئية على حركة التجارة والنفاذ إلى الأسواق الدولية.

جدول رقم13: تأثير التشريعات البيئية على حركة التجارة

المجال	السبب البيئي	النتيجة
الصيد البحري	تشريعات صحية للاتحاد الأوربي منعت استيراد الأسماك من بعض الدول النامية عام 1997	فقدت تلك الدول لمصدر رئيسي للعملات الأجنبية، مما انعكس علي مسيرتها التنموية.
صناعة المنسوجات	حظر استعمال بعض المواد الأولية المستخدمة في التصنيع لكونها تضر بالصحة	زيادة التكلفة في البلدان المنتجة، مما اثر على قدرتها التنافسية في الأسواق الدولية ومن ثم فقدت بعض أسواقها الخارجية.
صناعة الجلود	منع استيراد الجلود والأحذية التي تدخل في صناعتها مواد صباغة PCBوAZO	تقليص قطاع التصدير في عدد من الدول النامية، كما ساهم في زيادة التكاليف وبالتالي الأسعار، مما انعكس على تناقص قدرتها التنافسية.
تجارة الأخشاب	إصدار قوانين تتطلب تحديد نوعية الأخشاب المستوردة ومصادرها وطالب آخرون أحيانا بالحد من استيرادها	التأثير علي تجارة الأخشاب في العالم، مما انعكس سلبيا على بعض الدول النامية، وخاصة دول جنوب شرق آسيا.

المصدر: بهجت أبو النصر: الاعتبارات البيئية لمنطقة التجارة الحرة العربية الكبرى، أولويات التجارة والبيئة في المنطقة العربية، جامعة الدول العربية، اجتماع الخبراء حول أولويات التجارة والبيئة في المنطقة العربية، القاهرة،2007، ص.4.

من الجدول أعلاه، نجد أن التدابير البيئية التي اتخذتها دول صناعية متقدمة أدت إلى خفض القدرة التنافسية لدول نامية ومنها الدول العربية مصدرة لتلك الصناعات، ولاسيما أن معظم هذه التدابير يقيد نشاط شركات صغيرة ومتوسطة الحجم قد تواجه صعوبات جمة في التأقلم مع المعايير البيئية العالمية.

المطلب الثاني: الفرص والتحديات التجارية والبيئية أمام الدول العربية

سوف نتطرق في هذا المطلب إلى الفرص والتحديات المطروحة أمام الدول العربية المتعلقة بالجوانب البيئية في التجارة، وذلك من خلال التعرض للعنصرين التاليين:

1. تطور الالتزامات التجارية والبيئية في المنطقة العربية

أصبحت الدول العربية اليوم أكثر وعيا تجاه الأهمية والتأثيرات المحتملة للمسائل التجارية والبيئية في مجتمعاتها ككل. في الواقع، يمكن رؤية التطور الحاصل في المنطقة مؤخرا في التجارة والبيئة في ثلاث مراحل:[1]

– المرحلة الأولى (من بداية حتى منتصف التسعينات): محصورة بشأن الوعي بشأن المسائل التجارية والبيئية، ويبرز هذا عبر الافتقار إلى المشاركة الرسمية لمعظم الدول العربية في منتديات الاتفاق العام بشأن التعريفات الجمركية والتجارة/ منظمة التجارة العالمية(GATT/WTO)، خاصة تلك المتعلقة بالبيئة في الواقع، باستثناء بعض

[1]. كريم مقدسي، كآرول شوشاني شرفان، مرجع سابق، ص،ص. 23، 24.

المتخصصين والخبراء الاستشاريين في وزارت التجارة، تسرب القليل من الوعي والمعلومات إلى وكالات معينة أخرى.

– **المرحلة الثانية (من منتصف التسعينات حتى أواخرها)**: تبرز فهم أهمية الروابط التجارية البيئية، خاصة المتعلقة بالمحظورات المفروضة على النفاذ للأسواق وإدراك أن قطاع النفط يمكن أن يكون موضوع المفاوضات في منظمة التجارة العالمية، وأصبحت غرف التجارة والمنظمات غير الحكومية والمنظمات الإقليمية فعالة في توجيه المسائل التجارية والبيئية، كما أدارت العديد من ورشات العمل والنشاطات الهادفة لزيادة الوعي. ولقد أقامت بعض بلدان المنطقة مجموعات عمل تجارية وبيئية ولجان فرعية ضمن إطار لجنتها الوطنية الخاصة في منظمة التجارة العالمية (كتونس ومصر)، مما دفع مجلس الوزراء العرب المسؤولين عن شؤون البيئة إلى توصية أن تقوم الدول بتشكيل لجان وطنية للتجارة والبيئة لتسهيل التنسيق المشترك بين الوزارات والمناقشات مع المجتمع المدني حول هذا الموضوع وتم إطلاق المبادرات لمشاركة المعلومات وتطويرها على المستوى الإقليمي حول الروابط التجارية والبيئية ضمن إطار تعزيز التنمية المستدامة.

– **المرحلة الثالثة (أواخر التسعينات حتى اليوم)**: إن اجتماع الدوحة الوزاري لمنظمة التجارة العالمية ومؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة في جوهانسبورغ، بالإضافة إلى إيلاء الاهتمام الكبير للتأثيرات المحتملة للاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف المتعلقة بالتجارة، هذا ما أدى إلى إدراك صانعي القرارات إلى الإدراك تماما للروابط المباشرة وغير المباشرة بين التجارة والبيئة، إلا أن الدول العربية كانت بالمعظم معنية بالمسائل المتعلقة للنفاذ للأسواق والتنافسية، ولقد تجاوبت الدول العربية لتشكيل لجنة وطنية للتجارة والبيئة منها الكويت، المغرب، لبنان واليمن.

ونظرا لهذه التطورات أصبحت الدول العربية أكثر فعالية في لجنة التجارة والبيئة التابعة لمنظمة التجارة العالمية، وفي طرح المسائل ذات الصلة بالموضوع خلال إعلانات التنمية المستدامة الوطنية والإقليمية. ويمكن توضيح ذلك من خلال الشكل رقم (07).

الشكل رقم07:مشاركة الدول العربية في مفاوضات لجنة التجارة والبيئة

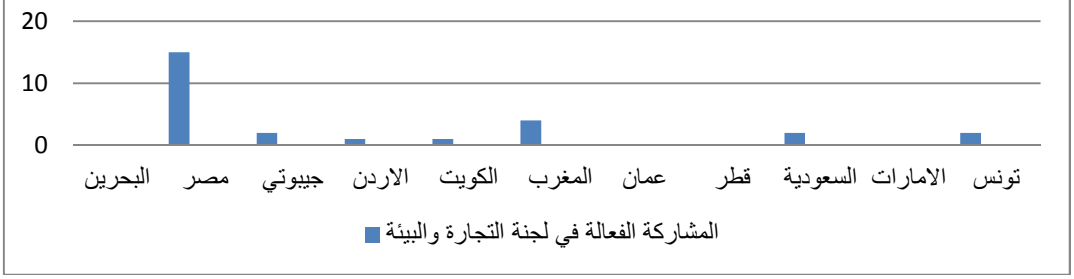

المصدر: كريم مقدسي، كارول شوشاني شرفان: الأجندة الجنوبية للتجارة والبيئة، المرحلة الثانية ورقة مرجعية حول المنطقة العربية المركز الدولي للتجارة والتنمية المستدامة – المعهد الدولي للتنمية المستدامة – مجموعة التشبيك الإقليمية الدولية، منشورات الاسكوا والأمم المتحدة، 2005، ص.25.

2. المسائل البيئية والتجارية الأساسية في المنطقة العربية:

ركزت اهتمامات الدول العربية حول مسألة التجارة والبيئة على نقاط طرحت في أجندة الدوحة للتنمية، بالإضافة إلى غيره من التدابير التي تتعلق بتنفيذ الاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف المتعلقة بالتجارة والتقدم نحو التنمية المستدامة في المنطقة، ولقد وجهت الكثير من الدول العربية الاهتمام للتأثير السلبي للمتطلبات البيئية على النفاذ إلى الأسواق لصادراتها وخاصة على أسواق منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية" OECD"[1]، بالإضافة إلى مسألة تحرير تجارة السلع والخدمات البيئة، ويركز اهتمام الاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف المتعلقة بالتجارة حاليا على تأثيرات برتوكول كيوتو على المنطقة. ومن بين المسائل البيئية والتجارية الأساسية في الدول العربية نذكر:

1.2. أثر التدابير البيئية على النفاذ إلى الأسواق: تدعو أجندة الدوحة للتنمية إلى التفاوض بشأن تقليص أو إلغاء الحواجز الجمركية المفروضة على كافة المنتجات الغير زراعية، خاصة تلك التي تصب في مصلحة البلدان النامية، وضمن سياق التحديات التجارية والبيئية الإقليمية، توضع الحواجز غير الجمركية على قائمة الأولويات للدول العربية فيما يتعلق بالحدود المفروضة للنفاذ إلى الأسواق وتهديدات تنافسية الصادرات، فلقد طالبت الدول العربية في مؤتمر كانكون الوزاري عام 2003 من القيام بتحسين مواطن الضعف في الأنظمة التجارية متعددة الأطراف في مجال التجارة والبيئة، لكن من دون استخدامها كفرصة لمنع الصادرات من النفاذ إلى الأسواق[2].

–الأنظمة كحواجز تقنية أمام التجارة: في حين تقوم أجندة الدوحة للتنمية بتحديد مواضع نقاش محددة مع لجنة التجارة والبيئة، تهتم الدول العربية أيضا وفي بعض الأحيان يزيد اهتمامها بالمفاوضات الجارية والمسائل المطروحة من قبل لجنة الحواجز الفنية أمام التجارة (TBT)، ولجنة معايير الصحة والصحة النباتية (SPS) المتعلقة بمسائل البيئة والصحة والسلامة، كما تهتم الدول العربية على وجه الخصوص إذا ما كان تطبيق العدد المتزايد لمعايير البيئة والصحة والسلامة هو حمائي بطبيعته أو قانوني وفقا للتقييمات العلمية للمخاطر أو بحكم الاستثناءات العامة

[1]. لجنة الامم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغربي أسيا: موضوعات أجندة الدوحة، الاسكوا، 2003 تحت رقم E/ESCWA/GRDI/2003/09

[2]. كريم مقدسي، كآرول شوشاني شرفان، مرجع سابق، ص. 26.(بتصرف)

المذكورة في الاتفاق العام بشأن التعريفات الجمركية و التجارة (الغات)، وهو مايضع الدول العربية أمام أربع تحديات[1] تتمثل في:

– أهمية وضع المعايير، حيث تتفق معظم الدول العربية على أهمية صياغة معايير واعتمادها على الأسس الوطنية، ويتم استخدام المعايير الدولية بالإجمال كقاعدة لعملية صياغة المعايير هذه بالرغم من انه لا يتم تمثيل الدول العربية في مجموعات العمل التي تصوغ المعايير الفنية، وعلى المستوى الإقليمي، تبذل الجهود من خلال لجنة المعايير التابعة للمنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين — جامعة الدول العربية– التي تسعى إلى صياغة معايير مقبولة إقليميا ولتنسيق المعايير عبر الدول العربية؛

– تحدي تقييم التطابق، حتى ولو كانت الصادرات العربية متطابقة مع أكثر المعايير صرامة في الأسواق الأجنبية ، إلا أن الامتثال لهذه المعايير أصبح بشكل متزايد مصدر إهدار للمال والوقت، حيث غالبا ما تفسر إجراءات تقييم التطابق على أنها تدابير حمائية ضمنية، وعلى سبيل المثال، تتوقف الواردات الزراعية إلى مصر على الحدود بانتظار إتمام فحوصات معايير الصحة والصحة النباتية، وهذا الفحص يتطلب وقت وهو ما يؤدي في الكثير من الحالات إلى إفساد البضائع على الحدود وبالتالي يتم رفضها على الفور، كذلك الحال بالنسبة لقطاع الأدوية حيث تقوم دول المنطقة باعتماد إجراءات تسجيل تقييم التطابق على درجة عالية من التعقيد، إذ تطلب كل الدول العربية على سبيل المثال من شركات الأدوية أن تمتثل لممارسات التصنيع الجيدة، كما تطلب دولة قطر التطابق مع الممارسات المختبرية الجيدة التي يتم تأكيده من قبل هيئة معتمدة، فهذا التطابق مع هذه الأنظمة مفروض على المستوردين، ولكن السؤال إذا ما كانت مطبقة بالتساوي على المنتجين المحليين، بالرغم من أن هذا الأمر يخترق مبدأ المعاملة الوطنية (الغات، المادة 3)، الأمر الذي يوصلنا إلى التحدي الثالث.

– التحدي الثالث الذي يتمثل بإنفاذ الأنظمة البيئية، في الواقع أن مشكلة المعاملة الوطنية هي مشكلة أساسية للدول النامية بما فيه الدول العربية، فمن السهل مناقشة مسألة تطبيق وإنفاذ الأنظمة الوطنية البيئية والصحية على المنتجين المحليين بنفس الشروط التي تطبق بها على الصادرات، ذلك نظرا لان الإطار القانوني والمؤسسي للرصد والتمكين البيئي والصحي على المستوى الوطني يبقى ضعيف في أغلبية الدول العربية؛

وبالرغم من هذه التحديات، من المهم اكتشاف ما إذا كانت صادرات الدول العربية قادرة على النفاذ إلى الأسواق الأوروبية والأمريكية، فعلى سبيل المثال الصادرات الزراعية إلى الولايات المتحدة الأمريكية من الأردن وسوريا ولبنان ومصر، حيث تعتبر المعايير البيئية والصحية من العوائق للنفاذ إلى الأسواق.

– كما أن هذا التحدي طرح أيضا في أجندة الدوحة للتنمية(الفقرة 32) المتعلق بالملصق التجاري للمنتج، الذي يؤمن المعلومات للمستهلك، وبالرغم من إنشاء منظمات حماية المستهلك في الدول العربية منها الاتحاد العربي للمستهلكين والمنظمات الفردية في الأردن ولبنان ومصر مازال الوعي محدود بين المستهلكين حيال ماقد يسبب المخاطر على الصحة البشرية، سواء أكانت في المنتجات الزراعية، والأغذية أو المصنعة وصناعات النسيج

[1].WTO, WT/MIN(03)/ST/85, 11 september 2003.

والملابس، ومن أمثلة ذلك كشف المسح الذي أجري مؤخرا بين المزارعين والمستهلكين وخبراء زراعيين في لبنان، وجد إدراك محدود للكائنات المعدلة وراثيا، وإذا ما كانت موجودة في القطاع الزراعي اللبناني، حيث أظهر هذا الكشف أن نسبة معينة من المستهلكين يريدون معرفة ما إذا كانت المنتجات المشتراة هي معدلة وراثيا، ومن المظاهر الأخرى للملصقات التجارية هو استعمالها للولوج إلى الأسواق، كعلامة المنتج العضوي أو علامة المسؤولية الاجتماعية، ففي مصر قد شهد القطاع الزراعي هذا التوجه مع إنتاج القطن العضوي والمنتجات الزراعية العضوية، إلا أن قطاع المنسوجات يحتاج إلى المزيد من المتابعة لشهادة العلامة الصديقة للبيئة.

ومن الجدير بالذكر أنّ الأنظمة التجارية الحالية أصبحت تعمل على دمج المعايير المستخدمة سابق في الأسواق بالمنتجات الصديقة للبيئة، وهذا تحدي يجب أن يتصدر اهتمامات المصدرين في الدول العربية، ومثال ذلك قامت العديد من الدول الأوروبية بتطوير أنظمة علامات بيئية خلال التسعينات تثبت خلو الثياب من الملونات النيتروجينية السرطانية، إلا انه في سنتي 2002 و2003 أصدر الاتحاد الأوروبي تعليمات تحظر استخدام أنواع معينة من الملونات النتروجينية بشكل تام، حيث أن كلفة التطابق مع توجيه المفوضية الأوروبية رقم 2003/03/CE الذي منع استخدام أنواع من الملونات النيتروجينية 30 يونيو 2004، أنّ اتخذا مثل هذا الإجراء يتطلب كلفة المعلومات والموارد التي يحتاج إليها الأمر لتحديد البدائل النوعية المقبولة خاصة بالنسبة للمنتجين على النطاق الصغير والمتوسط، فعدم التطابق مع توجهات المفوضية الأوروبية أدى إلى تقلص الصادرات النسيجية المغربية إلى الاتحاد الأوروبي من 9% إلى 5.5%، وقد اتخذت المؤسسة المغربية للمنسوجات والثياب منذ حينها إجراءات ايجابية للامتثال للأنظمة الجارية، وقد لاقت المنتجات الجلدية في الأردن خسارة لصادراتها بنسبة 1.5% لاستخدام الملونات النيتروجينية خلال الإنتاج، لكنهم أوقفوا استخدامها منذ إصدار هذا النظام[1].

2.2.أثر الضرائب والإعانات البيئية على التنافسية

أن الدول المصدرة للبترول، بما فيها الدول العربية، تعتبر الضرائب البيئية المفروضة على المنتجات النفطية في العديد من بلدان منطقة التعاون والتنمية الاقتصادية حواجز غير جمركية تنتهك تنافسيتها، فالضرائب البترولية ورسوم الإسترداد مرتفعة في أوروبا والولايات المتحدة، وتعتبر الدول العربية أن هذا الأمر هو بمثابة تمييز ضد استهلاك البترول على حساب مصادر طاقة بديلة هي أقل تلويثا للبيئة، ولقد تم تقديم العديد من المبررات للضرائب المفروضة على الطاقة منها تقليص انبعاث الكربون، حيث قامت المملكة العربية السعودية رفع طلب إلى

[1]. كريم مقدسي، كارول شوشاني شرفان، مرجع سابق، ص. 28.

لجنة التجارة والبيئة أن كل من أوروبا وأمريكا تستمران في فرض الضريبة على النفط تحت شعار البيئة في حين أنها تستعين بمحطات توليد الطاقة الحرارية بالفحم وهي الأكثر تلويثا للبيئة، مما يطرح موضوع المعايير المزدوجة، بالإضافة إلى ذلك في عام 1998، حققت دول مجموعة السبعة* عائدات تبلغ 358 مليار دولار أمريكي من الضرائب على الوقود، أي حوالي ضعف المبلغ الذي كسبته الدول الأعضاء في منظمة الدول المصدرة للبترول من صادراتها للبترول، في حين تعاني الدول النامية المنتجة للنفط ومنها الدول العربية من خسائر في إجمالي الناتج المحلي، وفقا لذلك يتمثل موقف الدول العربية بالإجمال على أن أعضاء الاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف ومنظمة التجارة العالمية يجب أن تهتم باحترام واجباتها تجاه الاتفاقيات الدولية، كما يترتب أيضاً على أعضاء منظمة التجارة العالمية احترام واجباتها لتقليص الضرائب والإعانات من أجل تنفيذ أقل التدابير التجارية تشويها لتحقيق أهدافها البيئية. ويمكن إتباع سياسة لا تفضل صناعة طاقة محلية ملوثة على واحدة يدعمها المستوردون.[1]

ومن المسائل المهمة المتعلقة بالسياسات التي تتعرض لها البلدان المصدرة للبترول في المنطقة العربية وغيرها ازدواجية الأسعار للموارد الطبيعية، خاصة الموارد البترولية بحيث تترك الحكومات الأسعار المحلية أقل (أو أسعار التصدير أعلى) مما إذا كانت تحددها قوى السوق. الأمر الذي مكن بعض الدول من استخدام مواردها الطبيعية كسبيل لتشجيع عمليات التصنيع أو من اجتذاب الاستثمار بطريقة من شأنها أن تقوي أو تعزز تنمية وتنافسية قطاعها الصناعي الوطني.[2]

بالرغم من أن التسعير المزدوج لا يتعارض مع قوانين منظمة التجارة العالمية، إلا أنّ المشاكل تظهر في إيجاد آليات موافق عليها لإبقاء الأسعار المحلية أقل من الأسعار العالمية. ويعود الأمر إلى أن عرض مدخلات الطاقة بأسعار محلية أدنى من المتوفرة دوليا يعتبر شرعيا عندما تصبح هذه المدخلات متوفرة عبر الاقتصاد وليست محددة للإنتاج التصديري. ومن ناحية أخرى، حتى لو كانت مدخلات الطاقة ليست مرتبطة بشكل مباشر بالصادرات، إنما متوفرة فقط لصناعات معينة، إلا أنها ستظل معتبرة مخصصة وغير شرعية وفقا لاتفاقية الإعانات. وفي مثل هذه الحالة، تصبح بالتالي المنتجات المستخدمة لهذه المدخلات موضوعا لرسوم تعويضية إذا ما كانت ستسبب ضررا ماديا على المنتجين في أسواق التصدير.

---

[1] .WTO ,CTE, " WT/CTE/W/215 and TN/TE/W9/ 2002"

* مجموعة الدول الصناعية السبع (المعروفة أيضا باسم مجموعة السبع) هو اجتماع وزراء المالية من مجموعة الدول الصناعية الكبرى السبع، وقد شكلت في عام 1976، عندما انضمت كندا إلى مجموعة من ستة دول : فرنسا، ألمانيا، إيطاليا، اليابان، المملكة المتحدة، والولايات المتحدة الأمريكية، وزراء المالية في هذه البلدان يجتمعون عدة مرات في العام لمناقشة السياسات الاقتصادية.

[2]. كريم مقدسي، كارول شوشاني شرفان، مرجع سابق، ص. 29.

إنّ الألمنيوم والفولاذ، على سبيل المثال، هما صناعات ذات كثافة طاقة وتتوسع في منطقة الخليج الفرعية خاصة في البحرين والمملكة العربية السعودية. ويعود التوسع في قطاع الألمنيوم بشكل كبير إلى كلفة مدخلات الطاقة المنخفضة وتوفر البوكسيت الزهيد الثمن، وقد قاد الوضع المفوضية الأوربية إلى الإدعاء أن بعض بلدان مجلس التعاون الخليجي تستخدم ثروتها من النفط والغاز لإعانة هذه الصناعات الكثيفة الطاقة. وأثار هذا الموضوع خلافا للمملكة السعودية في مفاوضات النفاذ، وخاصة وأنها تتبع سياسة تنوع اقتصادي معادية مرتكزة على توسيع نطاق الصناعات التحويلية والصناعات الثقيلة.كما تم طرح المسألة ضمن إطار المفاوضات لإنشاء منطقة تجارة الحرة المشتركة بين المفوضية الأوروبية ومجلس التعاون الخليجي، ولو أنه تم التوصل إلى اتفاقية لا ترضي الدول العربية بشكل كامل بغية إنّهاء المفاوضات بحلول 2005، بالرغم من موقف الشمال فيما يتعلق "بمنح الإعانات"للصناعات الثقيلة بموارد الطاقة الوفيرة في المنطقة، قد يكون هناك إعانات مشابهة من قبل بلدان منطقة الخليج فيما يتعلق بإعانات المياه والأراضي الزراعية التي تعرضا معظم الحكومات الأوروبية لمزارعها نظرا لثراء المياه والأراضي المزروعة التي تتمتع بها أوروبا في المنطقة، فيما يتعلق بإعانات الموارد الطبيعية، هناك مخاوف في البلدان العربية من تطبيق الدول المتقدمة لمعيار مزدوج في تعاملاتها مع المنطقة. لابد أيضا من الإقرار بأن إعانات الطاقة ليست متفشية في منطقة الخليج كما قد يعتقد البعض، نظرا لأن البلدان العربية تستبعد بشكل متزايد الإعانات والضرائب المتعلقة بالطاقة، فقد استبعدت عمان على سبيل المثال، كل رسوم التصدير عند الدخول إلى منظمة التجارة العالمية، بما فيها المتعلقة بالموارد البترولية ومشتقاتها، وفي حين تنظم حكومة الإمارات العربية المتحدة سعر البترول المباع بالتجزئة لموطنيها، إلا أنها لا تدعم البترول المستخدم من قبل شركات التسويق بالتجزئة التي تبيع أيضا للصناعات الموجهة للتصدير مما يسبب لبائعي التجزئة تكبد خسائر بارزة في السوق المحلية في حين ترتفع أسعار النفط الخام إلى 50 دولار للبرميل الواحد.[1]

– الإعانات لتشجيع الاستثمار البيئي ونقل التكنولوجيا: يمكن أن يكون استعمال الإعانات لتشجيع الإنتاج النظيف أو نقل التكنولوجيا البيئية مفيدا للبلدان العربية، خاصة تلك التي تملك مؤسسات تصنيع صغيرة ومتوسطة الحجم كتلك الموجودة في المغرب والمشرق. وتتضمن أجندة الدوحة للتنمية بنودا لتشجيع نقل التكنولوجيا للبلدان النامية، وذلك لمساعدة المنتجين والمصدرين على التوصل للتطابق مع المعايير الجديدة. إن المساعدة في نقل التكنولوجيا هي لأمر غاية في الأهمية بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم التي تحتاج إلى الوصول إلى رأس المال المادي، والمعرفة والمعلومات لتحديد واعتماد تكنولوجيا وتدابير جديدة للتوصل إلى التطابق البيئي. فقدتم

[1]. كريم مقدسي، كارول شوشاني شرفان، مرجع سابق، ص. 30.

على سبيل المثال إنشاء الصناديق التكنولوجية البيئية في تونس والمغرب لدعم التقدم البيئي للمؤسسات لمواجهة المزيد من المعايير البيئية القاسية المعتمدة محليا وفي الأسواق الأجنبية، وفي الحين فرضت منظمة التجارة العالمية عقوبات على الإنفاقات البيئية من قبل الحكومات حتى مؤخرا وفقا للبند الثامن من اتفاق الدعم والتدابير التعويضية، لا أحد سعى إلى تحديد البند عندما حان وقت تجديده نتيجة الخوف من أن يفتح فرصا جديدة "للحمائية البيئية" من قبل الدول المتقدمة. وفي حين لم يتم تحدي أي من صناديق الاستثمار هذه،كان على الحكومات العربية أن تكون حذرة لضمان أن مثل هذه المبادرة الخضراء التي تدعم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الحجم ذات المنتجات الموجهة للتصدير، ليست مدعاة نظرا لفعاليتها في التقدم نحو التنمية المستدامة، وضمان أن الإعانات لن تصبح تدابير إضافة لتقليص تنافسية الصادرات العربية[1].

3.2. الاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف: بالرغم من أن البلدان العربية ما زالت بالإجمال معنية بضعف الاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف في إدخال المصالح التنموية للبلدان النامية، هناك معلومات قليلة محددة، حول موقف العربي فيما يتعلق بالنزاعات بين منظمة التجارة العالمية والموارد التجارية في الاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف، بالرغم من تضمين هذه العلاقة كموضوع نقاش ضمن أجندة الدوحة للتنمية (الفقرة 31و32). وقد تولد هذا الأمر من واقع أنّه كان هناك عرضا واحدا من دولة عربية، قدمته مصر في سنة 1996، في لجنة التجارة والبيئة قبل إعلان الدوحة في العام2001، بالإضافة إلى عرض واحد يشير إلى الاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف أمام مؤتمر الدوحة، من قبل المملكة العربية السعودية. إلا أنه كان هناك اهتماما كبيرا بين الدول العربية التي تعتمد على النفط حول تأثير بروتوكول كيوتو، في حين بدأ مؤخرا تحليل أهمية اتفاقية التنوع البيولوجي لبروتوكول كارتاخينا.

أ. بروتوكول كيوتو للاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ: يعد بروتوكول كيوتو من أكثر الاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف التي تهم الدول العربية المصدرة للبترول، قد يكون للتدابير التي قد تأخذها الدول لتنفيذ البروتوكول كإدخال معايير تخص الطاقة، أو الضرائب على الطاقة، أو الإعانات أو استخدام تكنولوجيات بيئية معينة، ووضع العلامات البيئية وسياسات المشتريات الحكومية تأثيرات تجارية مهمة. إنّ الطريقة التي سوف تتبعها الحكومات لتحديد إجازات الانبعاث ستؤثر على التنافسية الدولية لقطاعاتها الصناعية. ومن الممكن تحدي بعض هذه الأعمال بسبب احتمال تعارضها مع بعض اتفاقيات منظمة التجارة العالمية المحددة، كاتفاق الدعم أو اتفاقية

[1]. كريم مقدسي، كارول شوشاني شرفان، مرجع سابق، ص.31. و

- WTO/CTE : « Committe on trade and Environment »TN/TE/S/1/2002 , p 06

الحواجز الفنية للتجارة، وقد يكون هناك مبادرات لتعديل هذه الاتفاقيات بالإضافة إلى ذلك من شأن تنفيذ البروتوكول أن يخلق أسواقا جديدة لسلع معينة (كالسلع ذات كفاءة للطاقة) والخدمات(كالخدمات المتعلقة بتجارة حقوق الانبعاث) وسيتم التفاوض حول نفاذها إلى الأسواق وفقا للاتفاق العام بشأن التعريفات الجمركية والتجارة (الغات) والاتفاق العام بشأن التجارة (الغاتس)[1].

ويعتبر برتوكول كيوتو من أهم الاتفاقيات الاقتصادية التي تم عقدها في القرن العشرين، فهو يلزم الدول على تقليص إنبعاثات الغازات الدفيئة بنسبة 5% على الأقل دون مستويات لعام 1990، وفترة التزام تمتد من 2008 إلى 2012.[2]

وخلال ذلك طالبت الدول النامية بما فيها الدول العربية المعنية المشاركة في البرتوكول، على ضرورة نقل المعلومات والمساعدات المالية، لمجارات التأثيرات الاقتصادية العكسية المحتملة لتغير المناخ، فبالرغم من وجود الاهتمام المركز على التأثير المحتمل لبرتوكول كيوتو في الدول العربية، إلا أن غالبية الأبحاث والاهتمامات تركز على التأثير المحتمل للبلدان التي تعتمد على النفط وخاصة منطقة الخليج، حيث انضمت ست دول عربية فقط لبرتوكول كيوتو هي" الأردن، تونس، جيبوتي، السودان، المغرب واليمن"، ومع تخوف الدول العربية من أن تعمل الروابط التجارية الدولية بنقل آثار تدابير مراقبة غازات الاحتباس الحراري التي تعتمدها دولة واحدة على تلك التي لم توقع بعد على برتوكول كيوتو، ومن شأن هذه القيود أن تخفض الطلب العالمي على الوقود ذات انبعاث الكربون(مما يخفض سعره).[3]

[1]. كريم مقدسي، كارول شوشاني شرفان، مرجع سابق، ص. 32.

[2].الأمم المتحدة: برتوكول كيوتو الملحق باتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغيير المناخ، المادة 3، الأمم المتحدة ، 2005، رقم: FCCC/INFORMAL/83 .

[3]. كريم مقدسي، كارول شوشاني شرفان، مرجع سابق، ص. 31.

ويكمن الخوف في أن يقع عبء التنفيذ بشكل غير متساو على كاهل الدول المصدرة للبترول، وفي الجدولين الموالين يمثلان توزيع آثار برتوكول كيوتو في مناطق مختارة لسنة 2010.

الجدول رقم 14: توزيع آثار برتوكول كيوتو في مناطق مختارة(2010)

الدول	نسبة التغير مع برتوكول كيوتو في الرفاه الاجتماعي	إجمالي الناتج القومي	معدلات التبادل التجاري	الخسارة المرجعية للرفاه
اليابان	-0.5	-1.84	1.4	-
كوريا الجنوبية	0.04	0.19	0.5	-
الهند	0.29	0.55	1.1	-
فنزويلا	-2.92	-2.56	-8.8	-2.92
مجلس التعاون الخليجي	-3.81	-3.12	-8.7	3.81
إفريقيا الشمالية	-2.40	-2.77	-6.8	-2.30

المصدر: كريم مقدسي، كارول شوشاني شرفان، مرجع سابق، ص. 32. (بتصرف)

فمن خلال الجدول فإنّ الخسائر التي تتكبده كل من دول مجلس التعاون الخليجي ودول شمال إفريقيا سواء أكانت في إجمالي الناتج المحلي أو في الرفاه هي أعلى من دول أخرى كاليابان أو حتى مقارنة بمناطق أخرى مصدرة للطاقة كفنزويلا، وبالتالي مع افتراض أن أسعار النفط الدولي سيهبط وأن أسعار استيراد السلع ذات كثافة الطاقة سترتفع في منطقة مجلس التعاون الخليجي، ستتراجع معدلات التبادل التجاري بنسبة 9% و7% على التوالي في كل من دول مجلس التعاون الخليجي ودول شمال إفريقيا، في المقابل تشهد الدول الأخرى المصدرة للنفط ككوريا الجنوبية والهند تحسنا في معدلات التبادل التجاري لديها، وستعاني دول مجلس التعاون الخليجي من انخفاض عام للرفاه بسبب انخفاض في الدخل (إجمالي الناتج القومي) وارتفاع كلفة الاستهلاك نتيجة ارتفاع سلع الاستهلاك المستوردة.

ب. برتوكول قرطا جنة (كارتاخينا) لاتفاقية التنوع البيولوجي: قد وقعت تقريبا كل الدول العربية على اتفاقية التنوع البيولوجي، في حين نصف الدول العربية قد وقعت على برتوكول كارتاخينا (قرطا جنة)، والجدول أسفله يبين الدول العربية التي وقعت على برتوكول قرطا جنة للسلامة البيولوجية.

الجدول رقم 15: الدول العربية الموقعة على برتوكول كارتخينا (قرطاجنة) للسلامة البيولوجية

الدول	التوقيع	التصديق	النفاذ
الأردن	2000/10/11	2003/11/11	2004/04/09
تونس	2001/04/19	2003/06/22	2003/09/11
الجزائر	2000/05/25	2004/08/05	2004/11/03
جيبوتي	لم توقع	2002/04/08	2003/09/11
سوريا	–	2004/04/01	2004/03/30
عمان	لم توقع	لم تصدق	2004/09/11
مصر	2000/20	2004/12/22	2004/03/21
المغرب	2000/05/25	لم تصدق	لا نفاذ

المصدر: كريم مقدسي، كارول شوشاني شرفان، مرجع سابق، ص. 33.

لكن مع زيادة حجم الكائنات المحورة وراثيا وزيادة التجارة بها، والحاجة الملحة الناتجة عن ذلك لصياغة سياسات واضحة تتعلق بإدارة هذه الكائنات ونقلها، حيث بدأت العديد من الدول العربية الموقعة على اتفاقية التنوع البيولوجي عملية التصديق على برتوكول قرطا جنة، وكان هنالك العديد من المبادرات على مستوى الدول العربية لبناء القدرات وتمكين القوانين مع التحديات الجديدة التي طرحتها ثورة التكنولوجيا البيولوجية والانتشار المتزايد للكائنات المحورة وراثيا، وقد تم تمويل هذه المبادرات من قبل وكالات الأمم المتحدة كبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي. فالقيود التي وضعتها اتفاقية التنوع البيولوجي وبروتوكول قرطا جنة هي في نزاع في منظمة التجارة العالمية، هو ما أدى بالعديد من الدول العربية من عدم التصديق على برتوكول قرطا جنة، تخوفا من عدم الالتزام بما اقره البرتوكول من قبل منظمة التجارة العالمية.

4.2.الجوانب التجارية والبيئية لحقوق الملكية الفكرية: كانت العلاقة بين اتفاق التربس واتفاق التنوع البيولوجي محل اهتمام العديد من الدول ولازالت، حيث نجد توجهين لمنحى هذه العلاقة، يرى الاتجاه الأول أنه يوجد تضارب شديد بين الاتفاقيتين. أما الاتجاه الثاني يرى بأن الاشتراطات المتعلقة بحقوق الملكية الفكرية والواردة في اتفاق التنوع البيولوجي تتفق مع التزامات الدول أعضاء منظمة التجارة العالمية في إطار التربس، إذ ترد هذه الاشتراطات في المادة (16)، حيث تنص المادة 5/16 " أن الدول الأعضاء وهي تعترف بأن براءات الاختراع وغيرها من حقوق الملكية الفكرية قد تكون ذات تأثير على إنفاذ هذا الاتفاق، سوف تتعاون في هذا الصدد– في إطار القانون الوطني والقانون الدولي– لكي تضمن أن مثل هذه الحقوق تكون داعمة وليست متعارضة مع أهدافها"، فيبدو من هذه الفقرة أن حقوق الملكية الفكرية قد يكون لها تأثير سلبي على تطبيق اتفاق التنوع

البيولوجي، ومن ثم يجب أن تتعاون الدول الأعضاء لتكفل أن تكون هذه الحقوق داعمة وليست معارضة لأغراض اتفاق التنوع البيولوجي، ومع هذا فإن الفقرة ذاتها تتضمن شرطا يتمثل في أن هذا التعاون يجب أن يكون في إطار القانون الوطني والدولي، وهذه الفقرة توازنها المادة 2/16 [1].

إذ تنص المادة 2/16 أنه يجب نقل التكنولوجيا إلى الدول النامية ومنها الدول العربية، وتيسير ذلك وفقا لشروط عادلة ومواتية تشمل امتيازات وشروط تفضيلية، كلما تم الاتفاق عليها على نحو متبادل، وفي حالة التكنولوجيا مع الأخذ في أسباب البراءات وغيرها من حقوق الملكية الفكرية، يجب أن يتم النقل بشروط تتفق مع الحماية الفعالة والكافية لحقوق الملكية الفكرية. ولقد اقترحت بعض الدول النامية ومنها الدول العربية في منظمة التجارة العالمية، أنه يمكن تعديل المادة 29 لتستلزم أن تكون طلبات الحصول على براءة اختراع متعلقة بالموارد البيولوجية أو المعرفة المرتبطة باستخدامها يجب أن تكون مصحوبة بمعلومات عن دولة المصدر، وسيؤدي هذا باتفاق التربس لأن يكمل عنصر المشاركة في المنافع للحصول على المنافع للحصول على الموارد البيولوجية، مما يؤدي إلى تفعيله.[2] فبعد جولة الدوحة الوزارية لمنظمة التجارة العالمية، تخوفت الدول العربية من تأثير اتفاق الجوانب التجارية لحقوق الملكية الفكرية"TRIPS" في تفويض الدوحة الفقرة (32) لأنه وبالمقارنة مع العديد من الدول لم يكن هناك الكثير من الأبحاث والاهتمام الرسمي بالبيئة في الدول العربية، بالرغم من أن الدول العربية غنية بالتنوع البيولوجي كاليمن تعطي الآن مسألة الحفاظ على المعرفة التقليدية وضمان النفاذ المتساوي، وبالتالي هناك اهتمام متزايد في العلاقة بين اتفاق الجوانب التجارية لحقوق الملكية الفكرية واتفاقية التنوع البيولوجي، وما يصب في اهتمام الدول العربية الوصول إلى الدواء بسعر متاح، ومن اهتماما الدول العربية تلك المتعلقة ببراءات الاختراع التي تلقى الاهتمام خاصة في مصر، فوفقا لقانون جديد في مصر، يملك كل مزارع الحق باستخدام البذور المخزنة لإعادة زراعة أراضيهم الخاصة، مما يسمح للمزارعين الحفاظ على ممارستهم التقليدية بادخار البذور من دون دفع أي ضريبة، حتى استخدام أنواع جديدة من البذور مطورة ومحمية من قبل باحثين محليين.[3]

وفيما يتعلق بالمنتجات المرتكزة على الطاقة سبق وأعطى التقدم التكنولوجي في الصناعات البتر وكيماوية في الدول المتقدمة ميزة تنافسية أكبر منها في الدول النامية ومنها الدول العربية، فقد تمارس قوانين الجوانب التجارية لحقوق الملكية الفكرية تأثيرا ملحوظا على مستقبل التقدم البتر وكيماوي في الدول العربية.

---

[1]. مارتن هور: الملكية الفكرية التنوع البيولوجي والتنمية المستدامة حل المسائل الصعبة، ترجمة أحمد عبد الخالق، احمد بديع بلبح، دار المريخ للنشر، المملكة العربية السعودية، 2004، ص. 76.

[2]. مارتن هور، مرجع نفسه، ص. 96.

[3] .ESCWA: Agricultural trade and the new trade Agenda, United Nations, 2001, p. 22.

5.2.الجوانب البيئية في الاتفاقيات الخاصة بالزراعة: وفي إطار اتفاقيات منظمة التجارة العالمية، تتضمن الاهتمامات غير التجارية المرفوعة خلال المفاوضات الزراعية المسائل المتعلقة بحماية البيئة والأمن الغذائي والتنمية الريفية ويتم الاتفاق حولها في لجنة التجارة والبيئة، ويعتبر كل من الأمن الغذائي والعوامل الاجتماعية من المسائل البالغة الأهمية بالنسبة للدول العربية المستوردة الصافية للحبوب والمتلقية لمساعدات غذائية، فالمفاوضات الزراعية التي أجريت في منظمة التجارة العالمية اعتمدت سياسات دعما للأمن الغذائي وحماية البيئة، وقد كانت مشاركة الدول العربية محدودة في هذه المفاوضات، ومن المسائل التي تهم الدول العربية هي مشكلة النفاذ إلى الأسواق نظرا للحواجز الجمركية وغير الجمركية كالمعايير البيئية، ومن التحديات التي تواجه الدول العربية الامتثال للمعايير الدولية المتعلقة بالمنتجات الزراعية، حيث قدرت إحدى الدراسات أن مصر تمتثل ل 25% فقط من المعايير الدولية، ومن بين هذه المعايير النظام التقني للإتحاد الأوروبي بموجب اتفاقية الصحة والصحة النباتية، والذي يحظر استيراد البطاطس المصابة بآفة فطرية، بالرغم من أن الدول العربية تعتبر أن هذا الأمر ليس سوى طريقة لإبقاء البطاطس المصرية خارج أسواق الاتحاد الأوروبي[1].

كما أن هناك روابط قوية بين الزراعة والبيئة في الدول العربية، التي تعاني من نقص في المياه ومن نظام ايكولوجي مهدد، لذا لابد من الدول العربية أن تستفيد من المفاوضات التي تسمح بإعفاء البرامج البيئية من تقليص الإعانات الزراعية، خاصة ما إذا كانت إجراءات نقل التكنولوجيا مرتبطة بهذا القرار، لذلك على الدول العربية أن تسعى إلى المشاركة الفعالة في عملية صنع القرار للجنة التجارة والبيئة التابعة لمنظمة التجارة العالمية، وتبعا لذلك، للدول العربية مصلحة كبرى في المشاركة الفاعلة في المفاوضات الجارية حول المواضيع الزراعية لضمان أن يتم أخذ أمنها الغذائي واهتماماتها التنموية البيئية والريفية في الحسبان.

كذلك الحال بالنسبة للمنتجات السمكية، حيث تصنف على أنها سلع غير زراعية في منظمة التجارة العالمية، في حين لم تكن المنتجات السمكية من المواضيع الإلزامية في أجندة الدوحة، حيث أخذ موضوع الإعانات السمكية ضمن سياق اتفاق الدعم والتدابير التعويضية في مجموعة المفاوضات حول القوانين في لجنة التجارة والبيئة لتشجيع التنمية المستدامة في القطاع، وتقف الدول العربية أمام تحدي الامتثال للأنظمة البيئية والصحية الصارمة التي تفرضها المفوضية الأوروبية على قطاع الأسماك، ففي سنة 1998 حظرت المفوضية الأوروبية صادرات السمك من اليمن وعمان بسبب عدم الامتثال للأنظمة البيئية والصحية التي تفرضها.

[1]. كريم مقدسي، كارول شوشاني شرفان، مرجع سابق، ص،ص. 35- 36. (بتصرف)

وأمام كل هذه الانعكاسات للاعتماد الجوانب البيئية في قضايا التجارة على الدول العربية، وبروز مسألة معقدة أمام المفاوضين العرب في النظام التجاري المتعدد الأطراف، حول السلع والخدمات البيئية، الأمر الذي خلق مواضع اهتمامات للدول العربية على اعتماد مثل هذا النوع من السلع والخدمات في التجارة العربية، وهو ما سوف نتناوله في المطلب الموالي.

المطلب الثالث: واقع تحرير تجارة السلع والخدمات البيئية في الدول العربية

ومما سبق من إدارة شؤون البيئة والتنمية المستدامة في الدول العربية والفرص والتحديات المتاحة أمامها من خلال اعتماد الجوانب البيئية في النظام التجاري متعدد الأطراف وانعكاسات ذلك على التجارة العربية، وأمام مسألة تحرير تجارة السلع والخدمات البيئية، يثار الكثير من الجدل حول الانعكاسات الإيجابية التي قد يجلبها تحرير مثل هذا النوع من السلع والخدمات على الدول العربية، إذ يعتقد بأن ذلك قد يساهم في الحفاظ على البيئة وترقية النمو الاقتصادي ودفع التنمية المستدامة قدما لضمان الحاجيات الآنية والمستقبلية، غير أن الواقع يظهر عكس ذلك سيما أن النسبة الكبرى من صادرات الدول العربية تقتصر على المواد الأولية التي لا تمثل سوى نسبة ضئيلة من السلع البيئية، وهو ما يؤدي بنا إلى طرح التساؤلات التالية: ما هي السلع البيئية؟ وما هي أنواعها؟ وما نصيب الدول العربية من التجارة بهذا النوع من السلع؟ وكيف يتم تصنيف الخدمات البيئية؟ وأين تقع خدمات الطاقة ضمن هذا التصنيف؟ وهو ما سوف نجيب عليه من خلال هذا المطلب.

1.تعريف السلع البيئية وأنواعها: لا يوجد تعريف عالمي موحد للسلع البيئية، إلا أن منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OECD) والمكتب الإحصائي للاتحاد الأوربي أوروستات (EUROSTAT)، قد تبنت التعريف التالي" سلع تختص بالقياس والرصد، والمنع أو الحد من أو معالجة التدهور البيئي الذي يسببه تلوث المياه أو الهواء أو التربة أو مشاكل الفاقد والضوضاء، وتشمل الصناعة البيئية التكنولوجيات النظيفة للتحكم أو منع التلوث وترشيد استخدام مدخلات الإنتاج "، وتنقسم الأنشطة البيئية إلي إدارة التلوث (التحكم في تلوث الهواء والضوضاء وإدارة الملوثات الصلبة والسائلة ومعالجة تلوث التربة والرصد وتقييم تأثير التلوث) والإنتاج والمنتجات الأنظف و إدارة المصادر الطبيعية[1].

كما أشارت دول منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، إلى أن نصف عدد السلع البيئية التي يمكن استخدامها في العشر أو خمسة عشر سنة التي تلي 2003 مازالت غير معروفة بعد.

[1].جامعة الدول العربية: مجلس الوزراء العرب المسئولين عن شؤون البيئة: قائمة السلع البيئية العربية للاسترشاد بها في إعداد السياسات البيئية الوطنية ومفاوضات التجارة العالمية، المعتمدة من مجلس الوزراء العرب المسئولين عن شؤون البيئة في دورته 19 بموجب قراره رقم 273/ 2007، 207، ص.1

وتتبني وزارة التجارة الأمريكية التعريف التالي للسلع البيئية " السلع اللازمة لتحقيق الالتزام البيئي والتقييم وتفادي التلوث في المشروعات الجديدة وإدارة الفاقد والحد من التلوث ومعالجة وإعادة تأهيل المواقع الملوثة بالإضافة إلي تكنولوجيات ترشيد استخدام المياه والطاقة وإعادة تدوير الفاقد وكذلك التقنيات الخاصة بزيادة كفاءة استخدام الموارد وتحسين الإنتاجية ودعم التنمية الاقتصادية المستدامة[1]."

ويعرف مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (UNCTAD)، المنتجات ذات الأفضلية البيئية بأنها "تلك المنتجات التي تؤدي لتأثيرات بيئية سلبية غير محسوسة خلال دورة حياة المنتج بالمقارنة بالمنتجات الأخرى التي تحقق نفس الغرض أو المنتجات التي يؤدي إنتاجها واستخدامها إلي الحفاظ على البيئة[2]"

"فالسلع البيئية تضع الحد الأدنى من استخدام واستهلاك الطاقة وتقييد المخاطر التي تهدد البيئة ومنع التلوث من المصدر[3]"ومهما كانت الاختلافات فإن السلع والخدمات التي حظيت باهتمام خاص في المؤتمر الوزاري الرابع للمنظمة العالمية للتجارة في نوفمبر 2001.

وتقسم السلع البيئية إلى مجالات رئيسية كالتالي[4]:

أ. التكنولوجيا البيئية التقليدية: وتسمى اختصارا بالصنف أ، ويمكن القول بأنها تكنولوجيا معدة أساسا لأغراض بيئية، ويشمل هذا النوع المواد المصنعة والسلع المستخدمة بصفة مباشرة لتأمين الخدمات البيئية، كمعالجة المياه المستعملة وإدارة النفايات الصلبة والتحكم في تلوث الهواء ومن أمثلة السلع الضغط الهواء أو الغاز والصهاريج والحاويات والمواد الكيميائية المستخدمة في تصفية المياه وأقنعة التخفيف من الضوضاء.

ب.المنتجات المفضلة بيئيا (ذات الأفضلية البيئية): وتعرف بالصنف ب والسلع التي تنتمي إلى هذا الصنف لها فائدة بيئية على الأقل في مرحلة من مراحل دورة حياة المنتج، منها المطاط الطبيعي، المواد الزراعية العضوية، الصباغ الطبيعي، الصابون العضوي الخالي من الفوسفات، التجهيزات المستخدمة في توليد الطاقة النظيفة، الايثانول والوقود النظيف أو المتجدد.

بالإضافة إلى الجهود الرامية إلى تصنيف السلع البيئية، حيث أوصت الفقرة 31 من اتفاق الدوحة الدول الأعضاء في منظمة التجارة العالمية إلى تخفيض الرسوم الجمركية والعوائق الغير جمركية أمام تجارة السلع والخدمات البيئية والعمل على إزالتها أن أمكن، غير أن الدول الأعضاء في المنظمة العالمية للتجارة وجدت صعوبة في التفاوض حول

[1]. جامعة الدول العربية، المرجع السابق، ص. 2.

[2]. UNCTAD, Trade and Environement review 2003 (New York and Geneva: United Nations, 2004), p. 35.

[3] . Division des comptes et de la statistique de l'environnement, Commerce international de biens et services environnementaux :Comparaison entre le Canada et les États-Uni, This report is available in English: International Trade in Environmental Goods and Services, A Canada-U.S. 2000 , p. 05.

[4]. صالح عمرو فلاحي ، ليلى شيخة: واقع تحرير تجارة السلع والخدمات البيئية في الدول العربية: الملتقى الدولي ، التنمية المستدامة والكفاءة الإستخدامية للموارد المتاحة، جامعة فرحات عباس سطيف،(7-2008/04/8)، منشورات مخبر الشراكة والاستثمار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الفضاء الاورو-مغاربي، دار الهدى للطبع، سطيف، الجزائر، ص،ص.496-497.

تحرير تجارة السلع والخدمات البيئية، وكذلك عملية التصنيف خضعت للتفاوض، ومن بين التصنيفات المتوصل إليها:

- تصنيف OECD: وفي سنة 1995 تمكنت دول منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية بالتعاون مع المكتب الإحصائي للإتحاد الأوروبي (EUROSTAT) من وضع أول قائمة للسلع والخدمات البيئية، بتميز صناعات السلع والخدمات البيئية على أساس مقاربة الاستخدام النهائي، وبالتالي استبعاد المنتجات الغذائية العضوية من القائمة، وهو ما سوف ينعكس سلبا على الدول النامية ومنها الدول العربية المصدرة للغذاء، وقامت كل من OECD & EUROSTAT بتقسيم السلع والخدمات البيئية إلى ثلاث مجموعات: إدارة التلوث، إدارة المواد والتكنولوجيا النظيفة، إدارة الموارد الطبيعية، ومنه فإن القائمة التي تم اعتمادها تضم 164 منتجا، منها 132 منتجا لديه ما يقابله وفق الترميز الجمركي المنسق ذي 6 أرقام، وهي بدورها تتضمن 25 منتجا تتضمن مواد معدنية وكيميائية تستخدم في معالجة المياه والنفايات والصرف الصحي وفي أنظمة الطاقات المتجددة، و97 منتجا تمثل المصنوعات التي تدخل كمركبات في الأنظمة والهياكل القاعدية المستعملة لتقديم خدمات بيئية، وما تبقى من 164 منتجا ليس لديها ما يعبر عنها وفق الترميز المنسق، وهي تمثل السلع البيئية البحتة (التكنولوجيات النظيفة منها وسائل النقل الكهربائية وأنظمة توليد الطاقة).[1]

- تصنيف APEC: بادرت كذلك رابطة التعاون الاقتصادي لآسيا والمحيط الهادي سنة 1998 بمحاولة مماثلة كإجراء مسبق لتعديل الرسوم الجمركية وتحرير تجارة مجموعة محددة من السلع بين الدول الأعضاء، وقد تم وضع قائمة تضم 109 منتجا منها 104 لديها مقابل وفق الترميز المنسق.[2]

وعندما انطلقت عملية في إطار التفاوض بقضايا تحرير الأسواق تم تداول القائمتين المعدتين من قبل APEC وOECD وقد انقسمت الدول المتفاوضة إلى فريقين الأول يؤيد الاعتماد على القائمتين والأخر يرفض اعتمادهما حتى للشروع في التفاوض، ومن أصعب المشاكل التي واجهتها المفاوضات عدم التوافق بين القائمتين عند التعبير على السلع بالترميز المنسق، كما أن السلع المشتركة بين القائمتين لا تمثل سوى 30% من العدد الكلي للسلع، أُعتبرت المنظمة العالمية للتجارة إطار دوليا مناسبا لاستكمال التفاوض متعدد الأطراف، وتم تحديد 2005 كآخر اجل لإنهاء التفاوض حول السلع البيئية، وإلى غاية 2005 كانت المفاوضات في ظل النظام

[1] .L'OCDE : Biens et services environnement aux Études de l'OCDE sur la politique commerciale pour une ouverture des marchés au service de l'environnement et du développement, 2006, p. 43.
وصالح عمر فلاحي، مرجع سابق، ص. 498

[2].Commission on Trade in Good and Services, Environmental Goode: Trade Statistice of developing countries, document N° TD/B/EM.1/EM.21/CRP.1/2003, p. 2.

التجاري متعدد الأطراف مقتصر على السلع البيئية من الصنف أ، أما الصنف ب فلم تدرج منه إلا القليل من السلع.

– تصنيف UNCTAD: قدمت الدول الأعضاء في مؤتمر الأمم المتحدة والتنمية في سنة 2005 قائمة تضم عددا محددا وهي تختلف عن القائمتين السابقتين، حيث تضم هذه القائمة عددا محددا من السلع الأساسية المفضلة بيئيا، والتي تمثل أهمية تصديرية للدول النامية، وحاولت الأونكتاد تفادي التعارض مع قواعد المنظمة العالمية للتجارة التي تقضي بعدم السماح بتمييز السلع حسب طرق إنتاجها مثلما طالبت به الدول النامية، حيث اعتمدت في إعداد القائمة على الخصائص البيئية لاستخدام تلك السلع والتخلص من مخلفاتها، وتتضمن قائمة الاونكتاد (الألياف الطبيعية والصباغ والصابون الطبيعي وغيرها، وصنف الغاز الطبيعي والوقود النظيف في قائمة خاصة بالتكنولوجيا الأنظف، ووقود التكنولوجيا الأنظف)، ورغم ذلك ظلت القائمة المشتركة لـ APEC و OECD تحظى بتأييد أغلب الدول[1] (أنظر الملحق رقم 05).

– **القائمة العربية للسلع البيئية**: بدأ الاهتمام بدراسة واقع تجارة السلع والخدمات البيئية في الدول العربية بموجب قرار صادر عن مجلس جامعة الدول العربية للوزراء المسؤولين عن شؤون البيئة سنة 2003، ونفذ هذا القرار في شكل مبادرة قامت بها اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب اسيا الاسكوا " ESCWA" بتطبيق برنامج إقليمي حول بناء القدرات في مجال التجارة والبيئة في المنطقة العربية، وقد تمخض عن هذه المبادرة دراسة قيمة أعدت على مرحلتين[2]:

– المرحلة الاولى (2005–2006): ركزت على فهم ما وصلت إليه المفاوضات في المنظمة العالمية للتجارة حول السلع البيئية لمعرفة سبل استفادة الدول العربية من تحرير تجارتها في هذا المجال والوقوف على الخسائر المحتملة من التخفيضات الجمركية المراد تطبيقها؛

المرحلة الثانية (2006–2007): فتم الاهتمام خلالها بإعداد دراسة تقيمية اقتصادية للقائمة المرجعية للسلع البيئية التي أعدتها الجنة الفنية لـ CAMRE في ديسمبر 2006، وتهدف هذه القائمة الى التنسيق بين الدول العربية في إعداد قوائمها الوطنية للسلع البيئية المراد تحريرها عند التفاوض في منظمة التجارة العالمية، وكغيرها من

[1].اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي أسيا –الاسكوا– : تحرير تجارة السلع والخدمات البيئية في منطقتي الاسكوا والدول العربية، نيويورك الأمم المتحدة 2007، ص. 18. على الربط
http://css.escwa.org.lb/sdpd11-13nov07/ESCWA-EGS-Study-AR.pdf, Last Visited: 12. 08.2011

[2]. صالح عمر فلاحي، مرجع سابق، ص. 502.

الدول كان لزاما على الدول العربية ان تحدد السلع التي تمثل بالنسبة لها أهمية إقتصادية. وفي إطار اجتماع الخبراء حول اولويات التجارة والبيئة في المنطقة العربية المنعقد في القاهرة سنة 2007 تم تداول القائمة الإسترشادية التي تم اعدادها في سنة 2006 غير انها لم تكن الزامية وإنما كانت بمثابة دليل ولقد تم تصنيف السلع البيئية العربية الى خمس مجموعات متباينة:

– سلع بيئية رئيسية ذات أولوية في الدول العربية: وعددها 145 منتجا واتفق على ان يتم اضافتها الى قائمة السلع البيئية في المرحلة الأولى من المفاوضات في اطار منظمة التجارة العالمية؛

– سلع بيئية رئيسية: تضم 234 منتجا ويتم تخفيض الرسوم الجمركية الخاصة بها على مراحل تبعا للإحتياجات التنموية للدول العربية؛

– سلع بيئية تكميلية: وتشمل 16 منتجا، وهي خاصة بالدول العربية الأقل نموا، مثل السودان وجيبوتي وجزر القمر واليمن والصومال وموريتانيا، وتخضع في تمييزها للمعايير الصحية والبيئية العالمية؛

– سلع بيئية سلبية: وتضم 387 منتجا، وتمثل مجموعة السلع التي لا تخضع لتعهدات اتفاقيات الغات بسبب موانع بيئية وفنية واقتصادية يحظر تحرير التجارة فيها.

قد تم الاستناد في اختيار السلع البيئية العربية إلى اربعة عشر معيارا تعبر في الواقع عن الاثار الايجابية لتحرير تلك السلع على الاقتصاديات العربية، ومنها تحقيق أهداف الحفاظ على الموارد البيئية نتيجة للتوسع في انتاج السلع ذات الافضلية البيئية، وخدمة برامج التنمية وتوفير احتياجاتها من السلع البيئية المستوردة بأسعار منخفضة، وقد اعتمدت الدول العربية في استبعاد بعض السلع من القائمة الى عدة اسباب تعبر عن الاضرار التي قد تلحق بالمصالح البيئية العربية إذا ما تم تحرير تجارتها ويذكر منها المبالغة في منح إعفاءات جمركية لسلع لديها استخدامات متعددة تختلف عن الاغراض البيئية. وكانت قطر اول دولة عربية تساهم بمدخلات مهمة في مجال التفاوض حول السلع البيئية وكان ذلك في 25 افريل 2003 حيث قدمت اقتراحا بتصنيف الغاز الطبيعي ومشتقاته ضمن السلع البيئية التي يتم التفاوض بشأنها لمنحها إعفاءات جمركية، مما يشكل مخرجات جيدة تصب في صالح المنتجين والمستهلكين وتضمن حماية للبيئة، أي ترميز السلع ذات العلاقة بالغاز وفق الترميز الجمركي المنسق لتسهيل إدراكها في المفاوضات[1].

[1] http://www.qatarshares.com/vb/showthread.php?t=447731
تاريخ الإطلاع 2011/10/23

2.انعكاسات تحرير تجارة السلع البيئية على الدول العربية:

تعاني الدول العربية كغيرها من الدول العالم من التأثيرات السلبية التي يخلفها تطور النشاط الاقتصادي على البيئة وعلى حياة الأفراد نتيجة النمو الديمغرافي المتزايد والذي يسهم في نضوب الثروات غير المتجددة، وقد أدى النمو الديمغرافي السريع في الدول العربية إلى زيادة الطلب على خدمات التخلص من النفايات الناتجة عن الإستهلاك وخدمات الصرف الصحي ومعالجة المياه الملوثة وإمداد المناطق الحضرية والريفية على حد سواء بالمياه الصالحة للشرب، مما فرض على الحكومات العربية ضغوطا وتحديات جديدة للإستجابة لهذه المتطلبات التي تعمل دون شك على تحسين ظروف معيشة ومواطنيها، فمالت الدول العربية إلى الرغبة في اقتناء السلع والتكنولوجيات البيئية بهدف تقديم الخدمات البيئية والتقليل من تلك التأثيرات السلبية لنمو النشاط الاقتصادي. ويمكن توفير تلك الخدمات إما عن طريق تشجيع المنتجين المحليين على الاستثمار في انتاج السلع البيئية، أو تحرير تجارتها لتمكين أصحاب المصانع من استراد مدخلات بيئية بأسعار أقل تسهل الامتثال الى شروط الحفاظ على السلامة البيئية المفروضة على الصناعة وتساهم في تخفيض تكاليف الانتاج، ومن ثم فإنّه لايمكن الوقوف على الأثار البيئية الايجابية لتخفيض الرسوم الجمركية على السلع البيئية التقليدية إلا إذا ادى ذلك الى تخفيض تكاليف الصناعات عند امتثالها للتنظيمات البيئية، وتخفيض الرسوم على الصنف ب ضروري قياسا إلى الطلب الدولي المتزايد على تلك السلع. إن تخفيض الرسوم على هذه السلع يؤدي إلى تخفيض تكاليف الحصول عليها من طرف المستهلك النهائي مما يساهم في ايجاد فرص كبيرة لتوسيع الصادرات وضمان الاتجاه نحو الصناعات وخدمات اكثر حفاضا على البيئة. تعد المملكة العربية السعودية والامارات العربية المتحدة وعمان وقطر وبدرجة اقل المغرب وتونس ومصر والاردن من اهم الدول العربية التي قامت بخطوة جادة نحو فتح قطاع الخدمات البيئية امام الاستثمار الاجنبي المباشر سيما في معالجة المياه وادارة النفايات الصلبة.

الشكل رقم 08: واردات الدول العربية من دول العالم من صنف أ للسلع البيئية مقسمة حسب نوع الخدمة البيئية

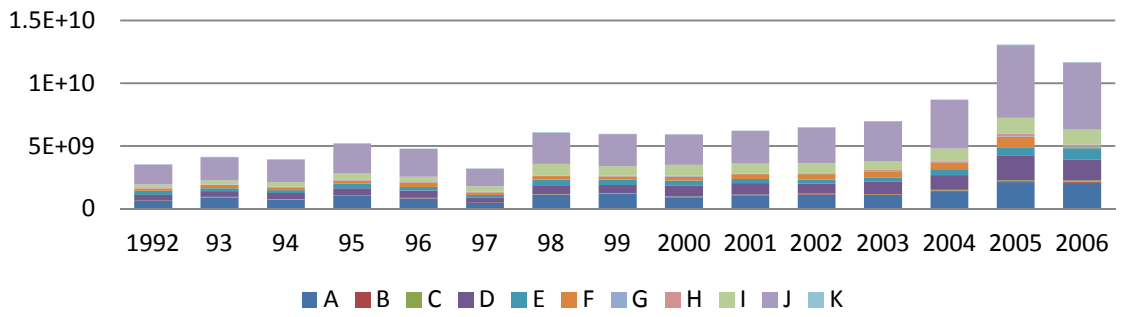

المصدر: من إعداد الطالبة بالإعتماد على بيانات الملحق رقم(06).

تراوح نصيب واردات السلع البيئية من الحجم الكلي للواردات العربية سنة 2005 بين 3% و 12% وسجلت اعلى نسبة في قطر تليها السودان بنسبة 10%.[1]

ومن الشكل نجد السلع البيئية ذات العلاقة بإدارة الملوثات السائلة استحوذت على النصيب الأكبر من الواردات طيلة الفترة الممتدة 1992 الى 2006 تليها السلع ذات العلاقة بالتحكم في تلوث الهواء متبوعة بسلع التحليل والتقييم والرقابة البيئية ثم ادارة النفايات الصلبة، وبينما كانت واردات السلع المستخدمة في إدارة وتخزين الطاقة الحرارية تميل الى الارتفاع في السنة الاخيرة، فإن باقي السلع تميل إلى الانخفاض ، أما واردات الدول العربية من السلع المتعلقة ببقية الخدمات فهي متدنية وتكاد لا تذكر.

ويلاحظ أنّ نصيب السلع المستخدمة في إدارة الملوثات السائلة يتراوح مابين 41% و 66% [2]من الحجم الكلي للواردات من السلع البيئية من الصنف أ طيلة الفترة الموضحة في الشكل، مما يدل على أهميتها في إقتصاديات الدول العربية التي تعاني من مشكلة ندرة المياه نتيجة محدودية مخزون المياه السطحية والجوفية وانخفاض معدل التساقط وزيادة الطلب على المياه لتطوير نشاط القطاع الفلاحي وتحقيق الامن الغذائي. وهذا ما يدفع الدول العربية الى المزيد من الاهتمام بتقنية المياه الملوثة وتحلية مياه البحر ومن ثم توفير الوسائل الضرورية لذلك.

إنّ انخفاض واردات معدات الإمداد بالمياه ليس في صالح الدول العربية إطلاقا، والملاحظة نفسها تنطبق على السلع المتعلقة بإنتاج الطاقات المتجددة التي تعتبر منخفضة مقارنة بباقي السلع. ومرد ذلك الاعتماد على

[1]. اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي أسيا، مرجع سابق، ص. 41.
[2]. صالح عمر فلاحي، مرجع سابق، ص. 505.

الوقود لتوليد الطاقات النظيفة كالطاقة الكهربائية بدل الإعتماد على المياه لتوليدها لمحدودية هذا العنصر، مما يُؤثر على نقاوة الهواء.

وفي هذا السياق يلاحظ أنّ الأردن والسعودية وسوريا والعراق ولبنان تلجأ إلى النفط لتوليد الطاقة الكهربائية التي تحتاجها بدل الاعتماد على الغاز الذي يعد طاقة نظيفة نسبيا مما يرفع من انبعاث أكسيد النتروجين وثاني أكسيد الكربون وما لذلك من أثار سلبية على نقاوة الهواء، ومما يزيد التلوث هو انبعاث الغازات من المركبات القديمة في الوقت الذي تتجه فيه دول العالم تدريجيا إلى تشجيع استخدام وسائل النقل التي تعتمد في حركتها على الطاقة الشمسية والطاقة الكهربائية. وينعكس انخفاض واردات معدات التخلص من النفايات الصلبة سلبا على قدرة الدول العربية على توفير هذه الخدمة بطريقة سليمة، مما يساهم في تعميق مشكلة ندرة المياه الصالحة للشرب بسبب السموم التي ترشحها النفايات الصلبة في المياه الجوفية وتلوث الهواء عند حرق تلك النفايات التي تنبعث منها غازات سامة كالديوكسين.

وتحتل واردات السلع ذات العلاقة بإدارة النفايات الصلبة مرتبة متقدمة نسبيا، كما تظهر في الشكل السابق، ومع ذلك لا يمكن اعتبار هذا التقدم كاف إذا ما تم استخدامها في جمع النفايات وليس في التخلص منها.

والآن سوف نتناول صادرات الدول العربية إلى دول العالم من نفس الصنف من السلع البيئية انظر الشكل أسفله.

الشكل رقم 09:صادرات الدول العربية من الصنف أ للسلع البيئية مقسمة حسب نوع الخدمة البيئية

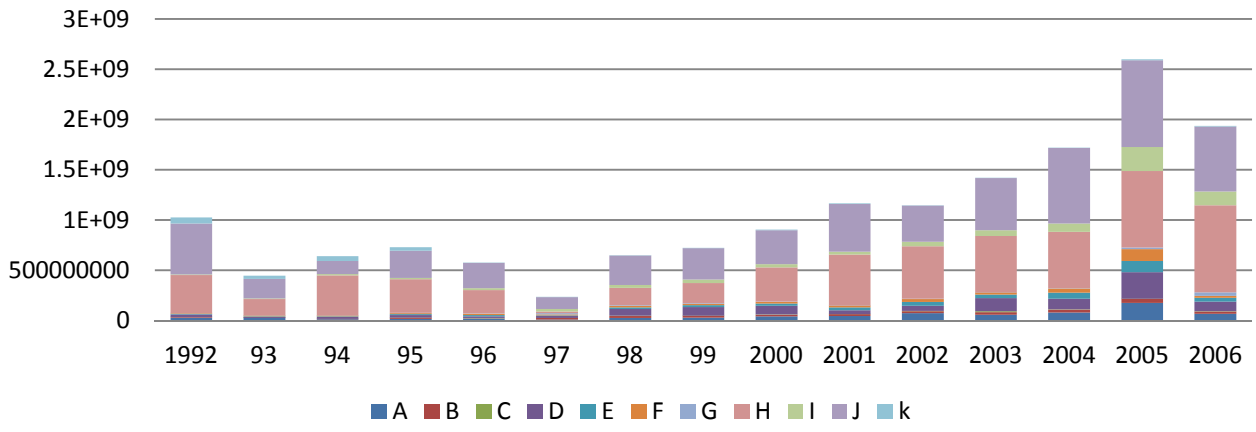

المصدر:من إعداد الطالبة بالاعتماد على بيانات الملحق رقم (07).

ومن خلال الشكل نجد أنّ معدات الطاقة المتجددة وسلع إدارة المخلفات السائلة تستحوذ على صادرات الدول العربية من السلع البيئية على امتداد الفترة محل الدراسة، حيث أنّ معدات الطاقة المتجددة من السلع البيئية للصنف أ سجلت تفوق في السنة الأخيرة محل الدراسة ووصلت نسبتها إلى 45% [1]، ويرجع اهتمام الدول العربية بهذه السلع كمرحلة انتقالية للمطالبة بتخفيضات أكثر من الدول المستوردة في جولات المفاوضات التي تلي 2006.

إلا أنّه تسجل انخفاض ملحوظ في صادرات الدول العربية من السلع البيئية ذات العلاقة بالتقييم البيئي وإدارة النفايات الصلبة والتحكم في تلوث الهواء وإدارة وتخزين الطاقة ومكافحة الاهتزازات والضوضاء بعد أن حققت صادراتها تحسنا بين 2003و 2005.

وبعد استعراضنا لكل من الواردات والصادرات العربية من السلع البيئية الصنف أ، نلاحظ الفرق الشاسع حيث يظهر الفرق بتفوق الواردات على الصادرات، أي تحقق الدول العربية عجز في ميزانها التجاري في هذا النوع من السلع أُنظر الملحق رقم (08).

فلقد تجاوزت الواردات الصادرات بحوالي ستة أضعاف سنة 2006، وما يمكن ملاحظته أيضا أن تطور واردات وصادرات الدول العربية من السلع البيئية الصنف أ يتحرك في نفس الاتجاه تقريبا، فهي لا تتحرك بزيادة الصادرات أو انخفاض الواردات أو العكس، حيث لم تتفوق الصادرات العربية على الواردات إلا في تجارة معدات إمداد المياه بين سنتي (92-94)، وكذلك معدات الطاقات المتجددة التي تفوقت فيها الصادرات خلال طول فترة الدراسة. لا تختلف وضعية التجارة العربية في السلع البيئية من الصنف ب عن الوضعية المسجلة بالنسبة للصنف أ، إذا تجاوزت واردات الدول العربية من هذه السلع صادراتها سنة 2005 أربعة أضعاف، كما ساهمت الدول العربية في تلك السنة ب 0.6% من الصادرات العالمية لهذا الصنف من السلع وبلغ نصيبها من الواردات 1.3%. [2]

نتيجة لتحرير التجارة في السلع البيئية للدول العربية سوف تتكبد جراء ذلك خسائر، إذا ما تم تخفيضها للرسوم الجمركية المرتفعة التي تفرضها على واردتها من السلع البيئية، وقد تم تقييم ما يمكن أن تخسره الدول العربية من العائدات الجمركية وفق القائمة الاسترشادية العربية للسلع البيئية التي قسمت السلع البيئية إلى أربع مجموعات،

[1] .صالح عمر فلاحي، مرجع سابق، ص. 506.

[2]. اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي أسيا، مرجع سابق، ص. 27.

حيث قدرت ب 13% للأولى، 14% للثانية، 11% و14% للثالثة والرابعة على التوالي[1]، حيث أن الإمارات العربية المتحدة ومصر والمغرب والكويت من أكثر الدول العربية تضررا بالنسبة لتخفيض الرسوم عن المجموعة الأولى التي تتضمن الوقود النظيف، بينما ينصح بالتخفيض التدريجي والمدروس في المجموعة السلعية الثانية التي تتكون من التجهيزات الصناعية والاستهلاكية ذات الكفاءة العالية من حيث استخدام الطاقة، وأما المجموعة الثالثة، فإن خسائر الدول العربية تكون محدودة ما عدا الإمارات العربية المتحدة، أما القائمة الرابعة فأثرها السلبي محدود باعتبارها تضم القليل من السلع.[2]

[1]. اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي أسيا، مرجع سابق، ص. 55.

[2]. صالح عمر فلاحي، مرجع سابق، ص. 509.

خلاصة الفصل:

وفي الأخير يمكن القول بأن من ضمن الآثار الايجابية التي قد يجلبها تحرير تجارة السلع والخدمات البيئية على الدول العربية أنه يساهم في المحافظة على البيئة وترقية النمو الاقتصادي ودفع التنمية المستدامة قدما لضمان الحاجات الآنية والمستقبلية، كما يمكن أن يوجه الاستثمار الأجنبي المباشر نحو الدول العربية لنشر التكنولوجيا النظيفة وإتاحة السلع الغير ملوثة مما يفيد المستهلك والبيئة على حد سواء.

وبالرغم من هذه المنافع المتوخاة من تحرير تجارة السلع والخدمات البيئية على الدول العربية، إلا أن وضعية صادراتها من السلع البيئية الصنف –أ– تبقى مستوردا صرفا لهذه السلع ويعود ذلك إلى العوائق الفنية المفروضة عليها من قبل الدول الصناعية.

الفصل الرابع: واقع تحرير تجارة السلع والخدمات البيئية على التجارة البينية لدول المغرب العربى

تمهيد

سوف نتناول في هذا الفصل واقع تحرير تجارة السلع والخدمات البيئية في دول المغرب العربي فيما بينها أي تجارة بينية، وذلك لأنه تم التطرق إلى تجارة هذه الدول ضمن الدول العربية مع دول العالم في الفصل السابق، وسوف تتم الدراسة في الفترة الممتدة 1996-2010، ولقد تم جمع البيانات عن الصادرات والواردات وتحليلها على ثلاث مراحل:الأولى تتمثل في اعتماد القائمة الموحدة للسلع والخدمات البيئية لـ OCDE وAPEC، والثانية تتمثل في تصنيف السلع باستخدام نسخة 2007 للنظام المنسق لتوصيف السلع الأساسية وترميزها عند مستوى ثمانية أرقام، لأنه تعذر الحصول على العديد من السلع وفق النسخة 1992 لتوصيف السلع الأساسية وترميزها عند مستوى ستة أرقام المعتمد من قبل منظمة الجمارك العالمية، وفي مرحلة ثالثة تم استخدام رموز السلع لاستنطاق قاعدة بيانات الأمم المتحدة ومطابقة الترميز المعطى لهذه السلع مع الترميز الجمركي لبعض دول المغرب العربي.

بسبب عدم فصل البيانات الخاصة بالتجارة البينية لدول المغرب العربي سيكون هناك مغالاة في الأرقام التي تعبر عن تدفقات الصادرات والواردات أو يكون هناك قصور لعدم توفر بيانات بعض الدول منها موريتانيا، ليبيا.

وهو ما سوف نتطرق له من خلال هذا الفصل حيث تناولنا فيه:

- الاتحاد المغاربي، الإمكانيات المتاحة والإستراتيجية البديلة لتحقيق التنمية المستدامة؛
- السياسات التجارية لدول المغرب العربي وواقع اتفاقية الشراكة الأورو- مغاربية؛
- واقع تحرير تجارة السلع والخدمات البيئية بين دول المغرب العربي.

المبحث الأول :الاتحاد المغاربي: الإمكانيات المتاحة والإستراتيجية البديلة لتحقيق التنمية المستدامة

نتيجة للتحولات المتسارعة في العلاقات الاقتصادية الدولية وما أفرزته من تكتلات اقتصادية كبرى، واندماجات مؤسسية متنامية أصبحت تؤثر بشكل سلبي على الجهود التنموية القطرية المنفردة، وفي ظل هذا المناخ الاقتصادي الدولي أخفقت الجهود التكاملية المغاربية، وعجزت المؤسسات الشكلية الرسمية عن التفاعل الايجابي مع المستجدات، كما تبينت ضحالة مكاسب التحولات الاقتصادية القطرية بسياساتها الليبرالية المتسرعة في ظل اتفاقيات شراكة منفردة مع الاتحاد الأوروبي.

ونتيجة لذلك فإن الضرورة ملحة لإعادة تثمين إمكانياتها المادية والمعنوية والتفاوضية من خلال إستراتيجيات جديدة بديلة لبناء اتحاد مغاربي، وهو ما أدى بنا إلى طرح التساؤلات التالية:

– هل الإمكانيات والموارد المتاحة في الدول المغاربية دافع لتحقيق اتحاد مغاربي؟ وفيما تتمثل عوامل نجاح ومعوقات هذا الاتحاد؟ وإلى أي مدى يمكن وضع إستراتيجية بديلة لتحقيق التنمية المستدامة بين دول الاتحاد؟ وهو ما سوف نجيب عليم من خلال هذا المبحث بالتطرق للعناصر التالية:

– الخصائص الاقتصادية للدول المغرب العربي؛

– عوامل نجاح التكامل بين الاتحاد المغاربي ومعوقاته؛

– إستراتيجية بديلة لتحقيق التنمية المستدامة والشراكة المتوازنة بين دول الاتحاد.

المطلب الأول: الخصائص الاقتصادية للدول المغرب العربي

تزخر منطقة المغرب العربي من الجماهيرية الليبية شرقا إلى المملكة المغربية غربا بثروات كبيرة تمكن شعوب هذه البلدان من الخروج من حالة العجز وتضعها في قائمة لمصدرين للسلع والخدمات المختلفة حيث بلغ عدد سكان دول المغرب العربي الخمس (ليبيا، تونس، المغرب، الجزائر، موريتانيا) 87 مليون نسمة[1] يمثلون نسبة 26% من سكان العالم العربي إلا أن نصيب الدول الخمس يمثل 43% من المساحة الجغرافية العربية حيث تمثل مساحة دول المغرب العربي حوالي 5982500كلم2 [2]، وكذلك تميز دول المغرب العربي بإمكانيات زراعية وكذلك بإنتاجها من البترول والغاز الطبيعي والمعادن، وهو ما سوف نتناوله في هذا المطلب.

[1] Voir : ATLASECO 2011
[2] Voir : ATLASE CO 2010

1. الإمكانيات الزراعية والطاقات البشرية: تتميز منطقة المغرب العربي بتنوع بيئتها الطبيعية إذ تشمل الأراضي أقاليم الغابات والمناطق شبه الرطبة والأقاليم الجافة والأقاليم الصحراوية، وانعكس هذا التنوع على المحاصيل الزراعية إضافة إلى تنوع الثروة الحيوانية، ونظرا للمساحة المشار لها سابقا فهي بذلك تحتل المرتبة السابعة في العالم بعد كل من روسيا، كندا، الولايات المتحدة الأمريكية، الصين، البرازيل، واستراليا، هذه المساحة تتوزع بين الدول الخمس بشكل متفاوت حيث تأتي الجزائر في المقدمة، وتونس في المؤخرة، غير أن جزاء كبير من مناطق صحراوية مما أثر على التوزيع السكاني بالدرجة الأولى حيث نجد كثافة كبيرة في الشمال وتكاد تنعدم في الجنوب، وأن المساحة الصالحة للزراعة لا تكاد تتجاوز 4% من المساحة الكلية للمنطقة والجدول الموالي يوضح ذلك.

الجدول رقم 16: توزيع الأراضي حسب طبيعتها في دول المغرب العربي

	المساحة الكلية مليون هكتار	الأراضي الصالحة للزراعة		الأراضي المسقية		الأراضي الرعوية	
		% من المجموع	المساحة م.هـ	% من الصالحة للزراعة	المساحة م.هـ	% من المجموع	المساحة م.هـ
ليبيا	175.954.00	1	1.7	11	0.187	0.4	0.704
تونس	16.361.100	19.5	3.19	7.5	0.240	4.1	0.671
الجزائر	238.174.100	3	7.14	7	0.500	2	4.763
المغرب	44.655.000	19.4	8.66	13	1.125	17.8	7.948
موريتانيا	103.245.500	0.2	0.2	10	0.020	4.8	4.955
المجموع	578.389.600	3.6	21.29	9.7	2.071	3.2	19.042

المصدر: صبيحة بخوش: اتحاد المغرب العربي بين دوافع التكامل الاقتصادي والمعوقات السياسية(1989- 2007)، دار حامد للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، 2011، ص. 86.

من الجدول نجد أن مساحة الأراضي الصالحة للزراعة ضئيلة نوعا ما، إذ لا تتعدى 3.6% من المساحة الكلية أي ما يعادل 21.2 مليون هكتار، كما أن هذه المساحة تشكل 30% من المساحة المزروعة في العالم العربي. أما عن الثروة الحيوانية البرية والبحرية فالمنطقة تملك قدرا لا بأس به موزع على الدول الخمس، وهناك إمكانية لزيادة عددها، فمنطقة المغرب العربي تملك مساحة رعوية تقدر بـ 19 مليون هكتار إضافة إلى شريط ساحلي يقدر بـ 6859كلم بدءا من المحيط الأطلسي بشواطئ موريتانيا إلى البحر الأبيض المتوسط بشواطئ ليبيا.

أما الطاقات البشرية، فإن حجم هذه الطاقات البشرية المتوقعة بمنطقة المغرب العربي ارتفع من حوالي 70 مليون نسمة مع مطلع سنة 1994 إلى أكثر من 84 مليون سنة 2002 ليصل إلى ما يزيد عن 87 مليون نسمة سنة 2011 وإلى 132 مليون نسمة خلال الربع الأول من القرن القادم[1]، فنجد أن معظم السكان أي أكثر من 55% في سن العمل، وبالتالي هو مؤشر يدل على ضرورة توجيه وتشغيل نسبة هامة منهم عن طريق تنمية وتطوير المشروعات المشتركة والقطرية لدفع خطر البطالة والفقر وما يترتب عنها من مشكلات اقتصادية واجتماعية.

2.الإمكانيات والموارد المعدنية والطاقوية: تكتسب منطقة المغرب العربي مكانة أساسية من حيث حجم ونوعية الموارد الاقتصادية الهامة التي تشكل المدخلات الأساسية للصناعات المتنوعة، ومصادر الطاقة للاقتصاديات الحديثة فهي تتوفر على موارد اقتصادية كبيرة موزعة بين الدول الخمس على نحو يمكن من استغلالها وفق متطلبات اقتصاد كيان مندمج كبير، فالإتحاد يمتلك كما وافرا من مصادر الطاقة التقليدية كالنفط حيث يتجاوز الاحتياطي 5مليار طن (50.6 مليار برميل سنة 2005) احتياطات غازية يزيد عن 6000 مليار م3 [2]، إضافة إلى مصادر الطاقة المتجددة وكذلك الفوسفات، والحديد والنحاس والذهب كل هذه الإمكانيات كفيلة بأن تجعل منه قطبا اقتصاديا متميزا ومنافسا.

وبصفة إجمالية فإن المغرب العربي يتوفر على ما يلي:

- 50 مليار برميل من النفط أي ما يعادل 4.58% من الاحتياطي العالمي من النفط و 7.34% من الاحتياطي العربي؛

- 6100 مليار م3 من الغاز أي ما يعادل 3.93% من الاحتياطي العالمي و 17.58% من الاحتياطي العربي؛

- 44 مليار طن من الفحم أي ما يعادل 16.6% من الاحتياطي العالمي؛

- 210 مليون طن من الكوبالت أي ما يعادل 10% من الاحتياطي العالمي؛

[1]. صالح صالحي: الاتحاد المغاربي، الإمكانيات المتاحة والإستراتيجية البديلة لتحقيق التنمية المستدامة والشراكة المتوازنة، بحوث وأوراق عمل مؤتمر التجارة العربية البينية والتكامل الاقتصادي، الجزء الأول، الجامعة الأردنية، عمان، 2004، ص.341.

[2]. صالح صالحي، المرجع نفسه، ص. 339.

- 45 مليون طن من الزنك، بنسبة 2% من الاحتياطي العالمي[1].

والجدول التالي يبين أهمية الاحتياطات المؤكدة في البلدان المنتجة الرئيسية.

الجدول رقم 17: الاحتياطات البترولية والغازية في دول المغرب العربي البترول: مليار برميل، الغاز: مليار م3

		2001	2002	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009
ليبيا	البترول	36	36	39.13	39.13	41.46	41.46	43.66	44.27	44.27
	الغاز	1314	1503	1491	1491	1491	1420	1540	1557	1557
تونس	البترول	0.13	0.13	0.13	0.13	0.31	0.40	0.37	0.43	0.43
	الغاز	78	78	78	78	78	64	55	65	65
الجزائر	البترول	11.31	11.31	11.80	11.35	11.35	12.20	12.20	12.20	12.20
	الغاز	4523	4523	4545	4545	4580	4504	4504	4504	4504
المغرب	–	-	-	-	-	-	-	-	-	-
موريتانيا	–	-	-	-	-	-	-	-	-	-
المجموع	البترول	47.44	47.44	51.06	50,61	53.12	54.06	56.23	56.9	56.9
	الغاز	5915	6104	6114	6114	6149	5988	6099	6126	6126

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على بيانات التقرير الاقتصادي العربي الموحد، 2010، ص.356، 357.

من الجدول نجد أنّه وصل الاحتياطي من البترول في كل من ليبيا والجزائر مجتمعة إلى 5000 مليون طن وكذلك بالنسبة للغاز وصل إلى 5800 مليون طن وهو ما يبين أهمية هذين الموردين في دول المغرب العربي، حيث تملك الجزائر خامس أكبر احتياطي للغاز الطبيعي في العالم وهذا بعد كل من روسيا، إيران ، الولايات المتحدة الأمريكية، قطر، وثاني اكبر مصدر له في العالم، وثاني اكبر مصدر للغاز لأوروبا إذ تصدر حوالي 1.4 تريليون م3 من الغاز[2]. بالإضافة إلى الإنتاج المعدني والطاقوي الهام هو ما يجعل المنطقة في حالة تكاملها مجالا لاستقطاب الاستثمارات الإنتاجية والجدول الموالي يظهر إنتاج بعض الثروات المعدنية والطاقوية.

[1]. صبيحة بخوش: اتحاد المغرب العربي بين دوافع التكامل الاقتصادي والمعوقات السياسية(1989- 2007)، دار حامد للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، 2011، ص. 89.

[2]. صبيحة بخوش، المرجع نفسه، ص. 92.

الجدول رقم18: إنتاج الثروة المعدنية والطاقوية 2011 الوحدة: أف طن، الغاز مليار م3

االبلد / الانتاج	الجزائر	المغرب	تونس	ليبيا	موريتانيا
البترول	1240	-	82	1545	-
الغاز الطبيعي	84500	_	-	1220	
الحديد	1.5	0.006	0.18	1.5	11.5
الفوسفات	-	2700	7801	-	-

المصدر:إعداد الجدول من طرف الطالبة اعتمادا على بيانات كل من:

- ATLASECO 2011

- تقرير صندوق النقد العربي، 2011.

ومن خلال الجدول نجد غنى دول المغرب العربي بالإنتاج المعدني والطاقوي حيث وصل إلى 135 مليون طن وهي مجتمعة، حيث يحتوي المغرب العربي على أكثر من ثلث احتياطي الفوسفات المتوفر عالميا والمقدر ب 130 مليار طن وعلى نسبة 85% من الاحتياطي العربي ويوفر إنتاج 1/5 الإنتاج العالمي، يأتي المغرب في المقدمة إذ يبلغ احتياطه منه 40 مليار طن، وبذلك فهو يحتل المرتبة الثانية عالميا من حيث الإنتاج والاحتياط، أما بالنسبة لمعدن الحديد فهو يتمركز بقوة في موريتانيا والجزائر، وتحتل موريتانيا المرتبة الثانية عشر عالميا من حيث الإنتاج بنسبة 1.16% من الإنتاج العالمي وقد قدر إنتاج المغرب العربي منه سنة 2001 بـ 14 مليون طن موزع كالتالي: موريتانيا 11 مليون طن، الجزائر 1.5 مليون طن، تونس 0.18 مليون طن، ليبيا 1.5 مليون طن، المغرب 0.006 مليون طن.

3.الإمكانيات المالية والتجارية: إذا كانت بلدان المغرب العربي تتمتع بقدر معتبر من الموارد الطبيعية والتي تتوزع بشكل متفاوت فيما بينها، فإن تشغيل هذه الثروات وكذلك الطاقات البشرية المتوفرة يتطلب توفر حد أدنى من الموارد المالية لتحيق ذلك.

دول المغرب العربي تتباين في قدراتها وحجم إمكانياتها المالية فأغلبها يعاني من مشكلة المديونية التي تثقل كاهل اقتصادياتها، حيث وصلت على سبيل المثال سنة 2005 إلى 50.6 مليار دولار، لتأتي في المقدمة تونس بـ 19 مليار دولار، تليها الجزائر بـ 17 مليار دولار وأخيرا موريتانيا بـ 2 مليار دولار. مديونية بهذا الحجم تعكس الأوضاع الصعبة لدول المنطقة كما أنها قد تؤثر سلبا على كافة التوازنات الاقتصادية والمالية والأوضاع الاجتماعية

خاصة إذا عرفنا أن خدمة الدين الخارجي تستنفذ جزءا كبيرا من عائدات هذه الدول، والجدول الموالي يبين هذا المؤشر المالي.

الجدول رقم 19: تطور حجم المديونية الخارجية لبلدان المغرب العربي **الوحدة مليار دولار**

	1989	1991	1995	2001	2002	2004	2006
ليبيا	5.4	-	-	-	4.2	-	-
تونس	6.9	7.8	8.2	12	12.9	19	18,2
الجزائر	26.1	26.3	32.7	22,7	22.6	21.8	5
المغرب	20.9	23.8	22	14	13.9	13.9	13.6
موريتانيا	2.1	2.3	2.3	2	1.7	1.9	-

المصدر: صبيحة بخوش، مرجع سابق، ص. 102.

ومن خلال الجدول نجد أن المؤشر المالي الذي يعبر عن مقدار الديون الخارجية في انخفاض من سنة لأخرى، فبالنسبة للجزائر فمع نهاية 2006 ومطلع 2007 سددت المديونية الخارجية كلية.

أما الجدول الموالي فيبين قيم المؤشرات التجارية من صادرات وواردات دول المغرب العربي خلال الفترة 2000-2009.

الجدول رقم 20: قيمة الصادرات وواردات والميزان التجاري لدول المغرب العربي

		2000	2002	2004	2006	2007	2008	2009
ليبيا	الصادرات	13.48	9.85	21.31	39.35	46.97	60.25	37.46
	الواردات	3.7	4.3	6.3	13.52	20.00	26.02	25.94
	الميزان.ت	+ 9.78	+5.5	+15.01	+25.83	+26.97	+34.23	+11.25
تونس	الصادرات	5.8	7.5	9.3	11.99	15,16	19.20	14.42
	الواردات	8.5	10.4	12.3	15.42	19.09	24.56	19.03
	الميزان .ت	- 2.7	- 2.9	- 3	- 3.43	- 3.93	- 5.36	- 4.61
الجزائر	الصادرات	21.7	18.6	31.3	54.72	60.17	78.12	45.08
	الواردات	8.3	11.7	17.3	20.68	25.99	37.45	36.76
	الميزان.ت	+13.4	+6.9	+14	+34.04	+34.18	+40.67	+8.32
المغرب	الصادرات	7,4	7.8	9.9	24.45	29.84	23.08	13.87
	الواردات	11.5	11.8	17.8	23.93	31.89	42.25	30.39

	الميزان.ت	- 4.1	- 4	- 7.9	+0.52	- 2.05	- 19.17	- 16.52
موريتانيا	الصادرات	0.34	0.31	0.42	1.35	1.46	1.70	1.35
	الواردات	0.6	0.3	1.2	1.16	1.44	1.85	1.47
	الميزان.ت	- 0.26	-0.01	-0.78	+0.19	+0.02	-0.15	-0.12

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على كل من:

- التقرير الاقتصادي العربي الموحد 2010 بالنسبة للفترة 2006-2009

- الموقع الالكتروني www.elmouradia.dz

- صبيحة بخوش، مرجع سابق، ص. 100.

من الجدول أعلاه يقدم لنا صورة مفصلة عن الوضع المالي والتجاري الصادرات والواردات لدول المغرب العربي خاصة وضعية الميزان التجاري والذي سجل عجزا مستمرا بالنسبة للمغرب وتونس وموريتانيا، بينما سجل فائضا بالنسبة للجزائر وليبيا خلال الفترة 2000 وحتى 2009 (أكثر دول المغرب العربي غنى من حيث الموارد)، وما نلاحظه أيضا تراجع صادرات وواردات دول المغرب العربي خلال سنة 2009 يدل على تأثر الاقتصاديات المغاربية بالأزمة المالية، ونتيجة لتحقيق فائض في بعض الدول المغاربية هو ما قد يدفع بهذه الدول باستثمار أموالها في مشاريع مشتركة تعود بالفائدة على الجميع، وتساهم الدول الأخرى باليد العاملة المؤهلة كتونس والمغرب هذا من جهة، ويرى من جهة أخرى أنه بغض النظر عن الموارد الفعلية التي تتطلبها خدمة الدين الخارجي فإن حجم الأموال المهاجرة المستثمرة في البلدان الغربية تكفي لتغطية نسبة هامة من الاستثمارات اللازمة لتحقيق التنمية الشاملة في أقطار المغرب العربي وهذا طبعا إذا ما توفرت العوامل الموضوعية لإعادة توظيفها وأهمها عنصر الثقة والشفافية.

المطلب الثاني:عوامل نجاح التكامل بين الاتحاد المغاربي ومعوقاته.

إضافة إلى الاعتبارات التاريخية والجغرافية والإمكانيات الاقتصادية السالفة الذكر فإن هناك مجموعة أخرى من المبررات التي تدفع باتجاه التكامل بين دول المغرب العربي أو بعبارة أخرى عوامل نجاح العملية التكاملية.

1. فكرة إنشاء اتحاد مغاربي: تعود فكرة تشكيل اتحاد مغاربي مشترك إلى فترة الكفاح المشترك لدول الاتحاد لنيل الاستقلال الوطني بعد حصول الدول على الاستقلال الوطني تأثرت الفكرة بالتوجهات السياسية لكل بلد والتي تسببت في نشوء عدة نزاعات بينية أخطرها نزاع الصحراء الغربية.

أما أُولى محاولات التكامل الاقتصادي لبلدان المغرب العربي فترجع إلى نهاية 1964، حيث أسس وزراء الاقتصاد والمالية لكل من: المغرب، تونس، الجزائر وليبيا اللجنة المغاربية الإستشارية الدائمة، ووضعت هذه اللجنة برنامج حقيقي يضطلع بتحرير وتعزيز المبادلات التجارية بين البلدان المغاربية لتحقيق التكامل في المنطقة[1].

ولم ترق هذه الفكرة إلى مرتبة التجسيد إلا في نهاية الثمانينات وتحديدا في 1989.02.17، حيث تم إبرام معاهدة إنشاء الإتحاد بمدينة مراكش المغربية وقد تبنت المعاهدة النمط الأوروبي في تشكيل الاتحادات غير أن هذا الإتحاد سرعان ما تم تجميده بسبب الاختلافات البينية والاضطراب السياسي الذي عرفته الجزائر منذ سنة 1992.هكذا أصبح الاتحاد هيكل دون دول تبحث عن تعاون، ومن الناحية النظرية وضع أعضاء الإتحاد إستراتيجية لتجسيده تتكون من ثلاث مراحل[2]:

- مرحلة أولى: وتمتد إلى سنة 1992 ويتم فيها إنشاء منطقة حرة للتبادل التجاري.

- مرحلة ثانية: وتبدأ في سنة 1995، ويتعين على الأطراف خلالها التوصل إلى وحدة جمركية.

- مرحلة ثالثة: في أفق سنة 2000 ويصل الأطراف عندها إلى إنشاء وحدة اقتصادية وبغرض تجسيد هذه المراحل أنشأ أعضاء الإتحاد في اجتماعهم المنعقد في 09 و1991/03/11 لجنة خاصة اقترحت إلغاء العوائق غير التعريفية كتخفيض الحقوق الجمركية للسلع ذات المنشأ المغاربي، كما أوصت بإقامة منطقة للتبادل الحر للمنتجات الفلاحية وقد تم تبني هذه التوصية في الاتفاقية المؤرخة في 1991/03/11 وارتفع التبادل التجاري نتيجة هذه النوايا إلى مليار دولار سنة 1991، ولكن رغم ذلك مازالت الدول المغاربية بعيدة عن تحقيق تجارة جهوية حقيقية وربما أهم

[1].محمد عباس محرزي: التجانس الضريبي في اطار تحقيق التكامل الاقتصادي في منطقة المغرب العربي، مجلة شمال إفريقيا، العدد الثاني، 2005، ص. 16.

[2]. عجة الجيلاني: التجربة الجزائرية في تنظيم التجارة الخارجية من احتكار الدولة إلى احتكار الخواص، دار الخلدونية للنشر،الجزائر، ص. 285.

مؤسسة تم إنشاؤها في ظل هذا التوجه تتمثل في بنك المغرب العربي للاستثمار والتجارة بين الجزائر وليبيا بموجب الاتفاقية المؤرخة في 1998/06/19 برأسمال قدره 100 مليون دولار مناصفة بين الجزائر، وليبيا، ويهتم البنك بدعم التبادل التجاري بين البلدين وهو معفي من كافة الرسوم الجبائية، والحقوق الجمركية ولا يخضع لرقابة الصرف، ويندرج ضمن بنوك أوف شور" OFF SHOR" والتي تنجز عملياتها بعملات قابلة للتحويل.

2.عوامل نجاح التكامل المغاربي ومعوقاته

لقد ساعد عملية التكامل بين دول المغرب العربي عدة عوامل نذكر منها[1]:

1.2.التنوع والتباين في حجم الثروات الطبيعية المتاحة: كما سبق ذكره فإن منطقة المغرب العربي تضم مجموعة من القدرات الاقتصادية والتي تشمل الأراضي الصالحة للزراعة والثروة الحيوانية، والموارد المعدنية وهي تختلف اختلافا نسبيا بين قطر وآخر، هذا التباين في الإمكانيات المتوفرة يتيح إمكانية التعاون فيما بين هذه الأقطار كخطوة أولى وصولا إلى التكامل الاقتصادي مستقبلا، حيث يجد كل بلد ما يحتاجه في باقي البلدان، لأن التكامل كانطلاقة هو "سعي كل بلد إلى التكامل مع غيره ابتغاء تلافي ما لديه من حالات عوز ونواقص لأن التكامل يتيح له إمكانية حصوله على إمدادات ومنافع ينالها من الأطراف التي يتكامل معها". وبلدان المغرب العربي تتنوع فيها الموارد والثروات وتتكامل لتشكل مصدرا للتقدم الاقتصادي.

هذا التنوع في الثروات المتاحة انعكس على اقتصاديات المنطقة بحيث أنها تعتمد على التنوع وعدم التخصص والذي بدوره يشكل عاملا في إمكانية توحيدها وتوجيهها لخدمة فكرة التكامل والاندماج الاقتصادي.

– ليبيا: تعتمد أساسا على النفط ومشتقاته كقاعدة رئيسية لاقتصادها(1640 ألف برميل/يوميا سنة 2005)، كما أن صادراتها تعتمد على هذه المادة بالدرجة الأولى ويليها الغاز.

–تونس: يعتمد اقتصادها على الزراعة والسياحة، وتتألف الصادرات المصنوعات النسيجية والأسمدة الكيماوية، وتحتل الزراعة مكانة رئيسية فيها، فعلى سبيل المثال يحتل إنتاج زيت الزيتون فيها المرتبة الرابعة عالميا والثانية من حيث التصدير، وتحتل هذه المادة الرتبة الثانية في الصادرات التونسية بعد المحروقات.

– الجزائر: يعتمد اقتصادها على المحروقات بصفة عامة والغاز الطبيعي بصفة خاصة إضافة إلى الحديد والزئبق.

[1]. صبيحة بخوش، مرجع سابق، ص،ص. 110-117.

– المغرب: يعتمد على المجالات الصناعية المتوسطة والزراعة واستغلال مناجم الفوسفات والسياحة، ويحتل الفوسفات والحمضيات والثروة السمكية صدارة الصادرات. أما موريتانيا فيعتمد اقتصادها على الثروة السمكية والتعدين، وأهم صادراتها الحديد الخام والسمك، والفوسفات والنحاس.

يلاحظ أنّ الاقتصاديات المغاربية حتى وإن كانت في مجملها تعتمد على الموارد الطبيعية كمصدر أساسي للموارد الأولية وكذلك المنتجات الزراعية، إلا أنّ الاختلاف والتباين يجعلها اقتصاديات تكاملية أكثر منها تنافسية، إضافة إلى ذلك فإن الموقع الاستراتيجي لبلدان الاتحاد يجعلها أكثر تنافسية من بعض المناطق الهامة في العالم مثل بلدان شرق آسيا من حيث قربها من الأسواق الحيوية كالإتحاد الأوروبي وانخفاض تكاليف النقل للسلع والخدمات من وإلى الاتحاد المغاربي الأمر الذي يجعله منطقة لجذب الاستثمارات وتوطين فروع المؤسسات الهامة لتحقيق مزايا تنافسية كثيرة بالمقارنة مع مناطق أخرى.

2.2.**التباين في حجم الطاقات البشرية**: يبلغ عدد سكان المغرب العربي حاليا حوالي 86 مليون نسمة، موزعين بنوع من التباين بين الدول الخمس، بحيث تأتي الجزائر في المقدمة بـ33.8 مليون نسمة (1 جانفي2007)، وموريتانيا في المؤخرة بحوالي 3 ملايين نسمة، كما أن هناك من يعاني من كثافة سكانية كبيرة تصل إلى 70ن/كلم^2 (المغرب)، وأخرى ذات كثافة سكانية ضعيفة تصل إلى 3 ن/كلم^2(موريتانيا وليبيا)، هذا التباين يساعد على التقارب والتعاون لتحقيق المصالح المشتركة والمتبادلة خاصة في القطاع الزراعي والصناعي بالبلدان المغاربية التي يمتلك بعضها مساحات شاسعة غير مستغلة وموارد صناعية غير مستخدمة، فيمكن عن طريق الجمع بين من يتوفر له عنصر العمالة من التعاون لتحقيق منافع كثيرة لجميع الأطراف، كما أن حركية العمالة بين مختلف الأنشطة الاقتصادية في أسواق اتحاد المغرب العربي من شأنه أن يضمن تعظيم مصلحة الاقتصاديات القطرية من مدخل مقدرتها التنافسية المتعلقة بالأجور.

2.3.الاختلاف في القدرات المالية المتاحة: إنّ الاختلاف في الإمكانيات المالية المتوفرة من شأنه فتح الطريق نحو التكامل ذلك أن الدول التي تعاني من عجز مالي تستطيع أن تحصل على التمويل اللازم للمشاريع المشتركة المتعددة وبدورها تتمكن الدول ذات الفائض المالي من إيجاد فرص لاستثمار أموالها في مشاريع التي تنمي التكامل.

4.2.عدم القدرة على تمويل مشاريع حديثة تتطلب رؤوس أموال طائلة: في الكثير من الحالات لا تستطيع دول المغرب العربي تمويل مشاريع كبيرة ومهمة تتطلب مصادر مالية وبشرية كبيرة، لكن يمكنها التغلب على ذلك

إذا كان هناك تكامل اقتصادي بينها بحيث تجمع الموارد البشرية والمالية لهذا المشروع من كل دول الاتحاد. بالإضافة إلى هذه العوامل نجد:

- الوفرات الناتجة عن التخصص في المشاريع ذات الإنتاج الكبير الحجم؛

- تفاقم المشاكل الاقتصادية من مديونية وتبعية كل هذا يدفع بدول المغرب العربي للتكامل الاقتصادي حيث يوفر لها هذا الأخير سوقا أكبر ومن ثم فرصا أكثر للعمل.

- اتساع نطاق السوق وما يترتب عليها من وفرات خارجية

إضافة إلى تلك العوامل والتي تعتبر رئيسية نجد وان العوامل المكملة هي الأخرى تشكل الأرضية المناسبة لانطلاق التكامل بين دول المغرب العربي ونقصد بذلك التاريخ المشترك، الحضارة،...الخ

فنتيجة لهذه العوامل المشجعة على قيام التكامل واستمراره يجب أن لا تحجب عنا الواقع الذي تعيشه الدول المغاربية والذي يدل على أن معوقات كثيرة مازالت تقف حاجز أمام أية خطوة جريئة لتحقيق التكامل ومن أهّم هذه المعوقات نذكر:

– اختلاف الأنظمة السياسية: إنّ اختلاف الأنظمة السياسية في البلدان المغاربية يعد من أهم معوقات أي نشاط جماعي لتحقيق الوحدة أو التكامل، لان معظم هذه الأنظمة تضع المصلحة القطرية الآنية الظرفية في المقدمة بالمقارنة مع المصلحة القومية البعيدة المدى؛

– اختلاف الأنظمة الاقتصادية:حيث يترتب عليها اختلاف في السياسات والتوجهات الاقتصادية وتباين الإجراءات العملية المتعلقة بتنظيم الحياة الاقتصادية، فموجة التغريب الحديثة باسم اقتصاد السوق، والتوجه الليبرالي، والانفتاح ستساهم في تنمية الارتباط بالبلدان المتقدمة على حساب تنمية العلاقات الجهوية بين الأقطار المغاربية والعربية ولذلك نجد بأن سياسات الانفتاح الاقتصادي أدت إلى تنامي العلاقات القطرية المغاربية مع التكتلات الكبرى والدول المتقدمة على حساب العلاقات البينية، فقد أمضت معظم الدول المغاربية بصورة منفردة اتفاقيات شراكة مع الاتحاد الأوروبي في ظل ظروف تفاوضية كرست شروط الطرف القوى وضمنت مصالحه، كما سارعت دول أخرى ومنها المغاربية إلى عقد اتفاقيات منطقة تجارة حرة مع الولايات المتحدة الأمريكية مثل المغرب.

ولذا فإن الأوضاع الراهنة بقدر ما كرست تقارب سياسات الانفتاح لبناء اقتصاد سوق قطري متشابه في البلدان المغاربية، فإنها لم تساعد على إزالة العوائق الاقتصادية للتعاون والتكامل، الأمر الذي يتطلب ضرورة القيام بذلك على المستوى الداخلي كبديل لمحاولات فرض تكامل مغاربي من الخارج تقتضيه مصلحة التكتلات والدول المتقدمة.

– **اختلاف حجم وقيمة المنافع المتوقعة من التكامل**:كلما كانت المنافع المتوقعة كبيرة والمصالح المحتملة كثيرة كلما زالت هذه العقبة.

وإن حالة الاتحاد المغاربي تؤكد بأن هناك منافع ستعود على جميع بلدانه، ولكن غلبة الحسابات السياسية على المصالح الاقتصادية عطل عملية اتخاذ خطوات جادة وحقيقية وحضارية مسؤولة.

– **الأوضاع الداخلية والظروف الدولية**: إن الأوضاع الداخلية لبلدان الاتحاد المغاربي وما أفرزته من أزمات على المستوى القطري جعلت الاهتمام بها يغلب على الاهتمام بجهود التعاون والتكامل على مستوى الاتحاد المغاربي، فقد كانت هناك أزمة المقاطعة والحصار التي تعرضت لها الجماهيرية الليبية، والأزمة السياسية الحادة والاقتصادية الخانقة في الجزائر، وعاشت تونس نفس الوضع تقريبا، كما تبرز الأزمة المغاربية المرتبطة بمشكلة الصحراء الغربية.....ورغم انفراج تلك الأزمات في معظم البلدان المغربية إلا أنّ الظروف الدولية المستجدة والمعطيات العلنية والسرية المرتبطة بها تساهم في عرقلة جهود التنسيق والتعاون بين الأقطار المغاربية لتبقى تحت هيمنة الدول المتقدمة تشتغل مواردها وتشكل سوقا يتم من خلالها استهلاك سلعا وخدماتها وأفكارها وأنماط حياتها

المطلب الثالث: إستراتيجية بديلة لتحقيق التنمية المستدامة والشراكة المتوازنة بين دول الاتحاد

إنّ الحاجة الماسة لاعتماد إستراتيجية بديلة للتفاعل الإيجابي مع التحولات الدولية المتسارعة، واحتواء الأزمات المتنامية على مستوى دول الاتحاد المغاربي التي أخفقت فيها مسيرة التنمية وعجزت السياسات التي استرشدت بها على تحقيق الاستقلال الاقتصادي.إن هذه الإستراتيجية تتخذ من التكامل بين البلدان المغاربية إطار مؤسسيا لها وتتحدد معالمها على مستويات عديدة منها:

1.أهداف الإستراتيجية والمنهج التنموي اللازم لنجاحها: تهدف الإستراتيجية البديلة في إطار جهود التكامل إلى توفير الإنتاج اللازم لحفظ الحياة الإنسانية من خلال الاستغلال الرشيد للإمكانيات المتاحة والموارد الكامنة على مستوى بلدان الاتحاد المغاربي للحد بشكل نهائي من التبعية للعالم الخارجي، ويتطلب توفر هذا الحجم

الكمي والنوعي من السلع والخدمات إعادة النظر في السياسات الاقتصادية الحالية لاستغلال الموارد على مستوى دول الاتحاد المغاربي حسبا لما تقتضيه ضرورة توفير المتطلبات الأساسية لحفظ الحياة والقضاء على الوضعية التي تعبر عن تدني مستوى المعيشة وسوء التغذية وتزايد دائرة الفقر والتهميش اللذين تعاني منه شعوب المنطقة،

ولعل من بين أهم الأهداف نذكر:

– إعادة بناء الاقتصاديات القطرية المغاربية على أسس التكامل والاندماج التدريجي لأنشطتها وفروعها وقطاعاتها ومنظوماتها المؤسسية وذلك من خلال التصفية المتوالية لأنظمة التخلف والتبعية وإصلاح الاختلالات وتثمين المنجزات القطرية المتحققة، بالإضافة إلى استعادة التوازنات الاقتصادية على المستوى الاتحادي؛

– تعزيز الاستقلال الاقتصادي والاعتماد على الإمكانيات الذاتية؛

– رفع مستوى المشاركة الإنسانية والاقتصادية والاجتماعية والسياسية في عملية التنمية وإقامة نظام سياسي إتحادي ملائم للتنمية الشاملة التكاملية المستدامة.

أما بالنسبة للمنهج التنموي اللازم لنجاح هذه الإستراتيجية، فبعد النتائج السلبية التي ترتبت على تطبيق المناهج التنموية المستوردة ونماذج النمو وسياسات التنمية المرتبطة بها سواء على مستوى التكامل بين الأقطار المغاربية أو على مستوى تحقيق الاكتفاء الذاتي القطري لا يجب أن تكرر نفس التجربة في ظل الموجة العالمية الحالية التي تريد تعميم وفرض الاتجاه الليبرالي بشكل يؤدي إلى إعادة هيكلة البلدان النامية بما يحقق مصالح الدول المتقدمة ويخفف من أزمتها، فإنّ هذا التوجه سيدعم السياسات التنافرية القطرية ويزيد من تفاقم المشكلات الداخلية ويؤكد ربط البلدان المغاربية بالسوق الدولية على حساب السوق المغاربية، فعلى البلدان المغاربية استناد معالم هذا المنهج التنموي الذي يتلاءم مع خصوصياتها الحضارية ويتناسب مع إمكانياتها وظروفها الواقعية بصورة تزيد من التقارب والتعاون وتعظيم منافع الاستغلال الجماعي للثروات المتاحة.

2. نظام استغلال الأمثل للموارد في إطار الإستراتيجية البديلة: فمنذ مدة وبعد التحولات التي شهدها العالم بدأت في بلدان المغرب العربي إصلاحات كبيرة تتماشى مع التوجهات الليبرالية للاقتصاد سواء على المستوى القطري أو في علاقة تلك البلدان بالسوق الدولية باستثناء السوق المغاربية، ولكي نضمن نجاح هذه الإستراتيجية

يجب أن نتخلص من ذلك الاضطراب وصولا إلى نظام لاستغلال الموارد يراعي الضوابط التالية[1]:

– إزالة العوائق القطرية بما يضمن إتاحة فرصة التملك بكل حرية في جميع دول الاتحاد المغاربي بشكل يؤدي إلى نمو المشاريع المشتركة وتطورها؛

– توحيد التشريعات والقوانين المتعلقة بالقضايا الهامة لنظام استغلال الموارد بدءا من القوانين التي تنظم الملكية وطرق استغلالها وكيفيات انتقالها في المجال الاتحادي؛

– الحفاظ على الموارد وتثمينها وتمديد فترة الانتفاع بها لأجيال المجتمع المتنامية، والحفاظ على البيئة بتحديد طرق الاستخدام التي تقوم على الهدر والتبديد والتلوث.

3.تنويع طرق تمويل الاستثمارات وتوجيهها نحو الأولويات المجتمعية القطرية والاتحادية: تتطلب الإستراتيجية البديلة لتحقيق الأمن الاقتصادي استحداث شبكة من المؤسسات التمويلية التي تستخدم صيغا تمويلية لا تحرج الأغلبية الساحقة من التعامل بها، كما تتميز تلك الصيغ بانخفاض تكاليفها وقلة مخاطرها. أما توجيه الاستثمارات عن طريق التشجيع والتحفيز والدعم لكي تناسب الفروع الأساسية بالقطاع مسألة هامة لأنه يترتب عنها توجيه عوامل التنمية نحو إنتاج الضروريات اللازمة لحفظ الحياة، وتقاس تكلفة الدعم بتكلفة الاستيراد فطالما أن تلك التكاليف أقل من تكاليف الاستيراد فتقدمها لتشجيع الاستثمارات وتثبيتها وتوطينها في المجالات ذات الأولوية مسألة في غاية الأهمية، وهذا الأسلوب نفسه تستخدمه الدول المتقدمة التي تعمل على تعميم مصطلح اقتصاد السوق والتغيرات الليبرالية المرتبطة به، بالإضافة إلى:

– توزيع وتسويق وحماية السوق الاتحادية: إن توزيع عوائد عوامل الإنتاج التي تتم في محيط السوق التي تتحرك في إطارها قوى العرض والطلب في ظل ضوابط مرشدة لا يمكن لوحدها أن تحقق التوزيع العادل، فقد تفرز تفاوتا كما هو ملاحظ في معظم الدول المغاربية، لعدم كفاية تلك الدخول خاصة بالنسبة للعمالة العادية، مما يستدعي ضرورة استحداث آليات للتوزيع التوازني للدخول، وأضف لذلك تمتع السوق المغاربية بقوة تفاوضية هامة يمكن استغلالها في تسويق السلع والخدمات التي تتمتع فيها بعض الأقطار بميزة نسبية أو شبه مطلقة مقابل استيراد بعض

[1]. صالح صالحي، مرجع سابق، ص،ص. 353- 354. (بتصرف)

المنتجات التي تكمل العرض المحلي منها فتحقق التوازن بين العرض والطلب ، وكذلك مقابل استيراد السلع الصناعية[1].

– التوظيف البشري والاستخدام التقاني وحماية البيئة: تعمل هذه الإستراتيجية على تحويل تلك الأعداد المتزايدة إلى طاقات عاملة ذات كفاءات، فتحقيق التنمية المستدامة يتطلب الاستغلال الأمثل لهذا المورد البشري وكذلك استخداما تقانيا يتناسب مع حجم إمكانيات وموارد واحتياجات دول المغرب العربي.

أما مسألة حماية البيئة فلا بد من مراعاة قيد حماية البيئة عند التوسع في استخدام الأسمدة والمبيدات وغيرها من الكيماويات المؤثرة عبر الزمن حتى لا يعاد إنتاج التجربة الغربية للتطور الاقتصادي بتكاليفها البيئية الكبيرة ولهذا فإن السياسات الاقتصادية التكاملية لا بد أن تأخذ بعين الاعتبار التحول من اقتصاديات مستهلكة للتقانيات وما يرتبط بها من تبعيات وتكاليف إلى متحكمة ومنتجة للتكنولوجيا، في إطار قيود التنمية المستدامة.

المبحث الثاني: واقع السياسات التجارية المغاربية

سوف نتطرق في هذا المبحث إلى دور السياسات التجارية الخارجية لدول المغرب العربي في تفعيل مشاركة اقتصادياتها في الاقتصاد العالمي، حيث يهدف ذلك إلى استغلال الفرص التي تهيئها البيئة التجارية العالمية الجديدة من جراء تنفيذ اتفاقيات منظمة التجارة العالمية، ويتوقف ذلك على عدد من الأمور، في مقدمتها مواصلة مسيرة إصلاح قطاع التجارة الخارجية، وذلك بالإقلاع عن استخدام القيود الكمية للحماية والاعتماد على التعريفة الجمركية المنخفضة مما يقلل التحيز ضد الصادرات، ووضع قواعد ثقافة المنافسة سواء لدخول الشركات الجديدة أو خروجها من السوق، وبما أن الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية يتيح للدول ضمانات للنفاذ إلى الأسواق الأجنبية والقدرة على مقاومة الضغوط الحمائية الدولية، إلا أن هذا الانضمام يترتب عليه تكيف الأنظمة التجارية المغاربية مع ضوابط ولوائح الاتفاقيات الجديدة.

وبالرغم من أنّ العديد من هذه القواعد والضوابط الجديدة تعتبر خيارات مطروحة أمام الدول المغاربية لتبنيها، فإن تأخير تبني هذه الإصلاحات قد يحرم اقتصادياتها من حسن استغلال الفرص التجارية في السوق العالمية. وهو ما سوف نتناوله في هذا المبحث من خلال النقاط التالية:

– واقع السياسات التجارية المغاربية وآفاقها في ظل منظمة التجارة العالمية؛

[1].صالح صالحي، مرجع سابق، ص.356.

– اتفاقية الشراكة الأوروبية مغاربية وانعكاساتها على التجارة الخارجية والبيئة المغاربية؛

– التجارة البينية المغاربية.

المطلب الأول: السياسات التجارية المغاربية وآفاقها في ظل منظمة التجارة العالمية

تعتبر دول المغرب العربي كغيرها من الدول العربية التي نفذت إجراءات تصحيح هذه الدول بالتوجه إلى الخارج لزيادة المقدرة التنافسية، وذلك لتشجيع القطاع الخاص وتنمية آليات السوق والانتقال من نظام الحماية الذي يعتمد على القيود الكمية (كرخص الاستيراد، والحصص، وحصر الاستيراد). إلى الحماية التي تعتمد وتستند إلى استخدام التعريفة الجمركية، وفي جانب السياسات المتعلقة بضمان نفاذ الصادرات إلى الأسواق العالمية، شرعت دول المغرب العربي في إبرام اتفاقيات الشراكة مع الاتحاد الأوربي، وهو الشريك الرئيسي لها.

1. السمات الرئيسية للسياسات التجارية: تعتبر كل من الجزائر والمغرب وتونس وموريتانيا من الدول التي تنفذ كل منها برنامج إصلاح متكامل يحتوي إلى إجراءات لإصلاح السياسات التجارية وتحرير التجارة الخارجية،

وفيما يلي العناصر الرئيسية المكونة لبرنامج إصلاح قطاع التجارة الخارجية في هذه الدول[1]:

– تخفيض وتبسيط التعريفات الجمركية وتحقيق الحواجز غير الجمركية والإدارية وخاصة منها الغاز، نظم تراخيص الاستيراد وإبقاء قائمة للسلع المحظورة استيرادها في أضيق الحدود؛

– إعادة هيكلة التعريفة الجمركية واقترانها بإصلاح النظام الضريبي، لترشيد الإيرادات الضريبية، وذلك بالعمل على تقليص الاعتماد على الرسوم الجمركية كمورد رئيسي من موارد الخزينة؛

– ومن الإجراءات الهامة الأخرى التي تفتقدها هذه الدول إلغاء القيود على المدفوعات والتحويلات الجارية، وخاصة منها إلغاء نظام النقد الأجنبي، وبناء على ذلك اعتمدت تونس 1994م والمغرب 1995م حرية قابلية تحويل العملة للعمليات الجارية، حيث يمكن ذلك المنتجين المحلين من شراء السلع الوسيطية ومستلزمات الإنتاج بالأسعار العالمية وبالتالي يزيد في قدرتهم على المنافسة الدولية وتحقيق الكفاءة في الإنتاج؛

– أما السياسات التجارية المغاربية المتعلقة بنفاذ صادراتها إلى أسواق المجموعة الأوربية والشريك التجاري الرئيسي لها، فقبل قيام المنظمة العالمية للتجارة كانت تقوم على أساس اتفاقيات تعاون ثنائية بين دول مغاربية من جهة

[1]. تقرير البنك الدولي 1993.

والمجموعة الأوروبية من جهة أخرى، والتي تسمى باتفاقيات التعاون مع المغرب العربي وبمقتضى هذه الاتفاقيات التنافسية، تدخل صادرات هذه الدول أسواق دول المجموعة الأوروبية من دون قيود جمركية وحصص محددة، وذلك باستثناء استيراد أصناف معينة من الملابس والمنسوجات التي تخضع لنظام الحصص في إطار الترتيبات الخاصة

بالألياف المتعددة، ومنذ بروز النظام التجاري متعدد الأطراف بإنشاء منظمة التجارة العالمية أصبح مبدأ المعاملة بالمثل[1]، وعدم التميز بين الدول الأعضاء، القاعدة في منح الأفضلية في المعاملات التجارية، ونظرا لأن اتفاقيات التعاون الثنائية في دول المغرب والمجموعة الأوروبية تقوم على أساس معاملة تفضيلية للمنتجات العربية عند دخولها لأسواق المجموعة الأوروبية، لكونها تعتبر معونات اقتصادية مقدمة للدول العربية فإن إخضاع هذه الاتفاقيات لنظام منظمة التجارة العالمية أصبح يستدعي تنازلات تجارية متبادلة في إطار إقامة منطقة للتجارة حرة، بحيث يؤدي إنشاء هذه المنطقة إلى تحرير التجارة بين دول المغرب العربي والمجموعة الأوربية، خلال فترة زمنية محددة، ولقد بادرت كل من تونس عام 1995 والمغرب 1996 بإبرام اتفاقية شراكة مع الاتحاد الأوربي، تهدف سياسة الاتحاد الأوربي الجديد من إقامة هذه المناطق للتجارة الحرة إلى تحرير التجارة البينية على جانبي البحر الأبيض المتوسط في غضون فترة تتراوح بين 10 إلى 15 عاما.

2. اتفاقية منظمة التجارة العالمية وانعكاساتها على السياسات التجارية لدول المغرب العربي: إنّ تحرير التجارة الخارجية في إطار متعدد الأطراف يتيح انفتاح أسواق الدول على بعضها بدرجة مماثلة وبالتالي يسهم في تعزيز قدرة الدول الصغيرة، ومنها دول المغرب العربي على مقاومة الضغوط الحمائية في الدول ذات قوى احتكارية في السوق العالمية، وتعتبر اتفاقيات منظمة التجارة العالمية النظام الوحيد الذي يحكم قواعد وإجراءات تحرير التجارة الدولية في إطار متعدد الأطراف وعالمي تقريبا، ولذلك فإن مشاركة دول المغرب العربي في هذا النظام بالانضمام إلى منظمة التجارة العالمية يليها إطار مؤسسي جديدا، من شأنه أنّ يعزز سياساتها التجارية.

فمن العوامل الرئيسية في تقييم الآثار المحتملة المباشرة على السياسات التجارية المغاربية جراء تطبيق اتفاقيات منظمة التجارة العالمية مستوى الالتزامات المحددة التي قامت دول المغرب العربي بالتعهد بها في شأن تحرير أنظمتها التجارية في مجالات السلع والخدمات والاستثمار الأجنبي وحماية حقوق الملكية الفكرية.

---

[1]. جمال الدين زروق: واقع السياسات التجارية العربية وآفاقها في ظل اتفاقية منظمة التجارة العالمية، ورقة بحثية، المعهد العربي للتخطيط، الكويت، ص. 10. على الربط: www.arab-api.org/jodep/products/mag/v1-1.pdf
تاريخ الإطلاع: 2011/09/22

وفيما يلي نعرض التزامات الدول المغاربية في منظمة التجارة العالمية بشأن فتح الأسواق المحلية في مجالي السلع والخدمات وقبل ذلك سوف نتناول موقف هذه الدول من الانضمام إلى النظام التجاري متعدد الأطراف.

أ. موقف هذه الدول من النظام التجاري متعدد الأطراف: إن عدم تحمسها للانضمام إلى الغات ومن ثم منظمة التجارة العالمية يعزي إلى حثها من أن تؤدي عضويتها إلى إلزامها يفتح أسواقها أمام المنتجات الأجنبية أكثر من تمكين صادراتها من دخول الأسواق الأجنبية*، وخصوصا أن المنتجات العربية كانت تتمتع بمعاملة تفضيلية لدخولها إلى أسواق الاتحاد الأوروبي، وفقا لاتفاقيات التعاون التي كانت تربط دول المغرب بالمجموعة الأوربية.

لكن مع تغير الظروف الاقتصادية والعالمية والمحلية، أخذت دول المغرب العربية وبخاصة تلك التي تتميز اقتصادياتها بالتنوع النسبي، مثل تونس، المغرب في تحرير تجارتها الخارجية، وذلك في إطار تطبيقها لبرامج إصلاح هيكلي ترتكز على آلية السوق في تخصيص الموارد وتولي أهمية خاصة لتبعية قطاعات التصدير في ظل سياسات أكثر توجها للخارج، وهكذا اتخذت من عضويتها في منظمة التجارة العالمية وسيلة فاعلة لرعاية مصالحها التجارية.

ب . التزامات دول المغرب العربي في منظمة التجارة العالمية: بلغ عدد الدول الأعضاء في منظمة التجارة العالمية ثلاث دول هي تونس انضمت في 1995/03/29، المغرب انضمت في 1995/01/01، وموريتانيا انضمت في 1995/05/31، وتبقى كل من الجزائر وليبيا لها صفة مراقب في طريق الانضمام، فمن بين شروط الانضمام لمنظمة التجارة العالمية، أن تقوم الدول بتقديم تنازلات ملزمة ومحددة بشأن فتح أسواقها المحلية في مجالي السلع والخدمات فقد قامت الدول المنظمة بتحويل الحواجز غير جمركية التي تفرضها أمام المنتجات الزراعية المستوردة إلى رسوم جمركية مع تثبيتها، حيث أدت هذه العملية في كل من تونس والمغرب إلى ارتفاع الحماية الجمركية التي يحصل عليها قطاع الزراعة بصورة تعلو بكثير تلك التي سيحصل عليها قطاع الصناعة، أما فيما يتعلق بالسلع المصنعة فلقد التزمت دول المغرب العربي الأعضاء في منظمة التجارة العالمية بتثبيت نسبة التعريفة الجمركية العليا والامتناع عن زيادتها على أي سلعة عن المستوى المتفق عليه أمام المنتجات المصنعة المستوردة، ففي تونس 90%، والمغرب 40%، وموريتانيا 30% .[1]

[1]. جمال الدين زروق، المرجع السابق، ص،ص. 20-27. (بتصرف).

* لأنّ النفط هو السلعة الرئيسية في قائمة صادرات دول المغرب العربي، حيث لم يخضع لأيّة مفاوضات تجارية تحت إشراف الجات، كما لم يكن النفط الخام ومنتجاته ضمن السلع التي تم تناولها خلال مفاوضات جولة أورغواي.

ومنه نستنتج أنّها التزامات محدودة، لكون دول المغرب الأعضاء قامت بتثبيت الإصلاحات التي نفذتها بالفعل في إطار تطبيق برنامج الإصلاح الهيكلي فإن تثبيت الرسوم الجمركية المفروضة على السلع المصنعة والزراعة التي توردها دول المغرب العربي الأعضاء، يؤدي إلى المزيد من المرونة اللازمة لحماية الصناعات الوطنية كلما لزم الأمر. أما مجال الخدمات اكتفت الدول الأعضاء بالتزام بالشروط القائمة لدخول أسواقها ولتطبيق مبدأ المعاملة الوطنية على موردي الخدمات الأجانب.

3. أثّر إنهاء العمل باتفاقية الألياف المتعددة على اقتصاديات دول الاتحاد.

أثّر إنّهاء العمل باتفاقية الألياف المتعددة على اقتصاديات بلدان الاتحاد وخاصة على قطاع النسيج، فيحتل هذا القطاع مكانة هامة في اقتصاديات بعض منها خاصة باستقطاب الاستثمارات الخارجية وتوفير فرص العمل، ويذكر أن هذا القطاع يؤمن أكثر من 53% من الصادرات التونسية و49% من الصادرات المغربية ويوفر ما لا يقل عن 400 ألف منصب شغل بالمنطقة المغاربية كما يستقطب اهتمام الصناعيين ببلدان الاتحاد، بحيث توجد أكثر من 2100 مؤسسة بتونس ومثلها بالمغرب كلها متخصصة في إنتاج وتصدير ملابس جاهزة، ويبقى الاتحاد الأوروبي إلى حد الآن المورد الأساسي للمنتجات المغاربية وفي حدود 80% من مجمل صادرات بلدان الاتحاد إلى الأسواق العالمية مما مكن لتونس والمغرب من الحصول على التوالي على المرتبة الرابعة والسادسة خلال السنوات الأخيرة بعد الصين وتركيا والبرتغال[1].

فمنذ إنهاء العمل باتفاقية الألياف المتعددة في مطلع 2005، يواجه قطاع المنسوجات والملابس خاصة على الاقتصاديات المصدرة والموردة للنسيج والملابس ويتمثل ذلك في:

- انضمام الصين إلى منظمة التجارة العالمية وهيمنتها على الأسواق العالمية لهذا المجال فقد ترتفع حصة الألبسة الصينية من مجمل واردات الولايات المتحدة من 16 إلى 50% ومن مجمل واردات الاتحاد الأوروبي من 18 إلى 29% ؛

- توسيع الإتحاد الأوروبي ليشمل عشر دول أخرى مجاورة بعضها يعير اهتماما بالغا إلى قطاع النسيج، وستصبح منافسا جديدا في هذا المجال بالنسبة إلى الأسواق التقليدية وهذا ما يؤدي إلى تراجع صادرات دول المتوسط إلى دول الإتحاد الأوروبي وتراجع الأسعار العالمية بين 5% و 10% فإن منطقة المغرب العربي سوف تتعرض لنفس

[1]. الأمين العام لاتحاد المغرب العربي:أثر إنهاء العمل باتفاقية الألياف المتعددة على اقتصاديات دول المغرب العربي، اتحاد المغرب العربي الأمانة العامة، تونس، 2005/2/15، ص،ص.2-5.(بتصرف).

المخاطر جراء انتهاء العمل باتفاقية الألياف المتعددة وذلك بخسارة بعض الحصص في السوق في التقليدية الأوروبية لصالح الصين ودول أسيا الجنوبية وكذا إلى الدول التي انضمت مؤخرا إلى الاتحاد الأوروبي، وكذلك تقليص الاستثمارات الأجنبية في الأسواق المغاربية في هذا المجال وتلاشي بعض المؤسسات الصناعية المغاربية وخاصة منها الصغرى والمتوسطة والتي تشغل نسبة مرتفعة من اليد العاملة قليلة الكفاءة، وأمام هذه التحديات على قطاع المنسوجات في دول الاتحاد تعطى بعض الحلول منها:

– تشجيع الاستهلاك المحلي للمنتجات المغاربية من الملابس مع الإشارة إلى السوق المغاربية التي توفر ما يقارب 90 مليون مستهلك؛

– أهمية إنشاء منطقة مغاربية للتبادل الحر باعتبارها تسهل تبادل السلع بين دول لاتحاد وتنمية التجارة المغاربية ورفع الحواجز الجمركية وغير الجمركية بينها وضرورة انطلاق المصرف المغاربي للاستثمار والتجارة من جهة أخرى باعتباره المؤسسة الاتحادية التي بعثت من اجل تنمية التجارة بين بلدان الاتحاد؛

– ولوج أسواق أجنبية جديدة للصادرات المغاربية مثل الأسواق العربية اعتبارا للمزايا التفضيلية التي تنجم عن اتفاقية منطقة التبادل الحر العربية؛

– تشجيع على إنتاج ملابس جاهزة رفيعة المستوى للتقليص من المنافسة الأسيوية التي تعتمد بالخصوص على إنتاج ملابس متوسطة الجودة.

المطلب الثاني: اتفاقية الشراكة الأورو–مغاربية وانعكاساتها على التجارة الخارجية والبينية المغاربية

في الوقت الذي يتمسك فيه الاتحاد بالخيار الاندماجي، والوارد في وثيقة الملامح الكبرى للإستراتيجية المغاربية للتنمية المشتركة المتفق بشأنها مغاربيا، منذ سنة 1991 فإنّ الجهود المغاربية وصلت اليوم إلى مرحلة متقدمة في مشروع إقامة" المنطقة المغاربية للتبادل الحر "ومجموعة اقتصادية مغاربية. لأن الجميع يدرك اليوم أهمية تكثيف التبادل التجاري والاستثمار المشترك في المساهمة في بناء الاتحادات والمجموعات الناجحة. وهنا يمكن تعلق الجميع باستكمال المنظومة الاتحادية ببعث مؤسسة المصرف المغاربي للاستثمار والتجارة الخارجية. وقد مكن ذلك من إيجاد وتعزيز شبكة من التعارف والتواصل بين أطر المغرب العربي في كافة المجالات، كان لها كبير الأثر في الوقوف، عن كثب، على البرامج التنموية وعلى طاقاتنا وثرواتنا المغاربية، التي ستظل محط آمالنا الحقيقية في الدفع بالعمل المغاربي المشترك. وسيظل كذلك نجاح كل عمل ثنائي مغاربي مكملا وداعما في النهاية، للعمل الجماعي في تهيئة أرضية تكاملنا المغاربي المنشود.

1.واقع اتفاقيات الشراكة الأورو–مغاربية: لقد كانت بعض الدول المغاربية سباقة في إبرام اتفاقيات شراكة مع الاتحاد الأوروبي، على أمل أن تضيق هوة التنمية وعليه فقد كانت تونس أول دولة عربية توقع وتصدق على اتفاقية شراكة، تلتها في ذلك المغرب. لكن الجزائر تأخرت في ركوب قطار الشراكة، نظرا لتعثر مفاوضاتها مع الاتحاد الأوروبي، وبالتالي لم تبرم اتفاقية الشراكة مع الاتحاد الأوروبي إلا في 2002/4/22 أي عشر سنوات على إبرام تونس لنفس الاتفاقية. وبالرغم من مرور حوالي أربعة عشر عاما على توقيع إعلان برشلونه لعام1995، فإن ليبيا وموريتانيا لم توقعا على اتفاقيات الشراكة، حيث إن ليبيا مازالت تحمل صفة مراقب في عملية برشلونة منذ حضورها لمؤتمر شتوتغارت عام 1999، وإن موريتانيا لم تقبل كعضو في الشراكة الأورو– متوسطية مع العلم أن الأردن تعتبر من ضمن الأعضاء المؤسسين بالرغم من أنّها لا تقع على حوض البحر الأبيض المتوسط، لكن ليبيا انخرطت منذ نهاية عام 2008 في مفاوضات مع الاتحاد الأوروبي بقصد التوصل إلى ما يسمى باتفاقية إطار شبيهة إلى حد كبير مع اتفاقيات الشراكة التونسية والمغربية والجزائرية.

ماهية اتفاقيات الشراكة: يعتبر مفهوم الشراكة مفهوما حديثا، حيث لم يظهر في القاموس إلا في سنة 1987 بالصيغة الآتية " نظام يجمع المتعاملين الاقتصاديين والاجتماعيين، أما في مجال العلاقات الدولية فإن أصل استعمال كلمة شراكة تم لأول مرة من طرف مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (CNUCED) في نهاية الثمانينات[1].

وهي عبارة عن اتفاقيات مكتوبة بين الاتحاد الأوروبي من ناحية، والدول المتوسطية كل على حدا من ناحية أخرى، بقصد تحقيق أهداف الشراكة الاقتصادية – المالية المنصوص عليها في كل من إعلان وبرنامج عمل برشلونة بشكل خاص، وتحقيق أهداف ومبادئ عملية برشلونة بشكل عام.ويتماشى هذا التعريف مع نص المادة / أ1 من اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات لعام 1969 [2]، والتي تشير إلى أن المعاهدة تعني اتفاقًا دوليا يعقد بين دولتين أو أكثر كتابة ويخضع للقانون الدولي سواء تم في وثيقة واحدة أو أكثر و أيا كانت التسمية التي تطبق عليه. وتعرف كذلك" يعرف الاستثمار المشترك على أنّه ينطوي على عمليات إنتاجية أو تسويقية تتم في دول أجنبية أو يكون أحد الأطراف فيها شركة دولية تمارس حقا كافيا في إدارة المشروع أو العملية الإنتاجية بدون السيطرة

[1] .Marie Françoise Labouz, Le Partenariat de L'union Europèenne avec Les pays tiers, Conflis et Convergences, Bruylant, Bruxelles, 2000, P48.

[2]. مصطفى عبد الله أبو القاسم: اتفاقيات الشراكة الأورو– مغاربية وتأثيرها على التجارة الخارجية والبينية لدول اتحاد المغرب العربي، مجلة الجامعة المغاربية، العدد السابع، ليبيا، 2009، ص. 48.

الكاملة عليه [1]" إنّ الهدف الذي تسعى اتفاقيات الشراكة الأوروبية – المتوسطية إلى تحقيقه يتمثل في تأسيس منطقة ازدهار مشتركة أو منطقة تجارة حرة في حوض البحر الأبيض المتوسط مع حلول عام 2012 [2].

إنّ مفهوم اتفاقيات الشراكة في إطار بيان برشلونة يعني تحول الدول المتوسطية بشكل عام، والدول العربية – المتوسطية بشكل خاص، إلى اقتصاد السوق بغض النظر عن الإيجابيات والسلبيات التي قد تصحب عملية التحول هذا، إذا كانت اتفاقيات الشراكة تعني للجانب الأوروبي ضمان سوق أوسع لمنتجاتها، فإن العمل بموجب هذه الاتفاقيات يعني دخول الدول المتوسطية، لا سيما الدول العربية – المتوسطية، لمنافسة غير متكافئة، الأمر الذي يعني تحقيق فوائد للطرف الأقوى وتحقيق خسائر للطرف الأضعف. وطالما أنّ الهدف من الشراكة الاقتصادية–المالية يتمثل في إقامة منطقة للتجارة الحرة، بالتالي فإن برنامج عمل برشلونة يؤكد في هذا الشأن على أنّ التعاون الأوروبي–المتوسطي سيركز في هذه المرحلة على اتخاذ الإجراءات العملية لتطبيق اتفاقيات الشراكة، التي سينتج عنها إقامة منطقة للتجارة الحرة، كما أن التعاون الأوروبي – المتوسطي لإقامة منطقة التجارة الحرة، وفق برنامج عمل برشلونة، سيترتب عنه اتخاذ خطوات إجرائية تتمثل في الآتي[3]:

– تنسيق القواعد والإجراءات في مجال الرسوم الجمركية، مع الأخذ في الحسبان تراكم قواعد المنشأ ولكن في بعض الحالات الخاصة، يمكن إعطاء امتيازات إذا ما تطلب الأمر إيجاد حلول وقتية.

– التوثيق بين معايير المقاييس، بحيث تتوافق المقاييس المتوسطية مع المقاييس الأوروبية.

– إلغاء الحواجز التقنية التي لا مبرر لها في مجال تجارة المنتجات الزراعية، مع ضرورة تبني إجراءات من شأنها المحافظة على توازن البيئة والالتزام بقواعد البيطرة وقوانين الإنتاج الغذائي.

– التعاون بين المنظمات ذات الطابع الإحصائي، حتى يمكن إيجاد بيانات متاحة تعكس التنسيق الأوروبي – المتوسطي تجاه إقامة منطقة للتجارة الحرة.

– دعم التعاون الإقليمي والجهوي في إطار حوض البحر الأبيض المتوسط، مع عدم التأثير على أية مبادرات سابقة في هذا الشأن.

إنّ أحكام اتفاقيات الشراكة الأوروبيّة المتوسطيّة التي ترعى العلاقات الثنائيّة تختلف من دولة متوسطية إلى أخرى؛ ومع الوقت، أُدخلت مجالات أخرى من التعاون إلى هذه الاتفاقيات التي اتسمت ببعض الجوانب الاقتصاديّة المشتركة، لاسيما ضرورة إقامة تبادل تجاري حرّ يتوافق مع قوانين منظمة التجارة العالميّة خلال مرحلة

[1]. عـمـورة جـمـال: دراسة تحليلية وتقييميه لاتفاقيات الشراكة العربية الأورو– متوسطية، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر، 2005، ص.157

[2]. خشيم مصطفى عبد الله: الشراكة الأوروبية –المتوسطية ترتيبات ما بعد برشلونة، بيروت، معهد الإنماء العربي،2002 .

[3].مصطفى عبد الله أبو القاسم، المرجع السابق، ص.50.

انتقالية تصل إلى 12 عاماً؛ فضلاً عن أحكام تتعلّق بحقوق الملكيّة الفكريّة والخدمات والمشتريات العامة، وقوانين المنافسة والمساعدات الحكوميّة والاحتكار؛ والتعاون الاقتصادي في العديد من المجالات، كذلك، غطّت هذه الاتفاقيات مسائل أخرى كالحوار السياسي واحترام حقوق الإنسان والديمقراطية والتعاون في الشؤون الاجتماعية والهجرة(بما في ذلك إعادة قبول المهاجرين الذين هم في وضع غير شرعيّ)، والتعاون الثقافي. وتجدر الإشارة إلى أنّ اتفاقيات الشراكة تخضع بعد التوقيع إلى عملية مصادقة مطوّلة من قبل البرلمان الوطني للدولة العضو في الاتحاد الأوروبي[1].

لقد كانت تونس أول دولة عربية – متوسطية تبرم اتفاقية شراكة مع الاتحاد الأوروبي في 1995/7/17، بعلاقات متميزة مع فرنسا بشكل خاص والاتحاد الأوروبي بشكل عام. وارتبطت تونس قبل عام 1995 باتفاقية تعاون مع الجماعة الأوروبية استمر العمل بها خلال السنوات، حيث تمتعت تونس في ظل هذه الاتفاقية بنظام تفضيلي (1978–1995)، لصادراتها إلى الدول الأعضاء في الجماعة الأوروبية، وقد حلت اتفاقية، الشراكة لعام 1995محل اتفاقية التعاون الأوروبية– التونسية لعام1978 حيث إن تونس أصبحت شريكًا في عملية برشلونة[2].

أهداف اتفاقية الشراكة الأوروبية – التونسية تتمثل في الآتي[3]:

– تعكس الاتفاقية الإطار الملائم لإقامة حوار سياسي أوروبي – تونسي، يمكن عن طريقه توطيد العلاقات الثنائية في كل المجالات ذات العلاقة؛

– تهيئة الظروف الملائمة لتحرير التجارة والتدريب في مجالات السلع والخدمات ورأس المال؛

– دعم التجارة وتوسيع مجالات التعاون الاقتصادي والاجتماعي مع الجماعة الأوروبية، وذلك من خلال الحوار والتعاون، حتى يمكن تحقيق التنمية؛

– تشجيع الاندماج بين الدول المغاربية عن طريق دعم التجارة والتعاون بين تونس والدول المغاربية؛

–دعم التعاون في المجالات الاقتصادية، الاجتماعية، الثقافية، المالية.

ومنه فإن أهداف الشراكة والملاحظ أن دول الإتحاد الأوروبي تتفاوض كمجموعة ومن منطلق قوة مع الدول العربية وذلك قصد تحقيق بعض الأهداف المعلنة وغير المعلنة المتمثلة أساسا في توفير مجال أوسع للصادرات

[1]. رياض الخوري: تقويم اتفاقيات التجارة الحرّة بين الاتحاد الأوروبي والولايات المتحدّة من جهة وبعض دول الشرق الأوسط وشمال أفريقيا من الجهة الأخرى،مركز كارنيغي للشرق الأوسط، العدد8 ، مؤسسة كارنيغي للسلام الدولي(واشنطن، موسكو، بيروت، بروكسل)، 2007، ص. 6.

[2]. مصطفى عبد الله ابو القاسم، مرجع سابق،51.

[3] . Euro-Mediterranean Partnership: Guide for Investors in Tunisia. (London: GMA Capital Markets Limited, 1996).

الأوروبية بأنواعها سلعا وخدمات ورأسمال، بالإضافة إلى أهداف سياسية تتمثل في محاربة[1] " الأصولية الإسلامية" والعمل على مقاومة الهجرة السرية والهجرة العمالية من جنوب المتوسط إلى الدول الأوروبية، وهو ما يسعى إليه الإتحاد الأوروبي من خلال الشراكة بآلياتها الأربعة المتمثلة في إقامة منطقة للتبادل الحر ودعم التعاون المالي، وتعميق التعاون الاقتصادي والاجتماعي والعلمي والشروع في حوار سياسي هادف بين مختلف الأطراف الفاعلة في المنطقة[2].

2.التبادل التجاري على المستويين المغاربي والأوروبي: لقد كانت تونس سباقة في إبرام اتفاقية الشراكة مع الاتحاد الأوروبي على أمل أن تحقق التنمية الاقتصادية المنشودة، وذلك من خلال زيادة صادراتها إلى دول الاتحاد الأوروبي من ناحية، ومن خلال استيراد التقنية المطلوبة لتحقيق عملية التنمية الشاملة من ناحية أخرى، ومن الأسئلة المشروعة بعد مرور أكثر من عقد من الزمان على إبرام تونس لاتفاقية الشراكة :هل حققت تونس الأهداف المنشودة من إبرامها لاتفاقية الشراكة مع الاتحاد الأوروبي؟ وينطبق ذلك على كل دول المغرب العربي التي عقدت اتفاقية للشراكة مع الاتحاد الأوروبي. ولمعرفة ذلك سوف يتم التطرق إلى:[3]

– مستوى التبادل التجاري المغاربي الأوروبي : حالتا تونس والمغرب: انظر إلى الشكلين المواليين.

الشكل رقم 10: الصادرات والواردات التونسية من وإلى الاتحاد الأوروبي بملايين الدولارات

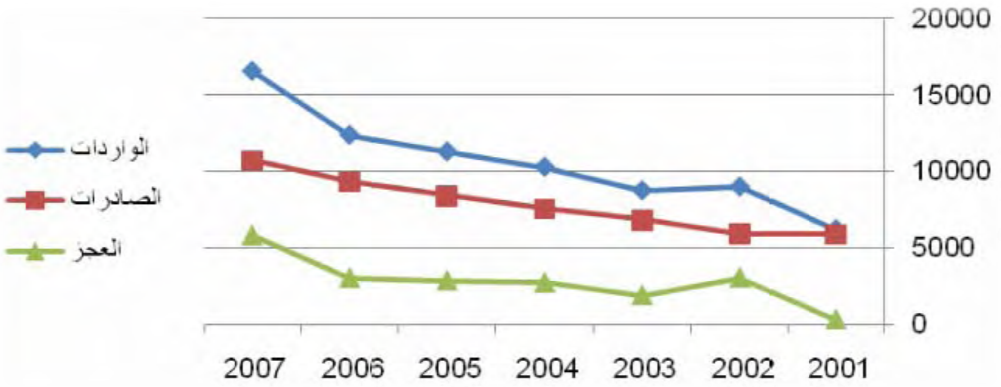

المصدر: مصطفى عبد الله أبو القاسم:اتفاقيات الشراكة الأورو– مغاربية وتأثيرها على التجارة الخارجية والبينية لدول اتحاد المغرب العربي، مجلة الجامعة المغاربية، العدد السابع، ليبيا، 2009، ص. 73.

[1] Voir : Nicolas Barto, L'impèrialisme Européen et le libre échange: Les Accords euro-méditerranéens, Aout 2004. http//www.isometric.free.fr. (consulté le 20/06/2011).

[2]. الإمام محمد محمود: قراءات في الاتفاقيات التكاملية للإتحاد الأوروبي، " الجوانب المؤسسية والإدارية للتكامل الاقتصادي العربي (بحوث ودراسات)، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، 1993، ص.253.

[3]. مصطفى عبد الله أبو القاسم، مرجع سابق،67.

الشكل رقم 11: الصادرات والواردات المغربية من وإلى الاتحاد الأوروبي بملايين الدولارات

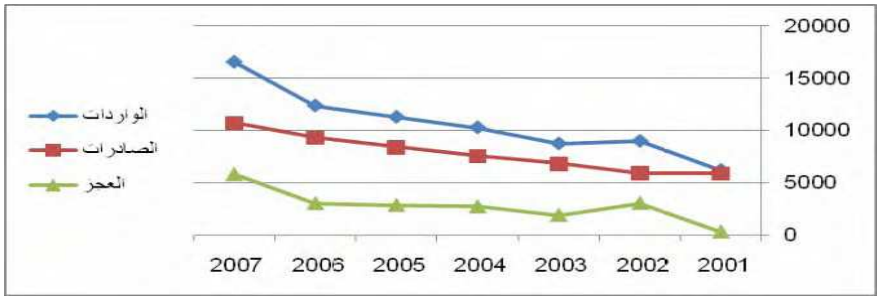

المصدر: مصطفى عبد الله أبو القاسم:اتفاقيات الشراكة الأورو- مغاربية وتأثيرها على التجارة الخارجية والبينية لدول اتحاد المغرب العربي، مجلة الجامعة المغاربية، العدد السابع، ليبيا، 2009، ص.73.

وما يمكن قوله بعد تفحص الأشكال السابقة يقودنا إلى استخلاص التالي: حيث نسجل ارتباط تجاري كبير وقوي لدول المغرب العربي (المغرب، تونس، الجزائر) مع الإتحاد الأوروبي بحوالي 4/3 [1]من المبادلات هذا من جهة، ومن جهة أخرى فإن واردات كل من تونس والمغرب تزيد على صادراتها إلى الاتحاد الأوروبي، بالرغم من قيام هاتين الدولتين بإصلاحات اقتصادية جادة ترتبت عنها آثار اجتماعية ملحوظة، فاتفاقيتا الشراكة من المفترض أن تزيدا من قدراتهما التصديرية، لاسيما وأنّهما كانتا من الدول السباقة لإبرام اتفاقيات الشراكة مع الاتحاد الأوروبي، لكن مسيرة ثلاثة عشر عاما في مجال الإصلاحات الاقتصادية لم تشر بعد إلى جني الثمار التي تطمح إليها الدول المغاربية بشكل عام، وتونس والمغرب بشكل خاص.

بالرغم من أن أعضاء الاتحاد الأوروبي يصل الآن إلى سبع وعشرين دولة، فإن التبادل التجاري الأورو - مغاربي مازال متركزا في دول تقليدية مجاورة لها على الساحل الشمالي لحوض البحر الأبيض المتوسط، لاسيما فرنسا، وإيطاليا، أسبانيا. حيث أن فرنسا وإيطاليا وأسبانيا كانتا ومازالتا تعتبران من أكبر الشركاء التجاريين لتونس، كما إن فرنسا وأسبانيا وإيطاليا تعتبر أيضا من الشركاء التجاريين الرئيسيين للمغرب، والجزائر، لكن الولايات المتحدة الأمريكية قد حلت محل فرنسا بالنسبة للصادرات الجزائرية، وأتت في الترتيب الثالث بالنسبة للواردات الجزائرية، الأمر الذي يشير إلى دخول الولايات المتحدة كمنافس لفرنسا في المغرب العربي.

تُعتبر كذلك ليبيا كشريك تجاري هام بالنسبة لتونس فالتجاور الجغرافي والتكامل والتداخل الاقتصادي إلى جانب توفر الإرادة السياسية كلها تعتبر عوامل قد ساهمت في زيادة معدلات التبادل التجاري بين كل من تونس وليبيا منذ فترة زمنية طويلة تسبق بطبيعة الحال إبرام تونس لاتفاقية الشراكة مع الاتحاد الأوروبي عام 1995، فليبيا ليست طرفا في عملية برشلونة، بالتالي يتم استبعاد احتمال تأثير اتفاقية الشراكة الأورو-تونسية على زيادة التبادل

[1] . établi a partir des données de la direction des relations économiques extérieures (DREE), fiche de synthèse et statistique par pays, juillet 2004 .

التجاري بينهما.[1] لكن وصف وتحليل تأثير اتفاقيات الشراكة الأورو-مغاربية على زيادة مستويات التجارة الخارجية بين أطرافها، فاتفاقيات الشراكة، كما لاحظنا، يفترض أن تزيد من القدرة التنافسية للدول المغاربية في مجالي السلع والخدمات، وبالتالي يفترض أن تزيد قدرة هذه الدول في مجال المنتجات الصناعية بحيث تنتقل من مرحلة الاعتماد على تصدير سلع أولية إلى تنويع صادراتها بحيث تمتد لتشمل السلع المصنعة ونصف المصنعة.[2]

الشكل رقم12: معدل تطور الصادرات المغاربية من السلع المصنعة

المصدر: مصطفى عبد الله أبو القاسم:اتفاقيات الشراكة الأورو- مغاربية وتأثيرها على التجارة الخارجية والبينية لدول اتحاد المغرب العربي، مجلة الجامعة المغاربية، العدد السابع، ليبيا، 2009، ص.77.

الشكل أعلاه يشير إلى تطور الصادرات الصناعية بالنسبة للدول المغاربية الثلاث الموقعة والمصدقة على اتفاقيات شراكة مع الاتحاد الأوروبي، فمن الواضح أن اتفاقيات الشراكة الأورو- تونسية، والأورو -مغربية قد ساهمت في زيادة مستوى صادرات هاتين الدولتين من المنتجات المصنعة، فبينما زادت الصادرات المصنعة بالنسبة لتونس من69 % عام 1990 إلى 78 %عام 2004، يلاحظ أن المغرب قد زادت معدلات تصديرها على التوالي من 52 % إلى 69% ، كما يلاحظ في المقابل تدني مستوى صادرات تونس والمغرب من المنتجات الأولية وذلك لصالح تصدير المنتجات الصناعية من 31 % إلى 22 % بالنسبة لتونس، ومن 48 % إلى 31 % بالنسبة للمغرب، لكن المغرب تقدمت على تونس في مجال تصدير التكنولوجيا المتقدمة، حيث وصلت إلى 10 % من إجمالي صادراتها الكلية، في حين أن هذه النسبة لم تتجاوز 5 %في تونس و1 % في الجزائر والتي ظلت معتمدة على تصدير النفط.

[1]. خشيم، مصطفى عبد الله : التجارة العربية البينية من الحساسية السياسية إلى الفجوة الرقمية، دراسة حالة التجارة الخارجية الليبية مع الدول العربية في بحوث وأوراق عمل الجزء الأول لمؤتمر التجارة العربية البينية والتكامل الاقتصادي الذي عقد بالجامعة الأردنية بعمان خلال شهر سبتمبر 2004 ، ص،ص. 123-145.(بتصرف).

[2]. مصطفى عبد الله أبو القاسم، مرجع سابق، ص.77.

– معدل تطور الصادرات المغاربية من السلع المصنعة والغاز اللذين وصل معدلهما إلى 97 % من إجمالي الصادرات الجزائرية عام 2004. ولعل تأخر الجزائر في إبرام اتفاقية الشراكة مع الاتحاد الأوروبي إلى عام 2002 يعكس عدم وجود الإرادة السياسية في القيام بإصلاحات اقتصادية جدية، وذلك على غرار ما حدث في تونس والجزائر[1].

ومما سبق ومن خلال عرض لصادرات وواردات دول المغرب العربي نجد أنّ الميزان التجاري لكل من تونس والمغرب يعاني من عجز، ليس فقط على مستوى العلاقات التجارية العالمية، ولكن أيضا على مستوى العلاقة مع الاتحاد الأوروبي، حيث أنّ العجز اكبر في حالة المغرب منه في حالة تونس، الأمر الذي يعني استمرار معاناة الاقتصاد المغربي لتبعات الإصلاحات الاقتصادية المرتبطة بنظام السوق. ولا يعني ذلك بالضرورة عدم وجود مشاكل يواجهها الاقتصاد التونسي، بقدر ما يعني مرونة وقدرة الاقتصاد الأخير على تضييق هوة العجز بسرعة أكبر من نظيره المغربي.

وفي الأخير يمكن أن نستنتج أن تبكير كل من تونس والمغرب في إبرام اتفاقيتي الشراكة مع الاتحاد الأوروبي يشير بوضوح إلى تصميم وجدية ملحوظة في القيام بالإصلاحات الاقتصادية ، وعليه فإن تأخر الجزائر في إبرام الاتفاقية يدل بدوره على تجنب الالتزام بالأجندة الأوروبية؛

– إنّ اتفاقيتي الشراكة مع كل من تونس والمغرب قد صاحبهما انخراط جدي في القيام بإصلاحات اقتصادية، نتج عنها في نهاية المطاف ارتفاع مستوى التنافسية وتنوع صادراتهما، لاسيما في مجال المنتجات الصناعية التحويلية؛

– إنّ أوروبا تعتبر الشريك التجاري الأكبر لدول اتحاد المغرب العربي، ليس فقط بسبب إبرام اتفاقيات الشراكة، ولكن أيضا بسبب اعتبارات جغرافية وسياسية وإستراتيجية. لكن من الواضح أن اتفاقيات الشراكة قد عززت ، أو على الأقل قد حافظت على أواصر العلاقات التجارية القائمة مع معظم الدول المغاربية؛

– بالرغم من ارتفاع معدلات التبادل التجاري الأورو –مغاربي، فإن كلا من تونس والمغرب استمرتا في المعاناة من عجز في ميزانيهما التجاريين مع الاتحاد الأوروبي. لكن تونس تعتبر في هذا السياق أفضل حالا من المغرب، حيث إنّها استطاعت تضييق الهوة في إطار ميزانها التجاري مقارنة بالمغرب؛

–بالرغم من تأكيد اتفاقيات الشراكة الأورو–مغاربية على ضرورة تحقيق التكامل الاقتصادي بين دول اتحاد المغرب العربي، فإن ما تطرقنا إليه يشير إلى زيادة معدلات التبادل التجاري التونسي–الليبي مع العلم أن ليبيا لم توقع اتفاقية شراكة مع الاتحاد الأوروبي من ناحية، واستمرار تدني مستويات التجارة البينية المغاربية، خاصة الجزائرية–المغاربية، من ناحية أخرى.

[1]. مصطفى عبد الله أبو القاسم، مرجع سابق، ص،ص.77– 78.

3. انعكاسات اتفاقية الشراكة الاورو–مغاربية على التجارة البينية: طالما أن الاتحاد الأوروبي يعتبر الشريك التجاري الأهم للدول المغاربية، عليه يلاحظ أن ذلك قد ينعكس سلبا على التجارة المغاربية البينية، لكن اتفاقيات الشراكة لا تؤكد فقط على أن هدفها يتجسد في زيادة معدلات التبادل التجاري الأورو –مغاربي، ولكن هدفها يمتد ليشمل تحقيق التكامل التجاري بين دول اتحاد المغرب العربي حتى يمكن في نهاية المطاف تحقيق منطقة التجارة الحرة الأورو –متوسطية مع حلول عام 2012 وطالما أن تونس والجزائر والمغرب قد وقعت اتفاقيات شراكة مع الاتحاد الأوروبي، حيث إن معدل التجارة البينية المغاربية يعتبر محدودا جدا بالنسبة للجزائر والمغرب وتونس .

الشكل رقم13:نسبة واردات وصادرات تونس والمغرب والجزائر من الاتحاد الأوروبي وشمال أفريقيا إلى إجمالي التجارة الخارجية خلال السنوات 1995–2007

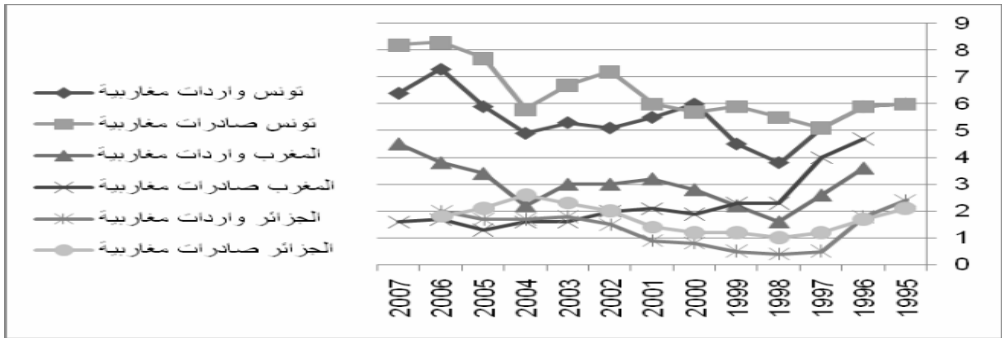

المصدر: مصطفى عبد الله أبو القاسم: اتفاقيات الشراكة الأورو– مغاربية وتأثيرها على التجارة الخارجية والبينية لدول اتحاد المغرب العربي، مجلة الجامعة المغاربية، العدد السابع، ليبيا، 2009، ص.82.

ويشير الشكل مثلا إلى أن أعلى نسبة للواردات المغاربية قد سجلتها تونس، حيث وصل متوسط هذه الواردات خلال 1995– 2007 إلى 4.6 % من إجمالي تجارتها العالمية، يلاحظ أن أدنى نسبة قد سجلتها الجزائر التي وصل متوسطها خلال السنوات1995–2006 إلى1.17%، وما يمكن قوله بالنسبة للواردات المغاربية يمكن تأكيده بالنسبة للصادرات المغاربية، حيث يشير الشكل إلى تدني هذه النسبة بالنسبة للدول الثلاث، وبالرغم من ارتفاع معدل الواردات والصادرات التونسية إلى شمال أفريقيا بشكل عام فإنه يلاحظ أن معظم تجارة تونس البينية تتركز على ليبيا، التي تعتبر خامس شريك تجاري لتونس على مستوى العالم ككل.

إنّ ارتفاع معدلات التجارة البينية لكل من تونس والمغرب وانخفاض هذه المعدلات بالنسبة للجزائر قد يكون مرده تنوع صادرات هذين البلدين مقارنة بالجزائر التي مازال اقتصادها ريعيا في المقام الأول. فنتيجة للإصلاحات الاقتصادية التي انخرطت فيها كل من تونس والمغرب منذ توقيعهما لاتفاقية الشراكة مع الاتحاد الأوروبي، يلاحظ تنوع صادراتهما إلى درجة أن جلها يتكون من المنتجات الصناعية.

بينما تعتبر ليبيا والجزائر من أبرز الشركاء التجاريين لتونس، يلاحظ أن تونس والجزائر تعتبر من أبرز الشركاء التجاريين للمغرب، وأن وتونس والمغرب تعتبر من أهم الشركاء العرب التجاريين للجزائر. إذن، بالرغم من تدني معدلات التبادل التجاري البيني بين الدول المغاربية، فإنه يلاحظ أن مستويات التبادل التجاري بينها مازالت ملحوظة، وهو ما سوف نتناوله بالتفصيل في المبحث الموالي.

المبحث الثالث: واقع تحرير تجارة السلع والخدمات البيئية بين دول المغرب العربي

باعتبار أن أداء التجارة الخارجية للدول المغاربية كان في تحسن مستمر وذلك بعد الانضمام للنظام التجاري المتعدد الأطراف، بالرغم من أن بعض الدول المغاربية كان تأثير الانضمام سلبي اكبر منه ايجابي على اقتصادياتها، إلا أنّه يبقى الاندماج في النظام التجاري متعدد الأطراف ذا تأثير ايجابي على الدول المغاربية المنظمة، لكن المشكل الذي يصادف الدول المغاربية هو معظم صادراتها تمثل المادة الأولية، ومع اهتمام النظام التجاري بالجوانب البيئية وإدخال المواصفات للحفاظ على البيئة في السلع والخدمات وقيام منظمة التجارة العالمية باعتماد قائمة للسلع والخدمات البيئية في المبادلات التجارية، تبقى صادرات دول المغرب العربي لا تمثل إلاّ نسبة ضئيلة من السلع البيئية، فما هي انعكاسات اعتماد هذا النوع من السلع والخدمات على التجارة المغاربية البينية ؟ وهذا ما سوف نجيب عليه في المبحث الموالي، وقبل التطرق إلى هذا النوع من السلع سوف نعرض لمحة عن التجارة البينية المغاربية.

المطلب الأول: واقع التجارة البينية لدول المغرب العربي

كما سبق وان تطرقنا لإجمالي التجارة الخارجية لدول المغرب العربي واتجاهها، سوف نتطرق لواقع التجارة البينية للدول المغاربية وهذا بتحليل معطيات تمتد من 2005 إلى 2010، ونقسم هذا النقطة إلى ثلاث عناصر:

- إجمالي التجارة البينية؛
- الصادرات البينية؛
- الواردات البينية.

1. بالنسبة لإجمالي التجارة البينية: تبقى التجارة المغاربية البينية ضعيفة حيث أنّها لا تتعدى 3% [1] من مجموع التجارة الخارجية، ومن خلال المعطيات يتبين أن التجارة المغاربية البينية كانت تقدر سنة 2005 بـ 3168.5 مليون دولار وارتفعت لتصل سنة 2009 إلى 4862.4 مليون دولار ولمعرفة مشاركة كل بلد (انظر الجدول).

الجدول رقم21: الصادرات والواردات البينية لدول المغرب العربي الوحدة: مليون دولار

	الصادرات					الواردات				
	2005	2006	2007	2008	2009	2005	2006	2007	2008	2009
تونس	932.1	1086.2	1375.0	1866.0	1760.6	1021.3	1378.3	1551.2	2715.2	1600.6
الجزائر	993.3	1122.8	1390.5	2309.4	1354.6	597.3	682.0	851.0	1041.6	1525.9
ليبيا	857.3	941.8	979.7	1287.3	1069.6	526.1	685.7	786.7	1005.4	751.0
المغرب	384.4	453.9	515.5	724.3	673.6	2372.3	2763.9	3610.7	5513.6	3774.5
موريتانيا	1.4	11.5	4.4	4.8	4.0	43.1	54.0	80.1	64.2	54.7

المصدر: التقرير الاقتصادي العربي الموحد 2010، ص.388.

مشاركة كل بلد في التجارة البينية كمتوسط للفترة من 2005 إلى 2009، حيث نجد في المرتبة الأولى تونس بـ 9.1% متبوعة بالجزائر وليبيا بنفس النسبة 2.4%، فالمغرب بـ 2.1%، وموريتانيا بـ 0.4% وتمثل هذه الدول مجتمعة لوحدها 23.3% من التجارة العربية البينية، ولمعرفة تأثر التجارة البينية المغاربية بالمنظمة العالمية للتجارة، وذلك من خلال حساب متوسط معدل النمو السنوي للتجارة البينية للدول العربية المنظمة في المنظمة العالمية للتجارة.

نجد أنّ بين دول المغرب العربي المنخرطة في المنظمة العالمية للتجارة المعدل السنوي لتجارتها البينية يزيد، موريتانيا بفارق في متوسط المعدل النمو السنوي للتجارة البينية قبل وبعد الانضمام بـ 2.87%، أما باقي الدول المغاربية المنظمة فكان الأثر سلبي حيث كان متوسط معدل النمو السنوي قبل الانضمام أكبر منه بعد الانضمام، نجد المغرب انتقل هذا المؤشر من 9.62% إلى 4.61%، أما تونس تراجع قدر بـ4.79-%.

2.بالنسبة لإجمالي الصادرات والواردات البينية للدول المغاربية: بالنسبة للصادرات فلقد مرت بـ 3168.5 مليون دولار سنة 2005 لتصل الى4862.4 مليون دولار 2009[2]، ومن خلال حساب متوسط معدل النمو السنوي للصادرات البينية لبعض الدول قبل وبعد الانضمام للمنظمة في المنظمة العالمية للتجارة، نجد أنّ وبالتقدير حوالي 60% من الدول المنخرطة في المنظمة العالمية للتجارة سجلت متوسط معدل نمو سنوي لصادراتها بعد

[1].التقرير الاقتصادي العربي الموحد، مرجع سابق، ص. 179.

[2]. التقرير الاقتصادي العربي الموحد، مرجع سابق، ص. 180.

الانضمام اكبر منه قبل الانضمام، ولقد سجلت موريتانيا أكبر معدل نمو حيث قفز متوسط معدل النمو السنوي لصادراتها من 26.57-% قبل الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية إلى 20.57% بعد الانضمام، أي بفارق 47.15%، كما شهدت بعض الدول العكس، حيث كان متوسط معدل النمو السنوي لصادراتها البينية قبل الانضمام اكبر منه بعد الانضمام وهي تونس والمغرب، وقد كان المغرب البلد الأكثر تأثر فقد مر هذا المؤشر من 14.49% إلى 1.04-%.

- أما بالنسبة لمشاركة كل بلد في الصادرات البينية فنجد دائما في المرتبة الأولى تونس بـ 12.2% متبوعة بالمغرب بـ 4.9%، فالجزائر بـ 3% وليبيا 2.9%، موريتانيا 0.3%، خلال نفس الفترة 2009.

- أما بالنسبة للواردات البينية المغاربية: فلقد مرت من 4560.1 مليون دولار سنة 2005 إلى 7706.7مليون سنة 2009.[1]

لقد كان تأثير الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة على الواردات البينية للدول المغاربية المنظمة يظهر من خلال متوسط معدل النمو السنوي لهذه الدول سجلت العكس أي أن متوسط معدل النمو السنوي لوارداتها البينية قبل الانضمام كان اكبر منه بعد الانضمام للمنظمة العالمية للتجارة، وكمثال موريتانيا مرّ هذا المؤشر من 38.26 % إلى 6.51%.

أما بالنسبة لمشاركة كل بلد في الواردات البينية تبقى دائما حصة الأسد للمغرب حيث وصلت إلى 11.8% كمتوسط للفترة (من 2005 إلى 2009)، متبوعة بتونس بنسبة 8.9%، حيث ساهمت هذه الدول مجتمعة بـ 20.7% من إجمالي الواردات البينية العربية، أمّا المراتب الأخيرة نجد موريتانيا، ليبيا، الجزائر قدرت النسبة وهي مجتمعة 11.6 % خلال نفس الفترة.

اتسمت اتجاهات التجارة البينية بشكل عام بتركز التبادل التجاري بين الدول المغاربية في دول متجاورة، ففي جانب الصادرات البينية، تركزت صادرات تونس إلى الدول المغاربية في سنة 2009 في دولتين متجاورتين هما ليبيا بنسبة 47% والجزائر بنسبة 26%، أما صادرات الجزائر إلى الدول المغاربية فقد تركزت في ثلاث دول هي تونس، والمغرب بنسبة 36% و 28% على التوالي.

[1].التقرير الاقتصادي العربي الموحد، فصل الإحصائيات، ص. 391.

وفي جانب اتجاهات الواردات البينية للدول المغاربية الأكثر توسعا في مصادر وارداتها، تستورد كل من تونس والجزائر من 9 و6 دول عربية على التوالي وهي معظمها دول المغرب العربي، وتتوزع حصص الاستيراد من الدول المغاربية بنسب تتراوح بين 5% و20% من إجمالي وارداتها البينية .

أما فيما يتعلق بتطور الهيكل السلعي للتجارة البينية، أشارت أحدث البيانات المتوفرة والمجمعة عن الهيكل السلعي للتجارة البينية أن السلع الزراعية شكلت حصة 15.2[1]% من الصادرات البينية ولم يطرأ تغير يذكر على هذه المجموعة السلعية من حيث أهميتها في الهيكل السلعي للصادرات البينية، وتستأثر فئة الوقود والمعادن على حصة 27.3% من الصادرات البينية، مسجلة انخفاضا عن حصتها للفترة (2004-2007) التي بلغت 30.4%، وذلك في ضوء تراجع أسعار النفط العالمية بداية من النصف الثاني من عام 2008، وأصبحت المصنوعات تشكل أعلى حصة في الصادرات البينية حيث ارتفعت من 47%سنة 2004 إلى 54.2% في عام 2008، وأحرزت المصنوعات الأساسية على أعلى تقدم بين فئة المصنوعات، فارتفعت حصتها من 16.6% في عام 2004الى 20.5% عام 2008، وكذلك ارتفعت حصة الآلات ومعدات النقل التي جاءت في المرتبة الثانية من 14.2% إلى 17.2% خلال الفترة نفسها. وشكلت المواد الكيماوية ثالث أعلى فئة سلعية ضمن المصنوعات حيث تراجعت حصتها إلى مستوى عام 2004 لتبلغ 10.7% في عام 2008، وأخيرا وضمن المصنوعات، تمثل المصنوعات المتنوعة الأخرى نسبة 5.8% من إجمالي الصادرات البينية لعام 2008، أما هيكل الواردات البينية المغاربية هي نفسها الصادرات البينية زائد قيمة الشحن والتأمين.

[1]. التقرير الاقتصادي العربي: الفصل الثامن، التجارة الخارجية، 2010.ص.177.

المطلب الثاني: الصادرات البينية المغاربية من السلع البيئية الصنف أ حسب نوع الخدمة البيئية المقدمة

فبعد التطرق إلى إجمالي التجارة البينية لدول المغرب العربي سوف نتطرق إلى الصادرات البينية من السلع البيئية الصنف أ حسب نوع الخدمة البيئية المقدمة في النقاط التالية:

1.تطور إجمالي الصادرات البينية من الصنف أ للسلع البيئية حسب نوع الخدمة البيئية المقدمة: في هذه النقطة سوف نعطي لمحة عن تطور إجمالي الصادرات البينية من السلع البيئية الصنف أ لدول المغرب العربي خلال الفترة الممتدة من 1996 وحتى 2010.

الجدول رقم22: إجمالي نمو الصادرات البينية من السلع البيئية الصنف أ حسب نوع الخدمة البيئية المقدمة لدول المغرب العربي من 1996 إلى 2010

السنة	مجموع إدارة التلوث	مجموع السلع والتكنولوجيا الأنظف	مجموع إدارة الموارد
1996	455810.9294	913285.5732	54773.9482
1997	2098732.4808	486376.1617	26402.3604
1998	8328492.697	540317.443	271858.118
1999	2038714.215	100475.745	41906.445
2000	998744.9988	263202.0456	115814.0298
2001	1188612.738	347939.01	204933.4195
2002	5001551.048	1271887.162	1202831.812
2003	17674951.013	5015845.2406	1634481.2542
2004	13002422.6304	4170295.728	636781.3168
2005	2737842.394	2334373.692	470048.46
2006	12384453.7755	4492942.5105	292251.546
2007	21235744.5805	4706677.989	1550139.726
2008	21400042.2532	4868470.8428	533624.065
2009	11899715.7129	1120412.3106	593729.991
2010	12440921.697	14633997.5114	422271.8856

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على بيانات الملحق رقم(07)

من خلال الجدول نجد أن الصادرات البينية المغاربية من السلع البيئية الصنف أ مرت من 4558810.92 دولار سنة 1996 لتصل إلى 12440921.69دولار سنة 2010 أي تضاعفت بحوالي ثلاث مرات خلال هذه الفترة، وهو يدل على اعتماد الصادرات البينية في هذا النوع من السلع في دول المغرب العربي على الترميز الجمركي لتصنيف السلع البيئية الصنف أ، ونلاحظ تراجع إجمالي الصادرات البينية من السلع البيئية محل الدراسة سنة 2009 نتيجة لتأثير الأزمة المالية على اقتصادياتها، والشكل الموالي يوضح ذلك.

2. الصادرات المغاربية من السلع البيئية الصنف أ حسب نوع الخدمة البيئية المقدمة

وسوف نتناول الصادرات البينية لدول المغرب العربي كل سلعة على حدا وحسب القائمة المعتمدة لتصنيف السلع البيئية والشكل الموالي يوضح ذلك.

الشكل رقم 14: الصادرات البينية لدول المغرب العربي من الصنف أ مقسمة حسب نوع الخدمة البيئية خلال الفترة 1996-2010

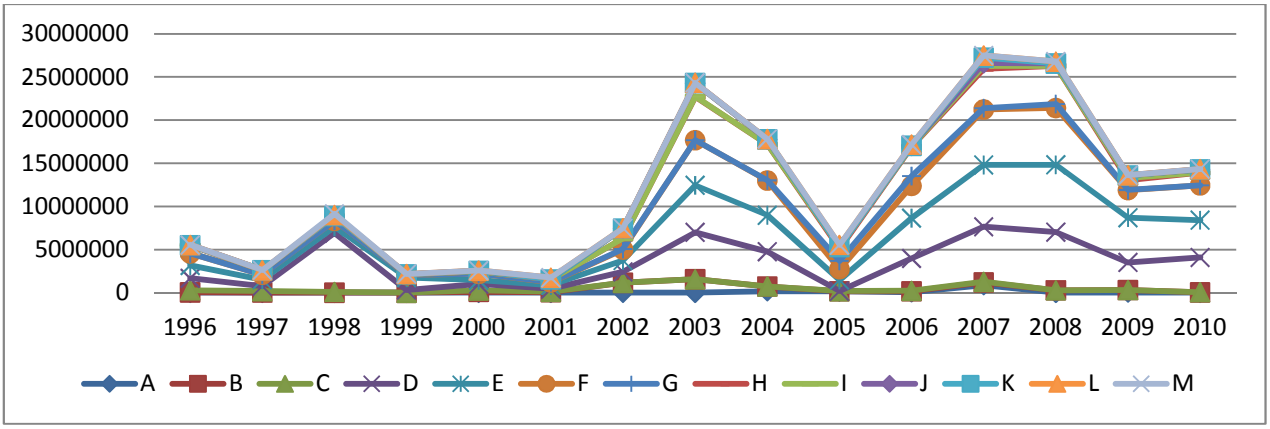

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على البيانات الواردة في الملحق رقم(09)

A: التحكم في تلوث الهواء
B: إدارة المخلفات السائلة
C: إدارة النفايات الصلبة
D: تنظيف وإعادة تأهيل التربة
E: ضغط الضوضاء والاهتزازات
F: التحليل والتقييم والرصد البيئي
G: العمليات والتكنولوجيا الأنظف
H: المواد الفعالة الأنظف
I: التحكم في الهواء الداخلي
J: إمداد المياه
K: المواد المرسكلة
L: معدات الطاقة المتجددة
M: إدارة وتخزين الطاقة والحرارة

من خلال الشكل نلاحظ أنه بلغ نصيب صادرات الدول المغاربية مجتمعة من السلع البيئية الصنف أ بالنسبة لإدارة التلوث 12440921.697 دولار، السلع والتكنولوجيا الأنظف 14633997.5114 دولار و مجموع إدارة الموارد ما قيمته 422271.8856 دولار، ويتبين من الشكل أيضا بأنه خلال فترة الدراسة (96-2010) نجد انه تسيطر سلع إدارة التلوث على الصادرات البينية المغاربية من السلع البيئية حيث انتقلت من 4558810,92 دولار سنة 1996 لتصل الى 21235744.58 دولار سنة 2007 وتلاحظ انخفاضها سنة 2010 حيث قدرت قيمتها ب 12440921.69 دولار وهذا راجع إلى التأثر بالأزمة المالية كما سبق ذكره،كما نلاحظ انخفاض الصادرات في سنة 2005 يكون راجع إلى ركود قد أصاب تجارة هذا النوع من السلع في تلك الفترة، ولقد سيطر على الصادرات البيئية من سلع إدارة التلوث كل من (F، E،D)، أما بالنسبة لسلع

التكنولوجيا الأنظف فلم تظهر في الصادرات البينية للدول المغاربية من السلع البيئية إلا في الخمس سنوات الأخيرة بشكل فعال متمثلة في العمليات والتكنولوجيا الأنظف والمواد الفعالة الأنظف.

تبقى سلع إدارة الموارد كان وجودها ضمن الصادرات البينية المغاربية للسلع البيئية بشكل ضعيف نسبيا خاصة إدارة وتخزين الطاقة والحرارة، معدات الطاقة المتجددة فلقد ظهرت بشكل واضح في الصادرات البينية المغاربية وبشكل ملحوظ ابتداء من سنة 2005 فقبل ذلك كان وجودها لكن بشكل ضعيف.

وفي الأخير نجد أن كل من (D.F.E.H) بالإضافة إلى إدارة المخلفات السائلة تسيطر على الصادرات البينية المغاربية من السلع البيئية خلال فترة الدراسة (1996-2010)، غير أن منشآت الطاقات المتجددة مالت إلى التفوق في السنوات الأخيرة، ولعل اهتمام الدول المغاربية بهذه المنشآت يعتبر مرحلة انتقالية للمطالبة بتخفيضات أكثر من الدول المستوردة في جولات المفوضات التي تلي 2006.

ولم يكن تطور صادرات المجموعات التي ذكرنا سابقا رتيبا بل عرف الانخفاض تارة والارتفاع تارة أخرى، والمؤشر الذي قد ينذر بتردي وضعية الصادرات البينية المغاربية من السلع البيئية هو الانخفاض الملحوظ الذي سجلته صادرات السلع ذات العلاقة بالتحكم في تلوث الهواء وإدارة وتخزين الطاقة بعد أن حققت صادراتها تحسنا بين 2005 و2009 بالنسبة للتحكم في تلوث الهواء.

المطلب الثالث: الواردات البينية المغاربية من السلع البيئية الصنف أ حسب نوع الخدمة البيئية المقدمة

بعد التطرق إلى الصادرات البينية لدول المغرب العربي من السلع البيئية الصنف أ سوف يتم التطرق للواردات البينية لنفس النوع من السلع.

1. تطور إجمالي الواردات البينية من الصنف أ للسلع البيئية: سوف نعطي لمحة عن تطور الواردات البينية من السلع البيئية الصنف أ لدول المغرب العربي من سنة 1996 وحتى 2010.

الجدول رقم23:إجمالي نمو الواردات البينية من السلع البيئية الصنف أ حسب نوع الخدمة البيئية المقدمة لدول المغرب العربي من 1996 إلى 2010

الوحدة:دولار أمريكي

السنة	مجموع إدارة التلوث	مجموع السلع والتكنولوجيا الأنظف	مجموع إدارة الموارد
1996	9672872.2818	4236895.39	572962.3718
1997	6604564.6012	444103.3695	88753.1693
1998	2260464.959	405783.183	1859805.321
1999	6581596.065	2245100.22	3161.13
2000	6491619.2496	2358337.614	328111.0356
2001	5060537.0462	1758183.0975	109831.869
2002	6966289.265	3316395.836	514255.52
2003	12563578.0568	15825286.052	1114224.5658
2004	26504745.8832	5846277.4416	2107183.8524
2005	33818969.184	9837498.762	8603096.294
2006	73881637.2771	5810622,0555	18415232.0128
2007	519143255.5	11448543.8975	29352622.289
2008	182905586.23	11850130.081	19141286.9722
2009	221779855.796	22133359.044	18373814.3258
2010	641605631.803	9632729.3922	10582928.0058

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على بيانات الملحق رقم(10)

من الجدول نجد أن الواردات المغاربية البينية من السلع البيئية الصنف أ مرت من 14482730.04 دولار سنة 1996 لتصل إلى 661821289.19 دولار سنة 2010 وهذا التضاعف في الواردات البينية المغاربية دليل على زيادة اعتماد الدول المغاربية في تحرير تجارتها البينية على هذا النوع من السلع البيئية.

2. الواردات المغاربية من السلع البيئية الصنف أ حسب نوع الخدمة البيئية المقدمة

سوف نتناول الواردات البينية لدول المغرب العربي كل سلعة على حدا وحسب القائمة المعتمدة لتصنيف السلع البيئية والشكل الموالي يوضح ذلك.

الشكل رقم15:الواردات البينية لدول المغرب العربي من الصنف أ مقسمة حسب نوع الخدمة البيئية خلال الفترة 2010-1996

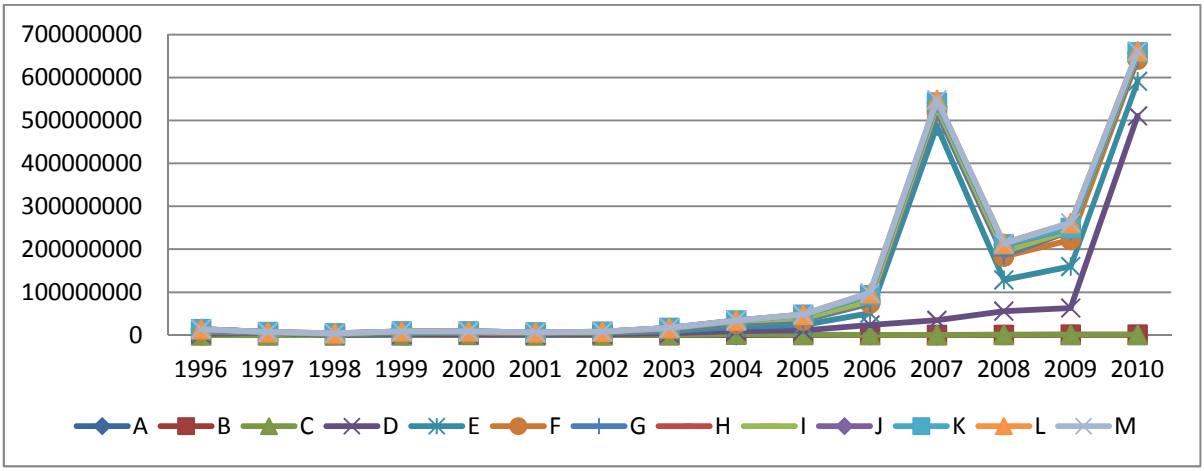

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على بيانات الملحق رقم(10)

من خلا الشكل نلاحظ بأنه وخلال فترة الدراسة من 1996 وحتى 2010 نجد أن السلع البيئية ذات العلاقة بتنظيف وإعادة تأهيل التربة استحوذت على النصيب الأكبر من الواردات طيلة فترة الدراسة ، تليها ضغط الضوضاء والاهتزازات، فالتقييم والرصد البيئي، ثم المواد الفعالة الأنظف والتي في تزايد مستمر خلال الفترة محل الدراسة، ونلاحظ تراجع بين سنتي 2008 و2009 راجع للركود في تجارة هذه السلع والذي قد ينتج عن تأثر اقتصاديات الدول المغاربية بالأزمة المالية، لتعود في التزايد وتبلغ أعلى قيمة لها سنة 2010.

ويلاحظ أنّ نصيب السلع المستخدمة في إدارة الملوثات السائلة تتزايد بشكل مستمر من الحجم الكلي للواردات من السلع البيئية الصنف أ طيلة الفترة الموضحة في الشكل، مما يدل على أهميتها في الاقتصاديات المغاربية التي تعاني من مشكلة ندرة المياه نتيجة محدودية مخزون المياه السطحية والجوفية وانخفاض معدل التساقط في بعض منها، وهذا ما يدفع بدول المغرب العربي إلى المزيد من الاهتمام بتنقية المياه الملوثة وتحلية مياه البحر ومن ثم توفير الوسائل الضرورية لذلك.

إن انخفاض واردات معدات الإمداد بالمياه ليس في صالح الدول المغاربية، وكذلك الحال بالنسبة للسلع إدارة وتخزين الطاقة والحرارة والتي لم تظهر في واردات دول المغرب العربي إلا في السنوات الأخيرة، وكذلك معدات إنتاج الطاقات المتجددة والتي تعتبر منخفضة بالمقارنة مع باقي السلع، وذلك راجع إلى اعتماد الدول المغاربية على الوقود لتوليد الطاقات النظيفة كالطاقة الكهربائية بدل الاعتماد على المياه لتوليدها لمحدودية هذا العنصر مما يؤثر على نقاوة الهواء.

كما نلاحظ كذلك انخفاض واردات معدات التخلص من النفايات الصلبة والذي ينعكس سلبا مع قدرة الدول المغاربية على توفير هذه الخدمة بطريقة سليمة، وتحتل واردات السلع ذات العلاقة بإدارة النفايات الصلبة مرتبة متقدمة نسبيا أي في تزايد مستمر كما تظهر في الشكل، ومع ذلك لا نعتبر هذا التقدم كاف إذا ما تم استخدامها في جمع النفايات وليس في التخلص منها.

3. الميزان التجاري للتجارة البينية للدول المغرب العربي من الصنف أ للسلع البيئية حسب نوع الخدمة البيئية المقدمة

بعدما ما تطرقنا إلى الصادرات والواردات من السلع البيئية الصنف أ في التجارة البينية لدول المغرب العربي، سوف نقوم بعرض الميزان التجاري، والشكل الموالي يوضح ذلك.

شكل رقم16: الميزان التجاري للتجارة البينية للدول المغرب العربي من الصنف أ للسلع البيئية حسب نوع الخدمة البيئية المقدمة خلال الفترة 1996-2010

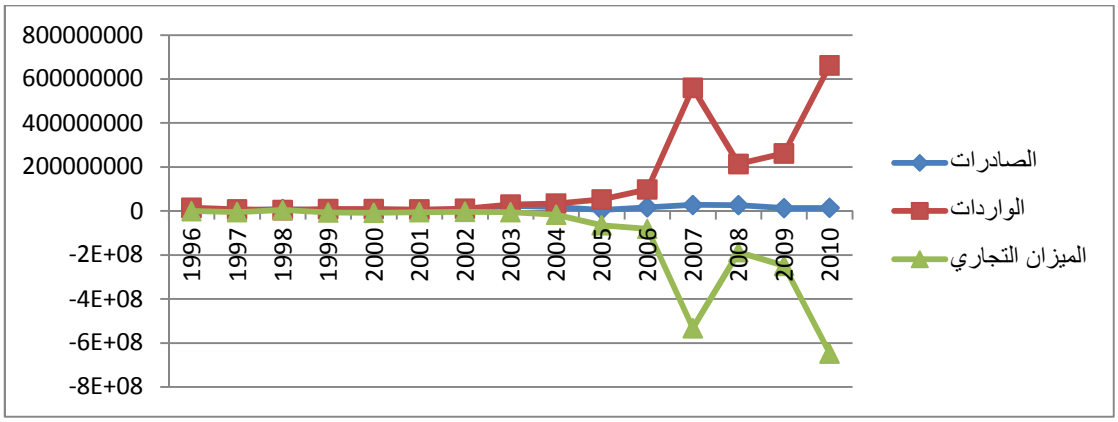

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على بيانات الملحق رقم(11)

إن الشكل أعلاه يبين الفرق الشاسع بين صادرات وواردات دول المغرب العربي من السلع البيئية الصنف أ، حيث تتفوق الواردات على الصادرات مما يعني تحقيق دول المغرب العربي لعجز في ميزانها التجاري في هذا النوع من السلع، ويزداد العجز حدة مع مرور السنوات حيث تجاوزت الواردات بحوالي ستة أضعاف سنة 2007، ويلاحظ أيضا في الوقت الذي تنمو فيه الواردات بشكل ملحوظ فإن الصادرات تتطور ببطء وتكاد تكون ثابتة.

خلاصة الفصل:

وفي الأخير نجد أن تحرير تجارة السلع والخدمات البيئية في الدول العربية قد أثّر على التجارة البينية لبعض التجمعات العربية منها دول المغرب العربي، وذلك ورغبة من الدول المغاربية في اقتناء السلع والتكنولوجيا البيئية بهدف تقديم الخدمات البيئية والتقليل من تلك التأثيرات السلبية لنمو النشاط الاقتصادي. فلقد قامت دول المغرب العربي باعتماد تصنيف هذه السلع في الترميز الجمركي في التبادل التجاري البيني وهذا يدل على تشجيع التجارة بهذا النوع من السلع في الدول المغاربية وبالرغم من تسجيل العجز في الموازين التجارية البينية.

الخاتـمة العامـــــة

أخيرا اتضح من خلال هذه المذكرة التي حاولنا فيها دراسة حقيقة العلاقة بين نظام المبادلات التجارية متعددة الأطراف الممثل في الهيئة العالمية الساهرة عليه وهي المنظمة العالمية للتجارة وبين التنمية بمفهومها الجديد المتصف باستدامة، وما زاد في أهمية الموضوع هو ظهور كلا المصطلحين التنمية المستدامة والمنظمة العالمية للتجارة على الساحة العالمية في نفس الفترة تقريبا 1992و1994 على التوالي، فإن المنظمة العالمية للتجارة والتنمية المستدامة قد ظهرتا للوجود من خلال جولة الأورغواي التي اختتمت بإعلان مراكش سنة 1994 بالنسبة للمنظمة العالمية للتجارة وتقرير برونتلاند سنة 1987 واعتماد مصطلح التنمية المستدامة في قمة الأرض في ريودي جانيرو سنة 1992بالنسبة للتنمية المستدامة، ونتيجة لما أفرزه التطور الاقتصادي بالتوسع في الإنتاج الصناعي القائم على الزيادة في استهلاك الطاقة غير متجددة والمفرزة للغازات الدفيئة المسببة للاحتباس الحراري ولمشاكل بيئية عالمية أخرى، ونظرا لدور المنظمة العالمية للتجارة في تحفيز القطاعات الصناعية لزيادة إنتاجها بغية تلبية الطلب العالمي المتزايد من جراء تحرير التجارة الدولية من كل القيود وفتح الأسواق أمام المنتجات دون تمييز، وهو ما أثر على التنمية المستدامة بكل أبعادها وخاصة البعد البيئي منها، ومن هنا جاءت الإشكالية التي تمت معالجتها في هذه الدراسة حول الجوانب البيئية للنظام التجاري متعدد الأطراف والتي أصبحت من متطلبات التنمية المستدامة وانعكاسات اعتماد هذه الجوانب على الدول النامية وخاصة الدول العربية، ولقد حاولنا تفكيك هذه الإشكالية إلى مجموعة من الأسئلة وللإجابة عليها من خلال جملة من الفرضيات، وسوف نعطي أهم نتائج اختبارنا لها وذلك من خلال ما توصلنا إليه في فصول المذكرة وقد كانت نتائج الاختبار كما يلي:

– التنمية المستدامة امتداد لأنواع التنمية ويعتبر التدهور البيئي العامل الرئيسي الذي عجل بظهورها، ذلك كون التسلسل الكرنولوجي لسياسات التنمية المنتهجة منذ الحرب العالمية الثانية والى ماقبل ظهور مفهوم التنمية المستدامة تبين لنا بوضوح غياب الجانب البيئي عن أهداف التنمية، وذلك لعدم بلوغ التلوث البيئي درجات مهددة للتواجد البشري ولكن فور دق ناقوس الخطر من طرف البيئيين ظهر الجانب البيئي بقوة في المقاربات التنموية فكان سببا في ظهور المفهوم الجديد للتنمية المقترن بالاستدامة وهو التنمية المستدامة. **وهذا ما أثبتت صحة الفرضية الأولى**، إذ تعتبر التنمية المستدامة امتداد لأنواع التنمية التي سبق وان تناولنها في الفصل الأول فبعد أن كانت تنمية اقتصادية اجتماعية ونتيجة للمشاكل البيئية التي ظهرت والتي أدت إلى ظهور التنمية البيئية وبتالي التنمية المستدامة التي تشمل جميع أنواع التنمية، فعرفنا التنمية المستدامة على أنّها عملية استغلال الموارد المتاحة بطريقة عقلانية كونها تتصف بالندرة ومهددة بالنفاذ، لإشباع الحاجات الآنية دون المساس بسلامة البيئة وبتوازنها، وكذلك بالحفاظ على حق الأجيال القادمة، ولقد تعددت تعاريف التنمية المستدامة إلا أنّ المفهوم والذي تم اعتماده في قمة الأرض سنة 1992 وتم تسطير الأجندة 21 لتطبيقها، بعدما كان تقرير برنتلاند أول من أطلق هذا المصطلح على التنمية التي تهتم بالجوانب الاقتصادية والاجتماعية والبيئية للأجيال الحالية والمستقبلية، ويعتبر التدهور البيئي العامل الرئيسي الذي عجل بظهور التنمية المستدامة.

– من خلال ما أوردناه من تعاريف للتنمية المستدامة، تعتبر المشاكل البيئية السبب الذي عجل بظهورها، وتحقيقها لا يتم إلا بتفاعل الدعائم الثلاثة فيما بينها الدعامة الاقتصادية، الدعامة الاجتماعية والدعامة البيئية.

– نعتبر النظام التجاري متعدد الأطراف المسير من قبل المنظمة العالمية للتجارة من الأطراف الفاعلة في التنمية المستدامة.

– زاد الاهتمام موضوع التجارة و البيئة وعلاقتهما بالتنمية المستدامة في مطلع التسعينات من القرن الماضي، وبرز ذلك من خلال الدعوة إلى تضمين وإدراج مواضيع البيئة في مفاوضات جولة الأورغواي، إلا أن هذه المقترحات لم تحظى بالموافقة الكافية بل تم الاكتفاء بإنشاء لجنة متخصصة في إطار المنظمة العالمية للتجارة تهتم بمواضيع البيئة وهي لجنة التجارة والبيئة، من المهام التي تقوم بها تحديد العلاقة بين أحكام النظام التجاري العالمي متعدد الأطراف والإجراءات التجارية المتخذة لأغراض بيئية وتلك المتخذة بموجب الاتفاقات الدولية المعنية بالبيئة، والعلاقة بين السياسات البيئية المتعلقة بالإجراءات البيئية ذات الآثار التجارية وأحكام النظام التجاري متعدد الأطراف، واهتمت أيضا اللجنة بتحديد العلاقة بين أحكام النظام التجاري العالمي متعدد الأطراف والرسوم والضرائب المفروضة لأغراض البيئة والمتطلبات البيئية المتعلقة بالمنتجات وعدة مهام أخرى لها علاقة بالبيئة، وتختص اللجنة بتحديد أثر الإجراءات البيئية على النفاذ إلى الأسواق خاصة بالنسبة للدول النامية، وتهدف اللجنة خاصة إلى إحداث نوع من التوفيق بين السياسات التجارية والبيئية وجعل العلاقة بينهما هي علاقة تكاملية ترابطية تسمح بتحقيق أهداف التنمية المستدامة وذلك من خلال إحداث تحرير في التجارة مبني على مراعاة القواعد البيئية مما يساعد على التنمية البيئية المتوازنة والمحافظة على وتيرة التنمية المستدامة، من خلال نشر تكنولوجيا حماية البيئة ونشر المنتجات والتكنولوجيات الصديقة للبيئة مثل الطاقة الشمسية وغير ذلك، في حين أن التحرير التجاري الذي لايستند إلى هذه القواعد ولا يراعي الجوانب البيئية سيكون سببا رئيسيا في الإضرار بالبيئة مثل تجارة ونقل المخلفات الخطيرة أو السامة وارتفاع معدلات انقراض الأنواع البيئية بسبب المتاجرة بها.

– إن تحليل موضوع علاقة البيئة بالتجارة الدولية في مختلف جوانبها من خلال الاشتراطات البيئية، كمتطلبات التعبئة والتغليف، العنونة البيئية، ومخططات الشهادة والتي تكون من الأسباب الرئيسية في التأثير على تنافسية البلدان التي تتبنى هذه الاشتراطات إذ لم تتبناها دول أخرى مشاركة في التبادل التجاري الدولي.

– اهتمت المنظمة العالمية للتجارة بالجوانب البيئية أي البعد البيئي للتنمية المستدامة ضمن مختلف اتفاقياتها سواء بطريقة مباشرة كاتفاقية الصحة والصحة النباتية أو بطريقة غير مباشرة كاتفاقية العوائق الفنية على التجارة، بالرغم من بعض سلبيات المنظمة العالمية للتجارة في المجال البيئي لأنها تشجع الاستغلال المفرط للموارد المتاحة وذلك بدفع عجلة النشاط الاقتصادي.

– قامت المنظمة العالمية للتجارة منذ نشأتها بمناقشة الجوانب البيئية ذات العلاقة بالتنمية المستدامة، حيث تطرقت للجوانب البيئية من حيث علاقتها بالتجارة الدولية وذلك دعما لأبعاد التنمية المستدامة، ولقد تم مناقشة إمكانيات فرض معايير بيئية على الدول الأعضاء لحماية البيئة.

– تؤثر السياسات البيئية الاقتصادية على تنافسية الصادرات من خلال مبدأ الملوث يدفع وتضمين التكاليف بتأثيرها على حجم الإنتاج، تكلفة الإنتاج. كما تؤثر السياسات البيئية التنظيمية على تنافسية الصادرات من خلال إمكانية توظيف المعايير البيئية كحواجز غير جمركية تحت الادعاء بحماية البيئة.

– كما قد تكون للسياسات البيئية أثار ايجابية تتمثل في تولد الحوافز المستمرة للبحث عن أساليب إنتاج اقل تلويثا واقل استهلاكا للطاقة والمواد الأولية ومن ثم أقل نفقة خلق الدافع المستمر للابتكار والتجديد والتحول إلى فروع إنتاج أقل تلويثا، كما قد تزيد صادرات السلع النظيفة بيئيا بما يعوض النقص في صادرات السلع الملوثة .

– تهدف لجنة التجارة والبيئة إلى إحداث نوع من التوفيق بين السياسات التجارية والسياسات البيئية وجعل العلاقة بينهما تكاملية ترابطية تسمح بتحقيق أهداف التنمية المستدامة، وذلك من خلال إحداث تحرير في التجارة مبني على مراعاة القواعد البيئية على أن يساعد ذللك على التنمية البيئية وبالتالي تحقيق التنمية المستدامة، وهذا ما

اثبت صحة الفرضية الثانية.

– لقد تم تأكيد **صحة هذه الفرضية الثالثة** في الفصل الثاني بعد تطرقنا لما يخلفه تحرير التجارة الذي ولّد نشاط صناعيا كثيفا أثّر على البيئة سلبا، ولكن بعدما تناولنا مختلف اتفاقيات المنظمة العالمية للتجارة بمختلف التعديلات الواردة فيها من خلال المؤتمرات الوزارية المتعاقبة، حيث تبيّن أن الدولة العضوة في المنظمة العالمية للتجارة قد جعلت التنمية المستدامة أحد أهداف المنظمة في ديباجة تأسيسها هذا من جهة، ومن جهة أخرى نجد أن رفض المنظمة العالمية للتجارة لفكرة حماية البيئة عن طريق الاشتراطات والمعايير البيئية يجعله سبب غير مباشر في التدهور البيئي العالمي، والمفارقة هنا بين المنظمة العالمية للتجارة والتنمية المستدامة كون المنظمة العالمية للتجارة أمام خيارين كلاهما يضر بالتنمية المستدامة:

ففي حالة حماية البيئة بالاشتراطات، سوف تتأثر البلدان النامية ومنها الدول العربية بحرمانها للأسواق من نفاذ منتجاتها إلى الأسواق بسبب عدم احترامها للاشتراطات البيئية التي تتطلب تقنيات جد متطورة لا يمكنها امتلاكها على المدى المتوسط أو البعيد، مما يؤثر على قدرتها التنافسية، وبالتالي زيادة حده تبعية هذه الدول اقتصاديا وتكون بذلك المنظمة العالمية للتجارة ساعدت على الإخلال بالبعد الاقتصادي، وكذلك بالبعد الاجتماعي ذلك من خلال زيادة الهوة بين دول الشمال والجنوب، وتوسع الفقر وغير ذلك.

أما في حالة **عدم حماية البيئة بالاشتراطات البيئية** سوف تتضاعف المشاكل البيئية والناتجة عن زيادة النشاط الاقتصادي والتحرر التجاري، وبالتالي تكون هنا المنظمة العالمية للتجارة قد ساعدت على زيادة التدهور البيئي.

– لقد اتخذت فكرة تخفيض الرسوم الجمركية على السلع والخدمات منعرجا حاسما في المؤتمر الوزاري الرابع للمنظمة العامية للتجارة الذي انعقد في نوفمبر 2001 بالدوحة، إذ تم الاتفاق على المضي في التفاوض حول تحرير تجارة السلع والخدمات البيئية من العوائق الجمركية وغير الجمركية سيما تلك التي تشكل أهمية تصديرية للدول العربية، فمن الآثار الايجابية التي قد يجلبها تحرير تجارة السلع والخدمات البيئية على الدول العربية أنّه يساهم في المحافظة على البيئة وترقية النمو الاقتصادي ودفع التنمية المستدامة قدما لضمان الحاجيات الآنية والمستقبلية، كما يمكن أن يوجه الاستثمار الأجنبي المباشر نحو الدول العربية لنشر التكنولوجيا النظيفة وإتاحة السلع الغير ملوثة مما يفيد المستهلك والبيئة على حد سواء.

– صادرات الدول العربية سوف تتعرض لمنافسة شديدة خلال السنوات القادمة خاصة بعد المزيد من تحرير التجارة الخارجية واستخدام الاشتراطات والمتطلبات البيئية كقيود، إذا استمرت الأوضاع الحالية لهيكل الصادرات السلعية الذي تهيمن عليه المواد الأولية.

– بالرغم من المنافع المتوخاة من تحرير تجارة السلع والخدمات البيئية إلا أن وضعية صادراتها من السلع البيئية الصنف أ تبقى مستوردا صرفا لهذه السلع ويعود ذلك إلى العوائق الفنية المفروضة عليها من قبل الدول الصناعية.

– إن اعتماد الترميز الجمركي المنسق HS ذو ثمانية أرقام نسخة 2007 لتوصيف السلع البيئية في التبادل التجاري البيني لدول المغرب العربي يدل على تشجيع التجارة بهذا النوع من السلع.

– تبقى دول المغرب العربي كغيرها من الدول العربية مستوردا صرفا للسلع البيئية بالرغم من مبادرات التجارة البينية لاعتماد هذا النوع من السلع وذلك لعدم امتلاكها لتقنيات الجد متطورة لإنتاج السلع البيئية.

– تعتبر دول المغرب العربي من الدول العربية التي اهتمت بهذا النوع من السلع في تجارتها البينية ويظهر ذلك من خلال اعتماد تصنيف السلع والخدمات البيئية وفق الترميز الجمركي المنسق لهذه الدول في التبادل التجاري البيني، وعلى الرغم من المنافع المتوخاة من تحرير تجارة السلع والخدمات البيئية، إلا أنّ وضعية صادراتها من السلع البيئية الصنف– أ– لا تختلف كثيرا عن وضعية باقي السلع، حيث تعتبر مستوردا صرفا لتلك السلع مما أفرز عجزا في ميزانها التجاري مع باقي دول العالم، ويعود هذا القصور في الصادرات من السلع البيئية الصنف –أ –إلى العوائق الفنية المفروضة عليها من الدول الصناعية، وهذا ما أثبت **صحة الفرضية الرابعة**.

التوصيات:

– أنّ النمو الاقتصادي المحقق من التجارة الدولية لايكفي لمواجهة التدهور البيئي، لذلك وجب ارتفاع المداخيل بالمعايير البيئية لأغراض الحماية البيئية وليس الحماية التجارية.

– يجب تشجيع نقل التكنولوجيا النظيفة على المستوى الدولي لما تساهم فيه هذه التكنولوجيا من التخفيف من المشاكل البيئية.

– يجب كذلك الحد من القيود التجارية على الواردات من السلع والخدمات البيئية.

– مراجعة التشريعات البيئية والسياسات التجارية المتبعة في الدول العربية، والعمل على إصدار التشريعات وتبني السياسات التي تتلاءم مع متطلبات النظام التجاري متعدد الأطراف من ناحية والمحافظة على بيئة سليمة نظيفة لتحقيق التنمية المستدامة للأجيال القادمة من ناحية أخرى .

_ الاهتمام بنشر وزيادة الوعي البيئي في المجتمعات العربية.

– التنسيق بين الدول العربية الأعضاء في منظمة التجارة العالمية والمشاركة الفعالة في المفاوضات والمناقشات الجارية بشأن العلاقة بين التجارة والبيئة.

الأفق المستقبلية للبحث:

يعد هذا البحث بمثابة محاولة للكشف عن مدى انعكاسات الجوانب البيئية للنظام التجاري متعدد الأطراف على الدول العربية وبالرغم من صعوبة البحث بجانبيه النظري والتحليلي، إلا أننا حاولنا إعطاء ولو صورة مختصرة لأبعاد متغيرات الدراسة ومفاهيمها والعلاقة الموجودة بينها، غير أنّ الأهمية التي يكتسيها هذا الموضوع تفتح الأفاق لبحوث ودراسات أخرى أكثر تفصيلا وتعمقا في المستقبل، تمكننا من إثراء مختلف جوانبه الجديرة بالبحث وذلك لتعميق هذا الطرح، من خلال تدعيم النتائج المتوصل إليها أو تعديلها أو إمكانية تناول الموضوع من جوانب أخرى، فلسنا ندعي إلمامنا بكل جوانب الموضوع، فالحقيقة أنّ كل عنصر من عناصر البحث يصلح لأن يكون موضوع دراسة مستقبلية، تمثل إشكاليات لأبحاث أخرى في المستقبل مثل:

– دور المنظمة العالمية للتجارة في تحقيق أبعاد التنمية المستدامة؛

– انعكاسات الاعتبارات البيئية المعتمدة في اتفاقيات تحرير التجارة على الدول العربية.

قـــائمة المراجـــع

المراجع:

أولا: المراجع باللغة العربية:

أ.الكتب:

- أبو زنط ماجدة أحمد، عثمان محمد غنيم: التنمية المستديمة فلسفتها وأساليب تخطيطها وأدوات قياسها، دار الصفاء للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الأردن، 2007.
- أبو شرار علي عبد الفتاح: الاقتصاد الدولي-نظريات وسياسات-، دار المسيرة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الأردن، 2007.
- أحمد كيكسو وداد: العولمة والتنمية الاقتصادية، بيروت، 2002 .
- الإمام محمد محمود، رانيا منيسي: منطقة التجارة الحرة العربية، التحديات وضرورات التحقيق، مركز دراسات الوحدة العربية للنشر، الطبعة الأولى، بيروت، 2005.
- البديع محمد عبد: اقتصاد حماية البيئة، دار الأمين للنشر، مصر، 2000.
- التميمي رعد سامي عبد الرزاق: العولمة والتنمية البشرية المستدامة في الوطن العربي، الطبعة الأولى، 2008.
- الجيلاني عجة: التجربة الجزائرية في تنظيم التجارة الخارجية من احتكار الدولة إلى احتكار الخواص، دار الخلدونية للنشر، الجزائر.
- الخرجي فراس أحمد: الإدارة البيئية، دار الكنوز والمعرفة العلمية للنشر، الطبعة الأولى، الأردن، 2007.
- السعدي حسين علي: أساسيات البيئة و التلوث، دار اليازوري للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 2006.
- السواعي خالد محمد: التجارة الدولية النظرية وتطبيقاتها، عالم الكتب الحديث للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الأردن، 2009.
- الشيخ حسين عادل: البيئة مشكلات وحلول، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع.
- الصرن رعد حسن: أساسيات التجارة الدولية المعاصرة، دار الرضا للنشر، سوريا، الجزء الأول، 2000 .
- العسل إبراهيم حسين : التنمية في الفكر الإسلامي مفاهيم – عطاءات – معوقات – أساليب ، المؤسسة الجامعية للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 2006.
- العشب محفوظ: المنظمة العالمية للتجارة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2006.
- العيسوي إبراهيم: التنمية في عالم متغير، دار الشروق، القاهرة، الطبعة الأولى، 2000.
- العيسوي إبراهيم: الغات واخواتها- النظام الجديد للتجارة العالمية ومستقبل التنمية العربية، مركز دراسات الوحدة العربية للنشر، الطبعة الثالثة، بيروت، 2001.
- العيشاوي صباح: المسؤولية الدولية عن حماية البيئة، دار الخلدونية للنشر، الجزائر.
- الغزالي محمد محمد: مشكلة الإغراق دراسة مقارنة، دار الجامعية للنشر، القاهرة، 2007.
- الفتلاوي سهيل حسين: منظمة التجارة العالمية، دار الثقافة للنشر،الطبعة الأولى، الإصدار الأول، عمان، 2006.
- القريشي محمد صالح تركي: علم اقتصاد التنمية، مكتبة إثراء للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الأردن، 2010.
- القريشي مدحت: التنمية الاقتصادية نظريات وسياسات وموضوعات، دار وائل للنشر، الطبعة الأولى، الأردن، 2007.
- اللقاني سمير: منظمة التجارة العالمية، دار الجامعية للنشر، القاهرة، 2004.
- المجدوب أسامة: الجات ومصر والبلدان العربية من هافانا إلى مراكش، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة ،1997.

- المهدي عادل: عولمة النظام الاقتصادي العالمي ومنظمة التجارة العالمية، الدار المصرية اللبنانية للنشر، الطبعة الثانية، القاهرة، 2004.

- الموسمي ضياء مجيد: العولمة واقتصاديات السوق الحرة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، الطبعة الثانية، 2005.
- النجار سعيد: الجات والنظام التجاري العالمي، القاهرة، 2000.

- بخوش صبيحة: اتحاد المغرب العربي بين دوافع التكامل الاقتصادي والمعوقات السياسية (1989- 2007)، دار حامد للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، 2011.
- بروك مايكل: إدارة التراخيص وحقوق الملكية الفكرية، ترجمة خالد العامري، دار الفاروق للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، القاهرة، 2008.
- تودارو ميشيل: التنمية الاقتصادية، ترجمة محمود حسن حسني، محمود حامد محمود، دار المريخ للنشر، الرياض، 2006.
- جامع أحمد: اتفاقات التجارة العالمية (وشهرتها الجات)، دراسات اقتصادية، دار النهضة العربية، القاهرة، 2001.
- حاتم سامي عفيفي: الاتجاهات الحديثة في الاقتصاد الدولي والتجارة الدولية، الدار المصرية اللبنانية للنشر، القاهرة، 2007.

- حاتم سامي عفيفي: قضايا معاصرة في التجارة الدولية، الطبعة الأولى، مصر، 2004.
- حاتم سامي عفيفي: مبادئ اقتصاديات التجارة الدولية، الدار المصرية اللبنانية، الطبعة الأولى، 2005.
- حاتوع علياء ، بوران محمد حمدان أبودية: علم البيئة،الطبعة الثانية، الإصدار الرابع، 2003.
- حشاد نبيل: الجات ومنظمة التجارة العالمية أهم التحديات في مواجهة الاقتصاد العربي، دار النشر الذهبي للطباعة، 1996.
- دردار فتحي: البيئة في مواجهة التلوث، نشر مشترك المؤلف ودار الأمل.
- دياب محمد: التجارة الدولية في عصر العولمة، دار المنهل اللبناني للنشر، الطبعة الأولى، بيروت، 2010.
- سامي عفيفي حاتم: قضايا معاصرة في التجارة الدولية، الدار المصرية اللبنانية للنشر، الطبعة الثانية، القاهرة، 2005.
- سعود راتب: الإنسان والبيئة، دار الحامد للنشر والتوزيع، الأردن، 2004.
- سعيد الملكاوي ابتسام: جريمة تلوث البيئة–دراسة مقارنة– دار الثقافة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الإصدار الثاني، 2009.
- شاهين ماجدة: منظمة التجارة العالمية، مصر، 1997.
- شحادة محمد يوسف حلمي: إدارة التنمية، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان–الأردن، الطبعة الأولى، 2001.
- شعراوي جمعة سلوى: صنع السياسات البيئية، مركز البحوث الاجتماعية للنشر، القاهرة، 1997.
- عبد الحميد عبد المطلب: الجات وآليات منظمة التجارة العالمية من أرجواي وسياتل وحتى الدوحة، الدار الجامعية للنشر، القاهرة، 2003.
- عبد الخالق السيد أحمد ، أحمد بديع بلبج: تحرير التجارة العالمية في دول العالم النامي، الدار الجامعية للنشر، القاهرة، 2007.
- عبد الخالق السيد أحمد: السياسات البيئية والتجارة الدولية، دراسة تحليلية للتأثير المتبادل بين السياسات البيئية والتجارة الدولية، دار النهضة العربية للنشر، القاهرة، 1994.
- عبد الرحمان عبد الرحيم عنتر: حقوق الملكية الفكرية وأثرها الاقتصادي، دار الفكر الجامعي للنشر، الطبعة الأولى، القاهرة، 2009.
- عبد الرحمان هيفاء ياسين التكريتي: آليات العولمة الاقتصادية وأثارها المستقبلية في الاقتصاد العربي، المكتبة الوطنية الجزائرية، الطبعة الأولى، 2010.

- عبد الرحيم خليل عليان: الاقتصاديات النامية في ظل منظمة التجارة العالمية مع التطبيق على حالة المملكة العربية السعودية: الفرص – التحديات، مركز البحوث، المملكة العربية السعودية، 2009.
- عبد العزيز سمير محمد: التجارة العالمية والجات 1994، مركز الإسكندرية للكتاب، الإسكندرية، 1997.
- عبد العزيز سمير محمد: عالمية تجارة القرن الواحد والعشرين، الجزء الثاني، المكتب العربي الحديث، الطبعة الأولى، 2006.
- عبد العزيز سمير: منظمة التجارة العالمية ومؤتمراته الوزارية واقع–مشاكل–تحديات، المكتب العربي الحديث للنشر، الإسكندرية، مصر، 2006.
- عبد الغني مصطفى: الجات والتبعية الثقافية، المصرية للكتاب للنشر، القاهرة، 1999.
- عبد القادر محمد عبد القادر عطية، السيدة مصطفى إبراهيم، إيمان محب ذكي: قضايا اقتصادية معاصرة، الناشر قسم الاقتصاد، كلية التجارة الإسكندرية، مصر، 2005.
- عبد المولى محمد: البيئة والتلوث، مؤسسة شباب الجامعة للنشر، مصر، 2005.
- عبده محمد رئيف مسعد: التجارة الخارجية، دار الثقافة العربية للنشر، مصر، 2007.
- عجمية محمد عبد العزيز ، إيمان عطية ناصف: التنمية الاقتصادية دراسات نظرية وتطبيقية، الإسكندرية، 2000.
- عجمية محمد عبد العزيز، محمد علي الليثي، التنمية الاقتصادية: مفهومها، نظرياتها، سياساتها، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2003.
- علي إبراهيم محمد محمد: الجات، الآثار الاقتصادية للجات، الدار الجامعية للنشر، القاهرة، 2003.
- غرايبية سامح، يحي الفرحان: المدخل إلى العلوم البيئية، الطبعة الثالثة، الإصدار الثاني، 2002.
- غنيم عثمان محمد، ماجدة أحمد أبو زنط: التنمية المستديمة، دار الصف للنشر والتوزيع، عمان،2007.
- قابل محمد صفوت: منظمة التجارة العالمية وتحرير التجارة الدولية، الدار الجامعية للنشر، الإسكندرية، مصر، 2009.
- قطف إبراهيم سليمان ، علي محمد خليل: مبادئ الاقتصاد الجزئي، دار الحامد للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 2004.
- لال داس بهاجيرات: مقدمة لاتفاقيات منظمة التجارة العالمية، تعريب أحمد يوسف الشحات، مراجعة أحمد عبد الخالق دار المريخ للنشر، الرياض، 2009.
- مارتن هور: الملكية الفكرية التنوع البيولوجي والتنمية المستدامة حل المسائل الصعبة، ترجمة أحمد عبد الخالق و احمد بديع بلبح، دار المريخ للنشر، المملكة العربية السعودية، 2004.
- محمد صالح الشيخ: الآثار الاقتصادية والمالية لتلوث البيئة ووسائل الحماية منها،الطبعة الأولى، مطبعة الإشعاع الفنية، 2002.
- محمود شهاب مجدي: الاقتصاد الدولي المعاصر، نظرية التجارة الدولية– النظام الجديد للتجارة العالمية أهم مشكلات الاقتصاد الدولي المعاصر، الدار الجامعية للنشر، القاهرة، 2007.
- محمود عبد العزيز عمارة رانيا: تحرير التجارة الدولية، دار الفكر الجامعي للنشر، الإسكندرية، 2008.
- مقري عبد الرزاق: مشكلة التنمية والبيئة والعلاقات الدولية، دار الخلدونية للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الجزائر، 2008.
- مورد خاي كريانين: الاقتصاد الدولي مدخل السياسات، تعريب محمد إبراهيم منصور،علي مسعود عطية، دار المريخ للنشر المملكة العربية السعودية، 2007.
- موسشيت دوجلاس: مبادئ التنمية المستدامة، ترجمة بهاء شاهين، الطبعة الأولى، القاهرة، 2000.

– ناشد سوزي عدلي: اتفاقية العوائق الفنية أمام التجارة TBTتقييد أم تحرير للتجارة الدولية، منشورات الحلبي الحقوقية، الطبعة الأولى، بيروت، لبنان، 2010.

– وردم باتر محمد علي: العالم ليس للبيع مخاطر العولمة على التنمية المستدامة، الأهلية للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، 2003.

ب. الأطروحات والرسائل العلمية:

– الطاهر خامرة: المسؤولية البيئية والاجتماعية مدخل لمساهمة المؤسسة الاقتصادية في تحقيق التنمية المستدامة، رسالة ماجستير 2007.

– رزاي سعاد: إشكالية البيئة في إطار التنمية المستدامة، مذكرة ماجستير، جامعة الجزائر، 2008. (غير منشورة)

– زرنوخ ياسمينة: إشكالية التنمية المستدامة في الجزائر، أطروحة لنيل شهادة الماجستير، إشراف زروني مصطفى، كلية العلوم الاقتصادية، 2006 .

– مسعودي يحي: إشكاليات التنمية المستدامة في ظل العولمة في العالم الثالث–حالة الجزائر– مذكرة ماجستير، جامعة الجزائر، 2009.

– صالح عزب حسن: المعايير البيئية في التجارة الدولية وأثرها على الدول النامية خاصة مصر، أطروحة دكتوراه، معهد الدراسات والبحوث البيئية، جامعة عين شمس، القاهرة، 2002، (منشورة).

– عـمـورة جـمـال: دراسة تحليلية وتقييميه لاتفاقيات الشراكة العربية الأورو. متوسطية، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر، 2005.

ج.المجلات والموسوعات:

– أبو القاسم مصطفى عبد الله:اتفاقيات الشراكة الأورو– مغاربية وتأثيرها على التجارة الخارجية والبينية لدول اتحاد المغرب العربي، مجلة الجامعة المغاربية، العدد السابع، ليبيا، 2009. على الموقع: www.maghrebarabe.org

– الحناوي عصام: الموسوعة العربية للمعرفة من اجل التنمية المستدامة البعد البيئي، الطبع اليونيسكو والاكادمية العربية للعلوم، الطبعة الطبعة، بيروت، 2006.

– الحناوي عصام: الموسوعة العربية للمعرفة من أجل التنمية المستدامة، المجلد الأول، اليونيسكو والأكاديمية العربية للعلوم، بيروت، 2005.

– الزهد طارق: معايير الصحة والسلامة في ظل منظمة التجارة العالمية، مجلة الاقتصاد تصدر عن مجلس النشر العلمي ، جامعة الكويت، العدد 252، سنة 2002.

– الملاح جلال عبد الفتاح: التجارة الدولية والبيئة في إطار منظومة عالمية وبعض الاعتبارات للدول النامية، دراسات اقتصادية، السلسلة العلمية لجمعية الاقتصاد السعودية، المجلد2، العدد 4، 2001.

– المنعم عثمان محمد طه: العلاقة بين إفريقيا ومنظمة التجارة العالمية، مجلة قضايا اقتصادية، مجلة تصدر عن المركز العالمي للدراسات الإفريقية، عدد4، جويلية 2007.

– تحرير التجارة الدولية يضيع في ضباب الأرقام قبل اجتمعا هونغ كونغ، جريدة العرب الدولية ، 2005، من الموقع: www.alsharq alwasat.com

– محرزي محمد عباس: التجانس الضريبي في إطار تحقيق التكامل الاقتصادي في منطقة المغرب العربي، مجلة شمال إفريقيا، العدد الثاني، 2005.

د.الندوات والمؤتمرات:

– الإمام محمد محمود: قراءات في الاتفاقيات التكاملية للإتحاد الأوروبي، " الجوانب المؤسسية والإدارية للتكامل الاقتصادي العربي (بحوث ودراسات)، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، 1993.

– الأمين العام لاتحاد المغرب العربي: أثر إنهاء العمل باتفاقية الألياف المتعددة على اقتصاديات دول المغرب العربي، اتحاد المغرب العربي الأمانة العامة، تونس، 2005/2/15.

– المحيشي إسماعيل عبد المجيد: الدول العربية وتحديات منظمة التجارة العالمية من الاورغواي 1986 إلى مؤتمر هونغ كونغ 2005، بحوث وأوراق عمل المؤتمر العربي الثالث حول التوجهات المستقبلية لمنظمة التجارة العالمية في ضوء مفاوضات برنامج عمل الدوحة (الفرص والتحديات أمام الدول العربية) المنعقد في دمشق– الجمهورية العربية السورية في مارس 2008، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية ،2008.

– الميهايني محمد خالد: المشاكل والصعوبات التي تواجه الدول العربية في تنفيذ اتفاقيات التجارة العالمية، بحوث وأوراق عمل المؤتمر العربي الثالث حول منظمة التجارة العالمية في ضوء مفاوضات جولة الدوحة (الانضمام– الإجراءات– المفاوضات)، المنعقد في دمشق، الجمهورية العربية السورية في مارس 2008، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية، 2008.

– النيش نجاة: الطاقة والبيئة والتنمية المستدامة أفاق ومستجدات، ورقة بحثية، المعهد العربي للتخطيط الكويت، جوان،2001.

– بوعشة مبارك: التنمية المستدامة مقاربة اقتصادية في إشكالية المفاهيم والأبعاد،مداخلة في بحوث وأوراق عمل الملتقى الدولي حول التنمية المستدامة والكفاءة الإستخدامية للموارد المتاحة، الجزء الأول، منشورات مخبر الشراكة والاستثمار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الفضاء الاورو–مغاربي، دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع، سطيف، الجزائر،7_8 أفريل 2008.

– تيرباك دينيس: السياسات الوطنية وارتباطها بالمفاوضات حول اتفاق دولي مستقبلي بشأن تغير المناخ، برنامج الأمم المتحدة للتنمية، 2008.

– خشيم مصطفى عبد الله: التجارة العربية البينية من الحساسية السياسية إلى الفجوة الرقمية دراسة حالة التجارة الخارجية الليبية مع الدول العربية في بحوث وأوراق عمل الجزء الأول لمؤتمر التجارة العربية البينية والتكامل الاقتصادي الذي عقد بالجامعة الأردنية بعمان خلال شهرسبتمبر2004.

– خضر حسان: برنامج عمل الدوحة ونتائج مؤتمر هونغ كونغ، المعهد العربي للتخطيط، الكويت، 2005، على الموقع:
www.arab-api.org/courese31/pdf/P5628-8.pdf

– كمال كريم منال: المتطلبات البيئية وأثرها على الصادرات المصرية من الصناعات الغذائية، الندوة الوطنية للتجارة و البيئة وزارة الدولة لشؤون البيئة ،29ـ30جوان، 1998.

–كريم مقدسي، كآرول شوشاني شرفان: الأجندة الجنوبية للتجارة والبيئة، المرحلة الثانية ورقة مرجعية حول المنطقة العربية المركز الدولي للتجارة والتنمية المستدامة – المعهد الدولي للتنمية المستدامة – مجموعة التشبيك الإقليمية الدولية، منشورات الاسكوا والأمم المتحدة، 2005.

– لطفي علي: التوجهات المستقبلية لمنظمة التجارة العالمية الفرص والتحديات أمام الدول العربية، بحوث وأوراق عمل المؤتمر العربي الثاني بعنوان التوجهات المستقبلية لمنظمة التجارة العالمية الفرص والتحديات أمام الدول العربية، المنعقد بمسقط في مارس 2007، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية، 2007.

– محمد مأمون عبد الفتاح: اتفاق العوائق الفنية أمام التجارة واتفاق الصحة والصحة النباتية قضايا تهم الدول العربية، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي أسيا الاسكوا، أوراق موجزة الإعداد للمؤتمر الوزاري الرابع لمنظمة التجارة العالمية الدوحة، 9-13 نوفمبر 2001، الأمم المتحدة ، نيويورك، 2001،

– مغاوي شلبي: الاقتصاد الأخضر على الربط:

http :www.islamonline .net/servlet/Satellite

– سلمان سلامة سالم: تأثير التجارة الدولية على التنمية المستدامة، أوراق عمل المؤتمر العربي الخامس للإدارة البيئية، تونس، 2006.

– سليمان أحمد الوكيل: اتفاقيات البيئة والتجارة متعددة الأطراف، على الربط:

http://www.ses-sudan.org/Ahmed%20ElWakeel.pdf

– عبد السلام أديب: التجارة الخارجية زمن العولمة اللبرالية، 2007، من الموقع:

www.Amsrah jiaddi moocrsti.org

– عماري عمار: إشكالية التنمية المستدامة وأبعادها، مداخلة في بحوث وأوراق عمل الملتقى الدولي حول التنمية المستدامة والكفاءة الإستخدامية للموارد المتاحة، الجزء الأول، منشورات مخبر الشراكة والاستثمار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الفضاء الاورو–مغاربي، دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر،7_8 أفريل 2008 .

– عادل عبد العزيز السن: مستقبل تحرير التجارة في السلع الزراعية في إطار اتفاق الزراعة ومفاوضات جولة الدوحة (الفرص والتحديات)، بحوث وأوراق عمل المؤتمر العربي الرابع بعنوان مستقبل مفاوضات تحرير التجارة في ظل منظمة التجارة العالمية الفرص والتحديات أمام الدول العربية، المنعقد بصنعاء– الجمهورية اليمنية– في فيفري 2009، منشورات المنظمة العربية للتنمية الإدارية،2009، ص. 282.

– صالحي صالح: الاتحاد المغاربي الإمكانيات المتاحة والإستراتيجية البديلة لتحقيق التنمية المستدامة والشراكة المتوازنة، بحوث وأوراق عمل مؤتمر التجارة العربية البينية والتكامل الاقتصادي، الجزء الأول، الجامعة الأردنية، عمان، 2004.

– فلاحي صالح عمرو، ليلى شيخة: واقع تحرير تجارة السلع والخدمات البيئية في الدول العربية الملتقى الدولي، التنمية المستدامة والكفاءة الإستخدامية للموارد المتاحة، جامعة فرحات عباس سطيف، منشورات مخبر الشراكة والاستثمار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الفضاء الاورو–مغاربي، دار الهدى للطبع، سطيف، الجزائر،2008.

– قدوري الرفاعي سحر: التنمية المستدامة مع تركيز خاص على الإدارة البيئية، أوراق عمل المؤتمر العربي الخامس للإدارة البيئية، تونس، 2006.

هـ.الوثائق والتقارير:

– الاسكوا: اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي أسيا، تحرير تجارة السلع والخدمات البيئية في منطقتي الاسكوا والدول العربية، نيويورك الأمم المتحدة، 2007، على الربط:

http://css.escwa.org.lb/sdpd11-13nov07/ESCWA-EGS-Study-AR.pdf

الاسكوا: لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغربي أسيا، موضوعات أجندة الدوحة، الاسكوا، 2003 تحت رقم: E/ESCWA/GRDI/2003/09

–الاسكوا: اللجنة الاقتصادية الاجتماعية لغربي آسيا، المعايير البيئية والقدرة التنافسية للقطاعات الاقتصادية الرئيسية، الأمم المتحدة، 2005.

- إعلان مؤتمر الدوحة الوزاري http://www.wtoarab.org/site_content.aspx?page_key=duha1&lang=ar

- الاسكوا: الاتفاقيات الدولية وقضايا التجارة في المنطقة، البيئة، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي أسيا4-9 2003.

- الاسكوا: اللجنة الاقتصادية الاجتماعية لغربي آسيا، المعايير البيئية والقدرة التنافسية للقطاعات الاقتصادية الرئيسية.

- الأمم المتحدة: برتوكول كيوتو الملحق باتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغيير المناخ، المادة 3، الأمم المتحدة ، 2005، رقم FCCC/INFORMAL/83

- الأمم المتحدة: البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة، جعل التجارة في خدمة الناس، نيويورك، 2004.

- الاسكوا: الاعتبارات البيئية المؤثرة بالتجارة الزراعية والزراعة الصناعية، داخل المنطقة العربية، مقدمة إلى اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي أسيا ، 1_12_2006.

- الأمم المتحدة: التجارة والبيئة والتنمية المستدامة المجلس الاقتصادي والاجتماعي، لجنة التنمية المستدامة، الدورة الثالثة رقم:E /CN .17 /1995/12

- التقرير الاقتصادي العربي الموحد: الفصل الثامن التجارة الخارجية للدول العربية، صندوق النقد العربي، 2010.

- الرئاسة العامة للأرصاد وحماية البيئة للمملكة العربية السعودية، التجارة والبيئة والتنمية المستدامة من منظور المنطقة العربية، اجتماع الخبراء حول أولويات التجارة والبيئة في المنطقة العربية، القاهرة،11-13 نوفمبر 2007.

- المعهد العربي للتخطيط الآثار الاقتصادية والاجتماعية لبرنامج تحرير التجارة، الكويت، 2005، من الموقع:
www.arab-api.org

- بشير هشام الصادق: التجارة والبيئة علاقات ومتناقضة.على الرابط www.ennow.net

- بيانات المنظمة العالمية للتجارة على الموقع: www .omc.org

- برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية، 2008/2007

- تقرير التجارة والتنمية: الأمم المتحدة، 2002.

- تقرير البنك الدولي، 1993.

- جامعة الدول العربية: مجلس الوزراء العرب المسئولين عن شؤون البيئة، قائمة السلع البيئية العربية للاسترشاد بها في إعداد السياسات البيئية الوطنية ومفاوضات التجارة العالمية، المعتمدة من مجلس الوزراء العرب المسؤولين عن شؤون البيئة في دورته 19 بموجب قراره رقم 273/ 07، 2007.

- جمال الدين زروق: واقع السياسات التجارية العربية وآفاقها في ظل اتفاقية منظمة التجارة العالمية، المعهد العربي للتخطيط، الكويت، على الربط:
www.arab-api.org/jodep/products/mag/v1-1.pdf

- جميلة وطني:كفاية التشريعات البيئية وتشجيع آليات التنفيذ بدولة البحرين، الأمم المتحدة، وقائع اجتماع فريق الخبراء حول مدى كفاية التشريعات البيئية وتعزيز آليات تنفيذها في الدول العربية،بيروت7-9 جويلية 1999، ورقة بحثية، على الربط:
www.yemen-nic.info/files/Geog/expert/2.pdf

- خشيم مصطفى عبد الله: الشراكة الأوروبية -المتوسطية ترتيبات ما بعد برشلونة، بيروت، معهد الإنماء العربي،2002 .

- رياض الخوري: تقويم اتفاقيات التجارة الحرّة بين الاتحاد الأوروبي والولايات المتحدّة من جهة وبعض دول الشرق الأوسط وشمال أفريقيا من الجهة الأخرى، مركز كارنيغي للشرق الأوسط، العدد8 ، مؤسسة كارنيغي للسلام الدولي(واشنطن، موسكو، بيروت، بروكسل)، 2007.

- محسن أحمد هلال: التجارة والبيئة، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي أسيا الإسكوا، الأمم المتحدة نيويورك ،2001، ورقة بحثية على الربط: library.adcci.gov.ae/.../ipac.jsp

- محسن أحمد هلال: موضوع البيئة بين التجارة الدولية والتنمية الاقتصادية، تطور تاريخي،اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي أسيا، 2003، ورقة بحثية، على الربط:

www.un-trade-environment.org/.../14Dec06_Pres...

- منظمة الأغذية والزراعة: عرض تحليلي للنماذج التي توصلت إليها ثلاث وعشرون دراسة حالة قطرية، 2002، من الموقع: www.fao.org

- نظرة تحليلية للعلاقة ما بين الدول النامية ومنظمة التجارة العالمية على الربط:

http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=96313

- صندوق النقد العربي: الدول العربية مؤشرات اقتصادية، 2010.

ثانيا: المراجع بالغات الأجنبي

أ. الكتب:

-ALLEMAND Sylvain: Les Paradoxes du développement durable , le Cavalier bleu edition, Paris, 2007.

-ANDERSON,K**:** Effects on the Environment and Welfare of liberalizing World Trade ,University of Michigan Press,1992.

- BURGENMEIER Beat:Economie du développement durable , 2éd, Boeck Université, Brukxelles, 2005.

-BART Nicolas: L'impèrialisme Europèen et le libre èchange Les Accords euro-mediterranèens , Aout 2004.

-BEN HAMMOUDA Hakim: L'Afrique LOMC et le développement , edition maisonneuve & larose , Paris, 2005.

-BIRDSALL and D.Wheeler: Trade Policy and Industrial Pollution in Latin America ,World Bank Discussion Popers,No 159,Washington 1992.

-BRUN Emilie et Clémentine Mc Millan: Développement durable de le stratégie à l'opérationationnel, Afanor, Paris, 2007.

-CHAUMON Anne-claire : L'objectif de développement durable de l'organisation mondiale du commerce, L'harmattan, Paris, 2008.

-CHERHRIT Kamal: L'organisation mondiale du commerce, edition grand alger livres, alger , 2007

-GENDRON Corinne: Le développement durable comme compromis, Publications de l'université , Québec, 2006.

-LABOUZ Françoise Marie: Le Partenariat de L'union Europèenne avec Les pays tiers, Conflis et Convergences, Bruylant, Bruxelles, 2000.

-LANNOYE Paul et Inès Trépant : L'OMC Quant le politique se soument au marché , editions couleur livers asbl, Bruxelles, 2007.

-MALAVAL Frédéric : Développement durable, assurances et environnement , Ed Economic,1999.

-NYAHOHO Emmanuel et Pierre-Paul Proulx : Le commerce International , 3édition ,I'université de Québec, Canada , 2006.
-SUAREZ Alfrid : Commerce internationnal et environnement , edition hachette liver, Paris , 2010.

ب. التقارير والوثائق:

-ATLASECO 2010
-ATLASECO 2011
- ètabli a partir des donnèes de la direction des relations èconomiques exterieures (DREE), fiche de synthese et statistique par pays, juillet 2004 .
-Biens et services environnement aux Études de l'OCDE sur la politique commerciale POUR UNE OUVERTURE DES MARCHÉS AU SERVICE DE L'ENVIRONNEMENT ET DU DÉVELOPPEMENT, 2006 .
-Commission on Trade in Good and Services, Environmental Goode: Trade Statistice of developing countries, document N°TD/B/EM.1/EM.21/CRP.1/2003.
-Commission on Trade in Goods and Services, Environmental Goods : Trade Statistics of Developing Countries, Non- Edited Version, Document N°TD/B/COM.1/EM.21/CRP.1 (July3,2003).

-Economic Assessment of Liberalizing Environmental Goods and Services Economic Analysis of the LAS Reference List and the Regional Market for Environmental Services Expert Meeting on Trade and Environment Priorities in the Arab Region Grand Hyatt Cairo 11-13 November 2007
-ESCWA, Agricultural tarad and the new trade Agenda, United nations, 2001.
-Euro-Mediterranean Partnership: Guide for Investors in Tunisia . (London: GMA Capital Markets Limited, 1996).
-Lopez.R:Environmental Degradation and Economic openness in LDCS:American Journal of Agricultural Economics, 1992.
-Lavoisier, Revue Française de gestion, le développement durable, N152, HERMES, 2004.
-Organisation mondail du commerce, division de l'information et des relation avec les médais ; 2éme édition,Genève Suisse ;2001.

-rapport omc 2000.

-rapport omc ,2002.
-services environnementaux :Comparaison entre le Canada et lesÉtats-Uni, This report is available in English: International Trade in Environmental Goods and Services,A Canada-U.S. 2000.

-SIDA: "Report on Trade, environment and development co-operation", April 1998, www.sida.org
-UNCTAD ;trade and devlopment report ;1994.
-UNCTAD: Trade and Environement review 2003 (New York and Geneva: united Nations, 2004).
-United Nations Environment Programme and the international Institute for Sustainable Development, Environment and Trade, A Handbook, 2000.

-WTO ,CTE, " WT/CTE/W/215 and TN/TE/W9/ 2002"
-WTO, WT/MIN(03)/ST/85, 11 September 2003.
-WTO/CTE- Committee on trade and Environment- TN/TE/S/1/2002

ج. مصادر أخرى:

www.cnes.dz
www.escwa.un.org
www.maghrebarabe.org
http://comtrade.un.org/db‹/
www.un.org
http://www.wto.org/english/tratop_e/envir_e/wrk_committee_e.htm
http//www.isometric.free.fr.
www.islam.net.
http://www.arab-api.org/course 31/pdf/p5628-8.pdf
http://www. Escwa.org.lb/Arabic/divisions/sdpd/main.asp .

http://www.globalization101.org

www.islamfin.go-forum.net
www.beeaty .tv
www.islamfin.go-forum.net
wwww.omc.org
http://www.globalization101.org
http://www.greenline.com.kw/Journals/011.asp

http://www.arab-api.org/course
http://www.qatarshares.com
www.eef.org.bh/trdnenv.htm
www.tradeandenvironment.com/ te-links.php

http://unstats.un.org/cr/regdnld.asp

الملاحق

الملحق رقم 1: الهيكل التنظيمي للمنظمة العالمية للتجارة

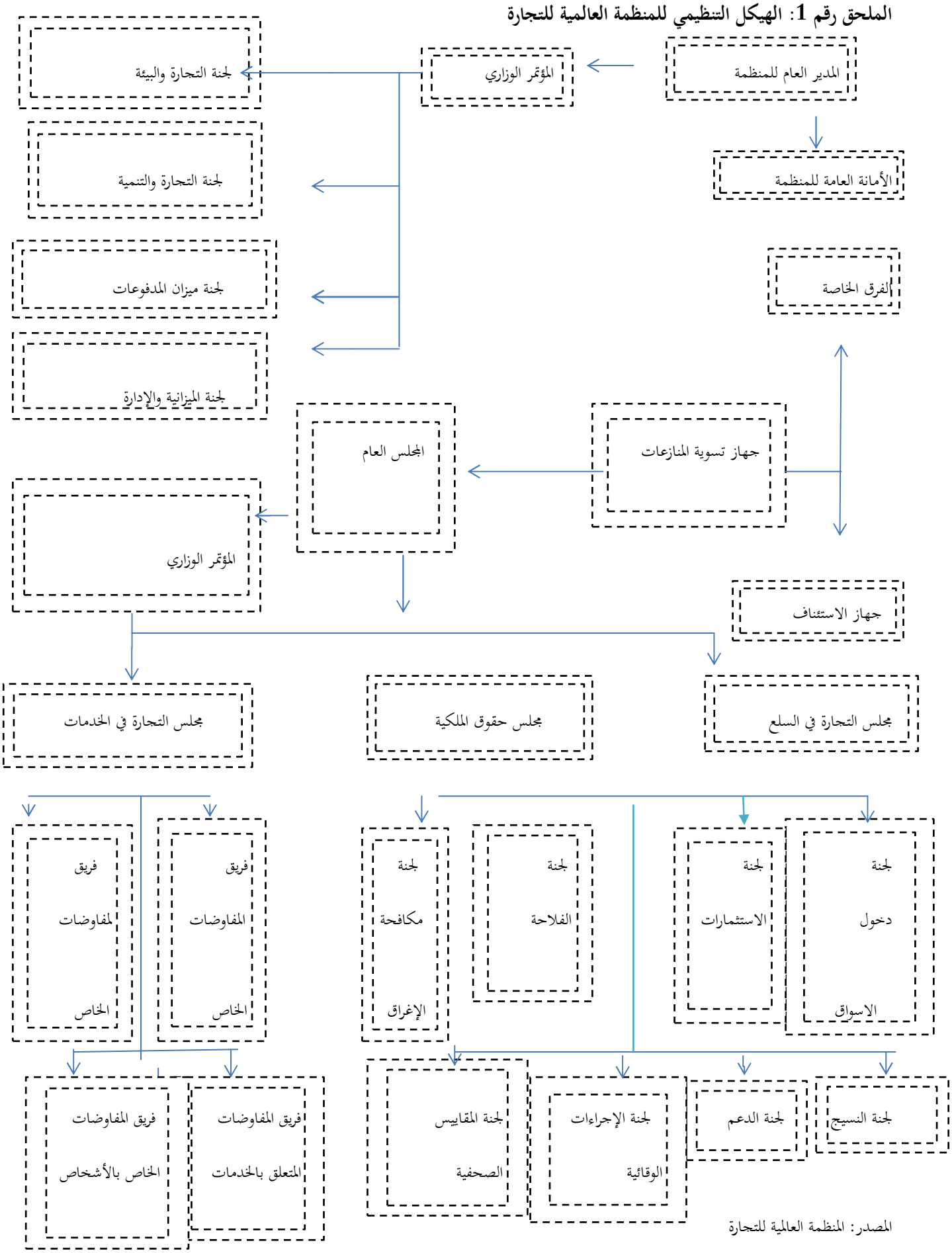

المصدر: المنظمة العالمية للتجارة

الملحق رقم 2: نص اتفاقية الغات 1947:

http:// scholaw .google.fr/
scholow ?q=articles+des+lois+du+GAAT&hl=fr&.um=18&ie=UTF-8&oi=scholaut

الملحق رقم 3:متوسط معدل النمو السنوي للصادرات قبل وبعد الانضمام الى المنظمة العالمية للتجارة

االبلد	سنة الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية	متوسط معدل النمو السنوي قبل الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة	متوسط معدل النمو السنوي بعد الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة
الأردن	2000	7.19	16.45
الإمارات	1996	7.68	13.17
البحرين	1995	4.96	6.09
تونس	1995	13.13	5.11
عمان	2000	7.06	3.04
قطر	1996	6.61	17.22
الكويت	1995	3.35	6.21
مصر	1995	5.49	12.75
المغرب	1995	7.10	7.34
موريتانيا	1995	0.36	0.03

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على بيانات صندوق النقد العربي.

الملحق رقم 4: متوسط معدل النمو السنوي للواردات العربية قبل وبعد الانضمام الى المنظمة العالمية للتجارة

البلد	سنة الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة	متوسط نعدل النمو السنوي قبل الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة (1)	متوسط معدل النمو السنوي بعد الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة (2)
الأردن	2000	3.17	5.65
الإمارات	1996	14.04	10.57
البحرين	1995	5.75	4.97
تونس	1995	10.99	4.81
عمان	2000	-1.56	8.60
قطر	1996	0.91	8.27
الكويت	1995	1.68	4.04
مصر	1995	0.91	2.68
المغرب	1995	9.50	5.15
موريتانيا	1995	8.27	5.30

المصدر: من إعداد الطالبة بالاعتماد على بيانات صندوق النقد العربي.

(1):من 1986 إلى سنة قبل الانضمام، (2): من سنة بعد الانضمام

الملحق رقم5: القائمة الموحدة للسلع البيئية ل OECD وAPEC منظمة حسب نوع الخدمات البيئية المقدمة ومرمزة حسب التصنيف الجمركي HS ذو ستة أرقام، نسخة 1992.

I. pollution management	**أولا: إدارة التلوث**
Air pollution control	1. التحكم في تلوث الهواء
Wastewater management	2 . إدارة المخلفات السائلة
Solid waste management	3 . إدارة النفايات الصلبة
Remediation and cleanup	4 . تنظيف وإعادة تأهيل التربة
Noise and vibration abatement	5 . ضبط الضوضاء والاهتزازات
Environmental monitoring , analysis and assessement	6 . التحليل والتقييم والرصد البيئي
II . Clener technologies and products	**ثانيا: السلع والتكنولوجيات الأنظف**
Cleaner/ resource efficient technologies and processes	1 . العمليات والتكنولوجيات الفعالة الأنظف
Cleaner/ ressource efficient products	2 . المواد الفعالة الأنظف
III . Resources management group	**ثالثا: مجموعة إدارة المواد**
Indoor air pollution control	1 . التحكم في الهواء الداخلي
Water supply	2 . إمداد المياه
Recycled materials	3 . المواد المرسكلة (المعاد تدويرها)
Renewable energy plant	4 . معدات الطاقات المتجددة
Heat/ energy saving and management	5 . إدارة وتخزين الطاقة والحرارة
Sustainable agriculture and fisheries, Sustainable foresty, Natural risk management, Eco- tourism, Other	

المصدر: تم إعداد هذا الجدول بالاعتماد على:

Commission on Trade in Goods and Services, Environmental Goods : Trade Statistics of Developing Countries, Non- Edited Version, DocumentN°TD/B/COM.1/EM.21/CRP.1 (July3,2003),p14(Adapted). http://unstats.un.org/cr/regdnld.asp

- صالح عمرو فلاحي ، ليلى شيخة: واقع تحرير تجارة السلع والخدمات البيئية في الدول العربية: الملتقى الدولي ، التنمية المستدامة والكفاءة الإستخدامية للموارد المتاحة، جامعة فرحات عباس سطيف،(7-2008/04/8، منشورات مخبر الشراكة والاستثمار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الفضاء الاورو-مغاربي، دار الهدى للطبع، سطيف، الجزائر، ص.514

الملحق رقم 6: واردات الدول العربية من دول العالم من الصنف أ للسلع البيئية خلال الفترة 1992–2006 **الوحدة: دولار أمريكي**

نوع الخدمة البيئية المقدمة	1992	1993	1994	1995	1996	1997	1998	1999	2000
التحكم في تلوث الهواء	673664024	918564485	730459684	1053805687	8332215239	4762466393	1129119204	1182260164	915142374
المواد الفعالة النظيفة	27133484	19134791	24345120	28280817	23195598	11310530	30876720	23911009	47056712
العمليات والتكنولوجية النظيفة	11929857	11743770	24906142	10091177	14760116	12047769	23441055	27660155	12016604
التقييم والتحليل والرصد البيئي	391419279	461327558	487793541	560220064	602666314	379119414	638855171	661814278	904615639
إدارة وتخزين الطاقة والحرارة	337114138	241254684	239228990	346576121	271034385	244185417	521877676	451556821	389429647
ضبط الضوضاء والاهتزازت	186838332	249587126	221828164	266582685	334284769	204809305	267163308	241737647	309010071
تنظيف وإعادة تأهيل التربة	16023096	20803186	13275249	14171484	7678564	6756293	22997209	19644188	25640515
معدات الطاقات المتجددة	32318639	28410240	32635983	38695634	36634190	28966221	40968084	33908316	27961947
إدارة النفايات الصلبة	268133321	335882266	357544214	489137200	445814553	437113039	903937800	765904039	865436930
إدارة المخلفات السائلة	158455174	1837218167	1794786262	2372027354	2110379759	1394830849	2488613393	2535345700	2425749934
إمدادا لمياه	23915686	26990317	38432958	51554451	38703440	4979314	37076953	28989457	200138229
مجموع الواردات	3553345030	4150916590	3965236307	5231142674	4718366927	3200364544	6104926573	5972731774	5942074202

2001	2002	2003	2004	2005	2006
1062314606	1148993937	1123047612	1419883909	2132542727	2091168059
54651474	36890049	44822650	48248657	64002709	63194899
24220516	28153509	33122721	53963404	87710106	118058452
920429514	820314348	952191914	1165144801	1935877502	1664111351
336162322	303396631	355179536	420953892	677402983	9025158
363705853	442097256	500881978	594291832	847899526	633479954
24871232	33608034	26894194	55909630	55330575	84763646
37509108	16993648	52531899	93877989	173858809	121383242
781432710	766148856	736432918	964361412	1281009228	1209806367
2613383265	2850623523	3141061452	3872725406	5795866926	533671373

32406990	37550261	28947639	20377395	22734385	18203481
12257262491	13089051352	8718308571	6986544269	6499954176	6236884081

المصدر:

Economic Assessment of Liberalizing Environmental Goods and Services Economic Analysis of the LAS Reference List and the Regional Market for Environmental Services Expert Meeting on Trade and Environment Priorities in the Arab Region Grand Hyatt Cairo 11-13 November 2007.

صالح عمرو فلاحي ، ليلى شيخة: واقع تحرير تجارة السلع والخدمات البيئية في الدول العربية: الملتقى الدولي ، التنمية المستدامة والكفاءة الإستخدامية للموارد المتاحة، جامعة فرحات عباس سطيف،(7-2008/04/8، منشورات مخبر الشراكة والاستثمار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الفضاء الاورو-مغاربي، دار الهدى للطبع، سطيف، الجزائر، ص.514

الملحق رقم 07:صادرات الدول العربية من دول العالم من الصنف أ للسلع البيئية خلال الفترة 1992-2006 **الوحدة: دولار أمريكي**

نوع الخدمة البيئية المقدمة	1992	1993	1994	1995	1996	1997	1998	1999
التحكم في تلوث الهواء	28608163	25966075	13649306	18347765	20211759	12371553	26589425	30079288
المواد الفعالة	7663533	1887659	4699735	12863321	4545036	15194920	20349969	19421664
العمليات والتكنولوجيات الفعالة النظيفة	193087	52115	336812	226395	669685	266454	763931	491775
التقييم والتحليل والرصد البيئي	23859675	9632884	18257527	24044836	17165218	19111977	67649576	85446281
إدارة وتخزين الطاقة والحرارة	8826014	5794605	4931720	8281819	11450298	3851696	15666116	17222228
ضبط الضوضاء والإهتزازات	5560556	9118309	9338832	11754947	12873905	10695753	16231075	14064458
تنظيف وإعادة تأهيل التربة	1149516	376112	815432	2378161	4660621	12994773	5604441	7704842
معدات الطاقات المتجددة	378940759	161220314	398215789	335117311	232776873	15937126	174013899	200459976
إدارة النفايات الصلبة	5535986	8393636	11595800	12120769	17611231	26211179	27423743	34609848
إدارة المخلفات السائلة	504784069	194435510	132360687	269372219	253745160	117299979	293543907	311880797
إمداد المياه	61301627	30259821	45660666	36137147	2964274	2650176	2950641	3945510
مجموع الصادرات	1026422985	447137040	639862306	730644690	578674060	236585586	650786723	725326667

2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006
43933343	46239481	75196120	57881660	81586343	175944668	67911772
15922368	18165983	19665696	27772527	29158772	40421106	22973118
1467582	1735610	1495626	7588471	1624535	2668160	2728296
85206300	37129948	50015233	131993961	106609674	264408613	95916005

37062421	109833901	60064865	33024613	40426312	29522596	24164046
19355115	116622529	40988468	21877596	27621592	16924997	16673855
36892974	15983510	2138335	1634813	1935517	725207	651565
866208640	762642179	560638162	560429446	525331797	505853827	340657456
135698068	238050310	81827105	57946820	41638523	29528136	32055309
645052539	864889970	752191020	517553688	361869579	475356769	337154479
6503574	9716827	5402371	5079101	2263355	4812538	7605967
1936302522	2601181773	1722229650	1422782696	1147459350	1165995092	905492270

الملحق رقم 08: الميزان التجاري لتجارة الدول العربية من الصنف أ للسلع البيئية خلال الفترة 1992–2006

	1992	**1993**	**1994**	**1995**	**1996**	**1997**	**1998**	**1999**
مجموع الصادرات	1026422985	447137040	639862306	730644690	578674060	236585586	650786723	725326667
مجموع الواردات	3553345030	4150916590	3965236307	5231142674	4718366927	3200364544	6104926573	5972731774
الميزان	-2526922045	-3703779550	-3325374001	-4500497984	-4139692867	-2963778958	-5454139850	-5247405107
	2000	**2001**	**2002**	**2003**		**2004**	**2005**	**2006**
مجموع الصادرات	905492270	1165995092	1147459350	1422782696		1722229650	2601181773	193602522
مجموع الواردات	5942074202	6236884081	6499954176	6986544269		8718308571	13089051352	12257262491
الميزان	-5036581932	-5070888989	-5352494826	-5563761573		-6996078921	-10487869579	-10320959969

المصدر: تم إعداد كل من الملحقين 7و8:

Economic Assessment of Liberalizing Environmental Goods and Services Economic Analysis of the LAS Reference List and the Regional Market for Environmental Services Expert Meeting on Trade and Environment Priorities in the Arab Region Grand Hyatt Cairo 11-13 November 2007

صالح عمرو فلاحي ، ليلى شيخة: واقع تحرير تجارة السلع والخدمات البيئية في الدول العربية: الملتقى الدولي ، التنمية المستدامة والكفاءة الإستخدامية للموارد المتاحة، جامعة فرحات عباس سطيف،(7-2008/04/8) منشورات مخبر الشراكة والاستثمار في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الفضاء الاورو–مغاربي، دار الهدى للطبع، سطيف، الجزائر، 2008، ص.514

الملحق رقم 09: الصادرات البينية لدول المغرب العربي من الصنف أ للسلع البيئية مقسمة حسب نوع الخدمة البيئية. **الوحدة: دولار أمريكي**

الصادرات	1996	1997	1998	1999	2000	2001	2002	2003	2004
التحكم في تلوث الهواء	-	166.1319	102.833	-	5293.4454	-	21.71	-	171395.7552
ادارة المخلفات السائلة	230851846.	24156.4225	11760.294	-	92144.5182	61635.4515	1156162.501	1572210.0874	555037.3728
ادارة النفايات الصلبة	240680.5856	158565.7277	89195.566	-	165714.3468	48728.898	-	-	-
تنظيف واعادة تأهيل التربة	1379665.469	577197.2	6804434.129	328560.345	735592.6884	336602.115	1268922.655	5427339.8642	4029283.1664
ضبط الضوضاء والاهتزازات	1490058.388	743401.5005	715683.833	1418670.525	450954.7716	405050.3415	1307521.527	5456216.9312	4217423.1696
التحليل والتقييم والرصدالبيئ	1396560.256	595236.4982	707316.042	291483.345	735592.6884	336595.932	1268922.655	5219184.1302	4029283.1664
مجموع إدارة التلوث	455810.9294	2098732.4808	8328492.697	2038714.215	998744.9988	1188612.738	5001551.048	17674951.013	13002422.6304
العمليات والتكنولوجيا الأنظف	-	-	-	-	-	41375.934	54959.71	-	23358.1536
المواد الفعالة الأنظف	913285.5732	486376.1617	540317.443	100475.745	263202.0456	306563.076	1216927.452	5015845.2406	4146937.5744
مجموع السلع والتكنولوجيا	913285.5732	486376.1617	540317.443	100475.745	263202.0456	347939.01	1271887.162	5015845.2406	4170295.728
التحكم في الهواء الداخلي	-	166.1319	102.833	-	-	-	3833.401	25353.604	29179.9152
إمداد المياه	35281.7738	24163.3425	11760.294	-	92428.398	11635.4515	1156162.501	1572210.0874	555037.3728
المواد المرسكلة	288.1424	-	139.043	-	620.1168	547.2225	-	-	15762.6576
معدات الطاقات المتجددة	19204.032	-	129927.974	37823.25	19664.9448	192750.7455	42835.91	36917.5628	36801.3712
ادارة وتخزين الطاقة والحرارة	-	2072.886	129927.974	4083.195	3100.5702	-	-	-	-
مجموع ادارة الموارد	54773.9482	26402.3604	271858.118	41906.445	115814.0298	204933.4195	1202831.812	1634481.2542	636781.3168

2010	2009	2008	2007	2006	2005
-	24666.9771	357.4908	886665.8505	69441.2592	146527.934
38024.4786	289695.5403	289916.096	313824.544	101751.6066	30773.414
21654.2148	-	-	68181.349	55637.9937	8099.77
4026780.9222	3199205.5974	6729209.9038	6374916.3725	3746362.0335	-
4327832.9592	5181948.9933	7810383.7114	7161558.033	4673194.02	1288593.88
4026629.1222	3204198.6048	6570175.0512	6430598.4315	3738066.8625	1263847.396
12440921.697	**11899715.7129**	**21400042.2532**	**21235744.5805**	**12384453.7755**	**2737842.394**
17223.9344	5404.7274	470193.8116	159845.709	1127957.7705	951412.336
1446773.577	1115007.5832	4398277.0312	4546832.28	3364984.74	1382961.356
14633997.5114	**1120412.3106**	**4868470.8428**	**4706677.989**	**4492942.5105**	**2334373.692**
955.7604	259447.6986	370.2572	319581.2035	59257.9995	189708.148
380264.4786	294504.1902	289916.096	336561.4575	101751.6066	30773.414
-	11602.2132	1866.4224	650369.37	-	2271.22
41051.6466	28175.889	217913.363	243627.695	131241.9399	247295.678
-	-	23557.9264	-	-	-
422271.8856	**593729.991**	**533624.065**	**1550139.726**	**292251.546**	**470048.46**

المصدر: تم إعداد الجدول من طرف الطالبة بالاعتماد على قاعدة بيانات الأمم المتحدة في تصنيف السلع البيئية وفق الترميز الجمركي HS ذو ثمانية أرقام نسخة 2007ى على الموقع:

http://comtrade.un.org/db/,last visited : 23/07/2011

– الديوان الوطني لإحصائيات الجمارك الجزائرية.

الملحق رقم10: الصادرات البينية لدول المغرب العربي من الصنف أ للسلع البيئية مقسمة حسب نوع الخدمة البيئية. **الوحدة: دولار أمريكي**

الواردات	1996	1997	1998	1999	2000	2001	2002	2003	2004
التحكم في تلوث الهواء	9586.2948	82675.3852			1340000.3412	20142.351	210930.434	30095.395	52085.2608
إدارة المخلفات	206329.6872	12258.537	12334.571		6039.2526		285669.54	310575.9406	1707422.616
إدارة النفايات الصلبة	14103.1436				84973.0032	148095..081	47841.196	448940.1732	196811.7696
تنظيف وإعادة تأهيل التربة	2778837.4068	5406921.3092	731450.279	2133381.015	887884.755	1098416.332	1705021.682	3293894.4412	7641315.6624
ضبط الضوضاء والاهتزازات	3834773.5062	561705.7247	786416.481	2327501.13	2438232.7278	2528370.963	3033663.087	4900539.6342	9502951.5504
التحليل والتقييم والرصد البيئ	2742965.3432	541003.6451	730263.628	2120713.92	1734489.1698	1084231.17	1683163.326	3579532.4726	7404159.042
مجموع إدارة التلوث	**9672872.2818**	**6604564.6012**	**2260464.959**	**6581596.065**	**6491619.2496**	**5060537.0462**	**6966289.265**	**12563578.0568**	**26504745.8832**
العمليات والتكنولوجيا	2259468.9572	337501.202		705427.605	1265668.7526	1341159.4845	270983.338	1090836.6078	1153529.3664
المواد الفعالة الأنظف	1977426.4328	106602.1675	405783.183	1539672.615	1092668.8614	417032.613	607312.498	2170871.3952	4692748.0752
مج السلع والتكنولوجيا	**4236895.39**	**444103.3695**	**405783.183**	**2245100.22**	**2358337.614**	**1758183.0975**	**3316395.836**	**15825286.052**	**5846277.4416**
التحكم في الهواء الداخلي	223273.96	75453.1542		61.01	52747.0776	21135.4515	211824.574	34162.9114	29393.2656
إمداد المياه	225815.6992	12258.5378	1859381.239		6039.2526		266263.062	1002618.7932	2006211.5856
المواد المرسكلة		558.8938			15093.336	87055.101	14317.719	72327.8132	3659.0112
معدات الطاقات المتجددة	123872.7126	482.5835	424.082	2550.33	3720.825		20212.608	5115.048	44512.070
إدارة وتخزين الطاقة والحرارة					250510.5444	1641.3165	1636.999		23407.92
مجموع إدارة الموارد	**572962.3718**	**88753.1693**	**1859805.321**	**3161.13**	**328111.0356**	**109831.869**	**514255.52**	**1114224.5658**	**2107183.8524**

2005	2006	2007	2008	2009	2010
736843.758	528106.5042	267556.349	542617.7726	1002553.992	958863.0954
50657.67	118783.053	99388.321	144619.7858	25720.4727	62415.7302
348400.472	231656.9511	528561.395	389970.5598	251686.6638	318310.8552
9818344.606	22712885.454	33757034.169	54928852.4858	62087843.7252	509224475.836
12858154.372	27846888.6099	451680671.689	72762527.8872	96721606.4259	80586791.935
10006568.306	22443316.7049	32810043.577	54136997.7396	61690444.5171	50454774.3522

641605631.803	**221779855.796**	**182905586.23**	**519143255.5**	**73881637.2771**	**33818969.184**
2781460.6146	20644437.309	2673827.1586	1588872.0825	931366.5888	1375682.602
6851268.7776	588921.7359	9176302.9228	9859671.8215	4879255,4667	4230908.08
9632729.3922	**22133359.044**	**11850130.081**	**11448543.8975**	**5810622,0555**	**9837498.762**
960165.36	1046551.6743	724824.6998	400751.377	260908.4445	326592.098
6320716.6686	5144376.0324	14870786.5476	10301675.394	13094388.4089	7668687.068
138854.2614	63750.5979	1183574.5398	538847.202	29975.4156	4109.14
2623450.5732	11994376.232	2085076.9094	6081918.2945	4988027.4774	597853.424
539741.1426	124759.7892	277024.2756	580886.124	41932.2861	58551.164
10582928.0058	**18373814.3258**	**19141286.9722**	**29352622.289**	**18415232.0128**	**8603096.294**

المصدر: تم إعداد الجدول من طرف الطالبة بالاعتماد على قاعدة بيانات الأمم المتحدة في تصنيف السلع البيئية وفق الترميز الجمركي HS ذو ثمانية أرقام نسخة 2007 على الموقع:

.http://comtrade.un.org/db/,last visited : 23/07/2011

- الديوان الوطني لإحصائيات الجمارك الجزائرية

الملحق رقم11: الميزان التجاري للتجارة البينية لدول المغرب العربي من الصنف أ للسلع البيئية خلال الفترة 1996–2010 **الوحدة: دولار أمريكي**

	1996	1997	1998	1999	2000	2001	2002	2003
مجموع الصادرات	5526870.4508	2611511.0092	9140668.258	2181096.405	1377761.0742	1741485.1675	7476270.022	24325277.5078
مجموع الواردات	14482730.0436	7137421.14	4526053.463	8829857.415	9178067.8992	6928552.0127	10796940.621	29503088.6746
الميزان التجاري	-8955859.59 31	- 4525910.1308	4614614.795	- 6648761.01	- 7800306.825	- 5187066.8452	- 3320670.599	- 5177811.1668

	2004	2005	2006	2007	08	09	010
مجموع الصادرات	17809499.6752	5542264.546	17169647.832	27492562.2955	26802137.161	13613858.0145	14327191.094
مجموع الواردات	34458207.1772	52259564.849	98107491.3454	559944421.686	213897003.233	262287029.165	661821289.2
الميزان التجاري	- 16648707.502	- 64717300.303	- 80937843.5134	-532451859.391	- 187094866.072	- 248673171.151	-647494098.106

المصدر: تم إعداد الجدول من طرف الطالبة بالاعتماد على الملحقين 9و10.

ملخص

لقد حضيت مواضيع التجارة والبيئة في ظل النظام التجاري متعدد الأطراف بقدر كبير من الجدل في ظل التطورات التي طرأت على تحرير التجارة الدولية والاستثمارات الدولية والاتفاقيات الدولية المرتبطة بذلك، ولهذا يعد موضوع التجارة والبيئة وعلاقتهما بالتنمية المستدامة من المواضيع التي زاد الاهتمام بها في مطلع التسعينات وبالتحديد مع إنشاء المنظمة العالمية للتجارة حيث تم إنشاء لجنة التجارة والبيئة التي تقوم بتحديد العلاقة بين أحكام النظام التجاري متعدد الأطراف والإجراءات التجارية المتخذة لأغراض بيئية وتلك المتخذة بموجب الاتفاقيات الدولية المعنية بالبيئة من أجل تعزيز التنمية المستدامة، فلقد حضي موضوع البيئة ومن ثم التنمية المستدامة بمناقشات واسعة في إطار المؤتمرات الوزارية لمنظمة التجارة العالمية انطلاقا من مؤتمر سانغفورة 1996 حتى مؤتمر الدوحة 2001، الذي تناول إعلانه الوزاري العلاقة بين قواعد منظمة التجارة العالمية والموجبات التجارية المحددة في الاتفاقيات البيئية متعددة الأطراف ودراسة تأثير التدابير البيئية على النفاذ للأسواق خاصة بالنسبة لصادرات الدول العربية بالإضافة إلى واقع تحرير تجارة السلع والخدمات البيئية، وانعكاسات تحرير تجارة هذا النوع من السلع على التجارة العربية، والتجارة البينية لدول المغرب العربي.

الكلمات المفتاحية: الجوانب البيئية، النظام التجاري متعدد الأطراف، التنمية المستدامة.

Résumé

Les questions commerciales et environnementales ont confronté d'une grande controverse au sein du système commercial multilatéral à la lumière de l'évolution de la libéralisation commerciale et financière internationale ainsi que, les conventions internationales qui s'y rapportent, comme objet de commerce, d'environnement et leur relation au développement durable. Pour cela, ces thèmes ont augmenté l'attention au début des années quatre vingt dix, en particulier avec l'institution de l'Organisation Mondiale du Commerce où il a été établit un comité du commerce et de l'environnement dans lequel vous spécifiez la relation entre les dispositions du système commercial multilatéral et les mesures commerciales prises à des fins environnementales et celles prises en vertu des conventions internationales sur l'environnement afin de promouvoir le développement durable, a soumis « DAI » de l'environnement ainsi qu'un large débat sur le développement durable dans le contexte de Conférences ministérielles de l'OMC à Singapour en 1996 et à Doha en 2001, ce traitait de la Déclaration ministérielle, prévoit la relation entre les règles de l'OMC et les obligations du commerce énoncées dans les conventions multilatérales sur l'environnement et étudier l'impact des mesures environnementales sur l'accès au marché, en particulier pour les exportations des pays arabes, en plus l'actualité concernant la libéralisation du commerce des biens et services environnementaux, et les implications des aspects environnementaux qui ont été approuvés en vertu du système commercial multilatéral en particulier sur les pays du Maghreb.

Les mots clés: aspects environnementaux, le système commercial multilatéral « l'OMC » , le développement durable.